



المملكة المغربية

المجلس الجماعي للقصر الكبير

محضر الدورة العادية لشهر ماي 2024

المنعقدة بتاريخ : 08.07 - ماي 2024

عدد 235/17

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة
إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير

دورة : عادية
جلسة : علنية

على الساعة 10.30 صباحا من يوم الثلاثاء 07 ماي 2024 انطلقت بقاعة الاجتماعات بالملحقة الإدارية الرابعة الترتيبات المتعلقة بعقد الدورة العادية بتاريخ 08.07.2024 وذلك بفتح سجل الحضور وفي تمام الساعة 10.45 صباحا افتتحت الجلسة الأولى من الدورة العادية تحت رئاسة السيد محمد السيمو رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير وبحضور السيد خالد عشوان باشا المدينة ممثلا للسيد عامل الإقليم.

35

العدد القانوني الذي يتحكون منه المجلس

35

عدد الأعضاء المزاولين مهامهم

30

عدد الأعضاء الحاضرين

03

عدد الأعضاء المتغيبين بعد

02

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر

00

عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم

30

الأعضاء الحاضرون

السادة:

محمد السيمو

عبد الله المنصوري

سعيد القرزدار

حسن صيكوك

صلاح الدين الحميدي

غزلان الشعيبى

سعيدة بوعشة

يوسف الريسوتي

فاطمة القرقرى

العزيز الغرياوي

محمد الشرير

محمد العكال

محمد الزهري

سليمان لخضر

عبد السلام الزناكي

زينب السيمو

فاطمة شعوان

مصطفى الحاجى

فطيمة الزهراء حاتم

رشيدة الزياني

رضوان النادي

أمل الطريبيق

حنان التمتمام

احمد بكور

عضو مستشار	حسن الحسناوي
عضو مستشار	خالد المودن
عضو مستشار	عبد السلام البياتي
عضوة مستشارة	اسماء البكوري
عضو مستشار	عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب
عضو مستشار	رشيد صبار

03	عدد الأعضاء المتغيبين بعذر:
	محمد المجدوب
	محمد ماجدي
	الهام ركع

02	عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر :
	محمد توفيق الشاوش
	فاطمة برهون
	وحضر الجلسة باستدعاء من السيد الرئيس السادة:
	عبد السلام الأشقم مدير مصالح الجماعة
	أحمد العثماني رئيس قسم الشؤون الإدارية
	عبد النبي الأشهب رئيس قسم الشؤون المالية
	المختار الأشهب رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية
	احمد العوني رئيس مصلحة الجماعيات المحلية
	يوسف التطوانى رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
	عبد العزيز الجعدونى رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية وحفظ الصحة
	كما حضرها من موظفي السلطة المحلية السادة:
	مصطفى الشويبة رئيس قسم الجماعات المحلية بالباشوية
	عبد اللطيف الخديري عن قسم الجماعات المحلية بالباشوية

وبعد اكتمال النصاب القانوني شرع المجلس في دراسة نقط جدول أعمال الدورة

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية -الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير- بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة بجماعة قصر العجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة أقصر العجير وجماعة القصر الكبير
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين الممرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد

- الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لاحادث مجمع الصناعية التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بـ مدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير.
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي 2024/02/06.
10. الدراسة والمصادقة على تعين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 2024/02/06 المتعلق بالصادقة على دفتر التحملات الخاص بـ ايجار متوج المسing الجماعي بـ عباس
11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة
12. الدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.
13. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية بـ بلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693.
14. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية بـ بلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بـ حي السلام
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناء قطعة أرضية بـ بلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بـ حي السلام
16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحمة اللbn.
17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02.
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لقائدات الجمعيات.
19. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية مخزنية ذات الرسم العقاري عدد 36/36823 t

التقرير الإخباري

حول الأعمال التي قام بها رئيس المجلس الجماعي خلال الفترة الممتدة ما بين الدورتين

طبقاً للمادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14

* تتبع الأشغال والحضور

حضور فعاليات الاحتفاء بشهر التراث تحت شعار : الواقع التاريخية ودورها في التنمية المحلية سور الموحدين نموذجا . التراث يوم 5.4 ماي 2024 بدار ابن جلون المنظم من طرف المجلس الجماعي.

استقبال لاعبي المنتخب الوطني المغربي لوكوس القصر الكبير لكرة القدم داخل الصالات بمناسبة تتويجهم لكأس إفريقيا

الحضور في الزيارة التي قام بها السيد العامل بوعاصم عامل صاحب الجلالـة على إقليم العرائش والوـفـدـ المـرـافقـ لهـ بـهـ إـطـارـ النـهـوضـ بـالـمـديـنـةـ الـعـتـيقـةـ ،ـ وـتـماـشـياـ مـعـ بـرـامـجـ السـيـاسـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـتـشـمـيمـ الـمـعـالـمـ الـحـضـرـيـةـ وـالتـارـيـخـيـةـ يـومـ الـخـمـيسـ 2ـ ماـيـ 2024ـ حـيـثـ تـمـ زـيـارـةـ بـعـضـ الـمـعـالـمـ الـتـارـيـخـيـةـ بـالـمـديـنـةـ كـالـمـسـجـدـ الـأـعـظـمـ وـدـارـ الدـبـاغـ وـصـوـمـعـةـ الـبـنـاتـ وـبـقـايـاـ سـورـ الـمـوـحـدـينـ

عقد اجتماعاً مع السيد المدير العام للشركة الهندسية الطاقية السيد احمد البارودي يومه الاربعاء 24 ابريل، بهدف تكريس البات الشراكة والتعاون مع هذه المؤسسة ويلوارة اتفاقية للشراكة بهدف تحقيق النجاعة في مجال الانارة العمومية واقتصاد الطاقة بمدينة القصر الكبير.

الحضور في فعاليات النشاط الرياضي المنظم من طرف جمعية الصخور السوداء للكراطي واساليب مشتركة بمدينة القصر الكبير.

الحضور في ليلة رمضان مباركة استحضاراً لروح الفقيدين الجليلين البشير اليونسي و عبد السلام الحميدي بالقاعة الكبرى المجاورة لمقر الجماعة مساء الاثنين 28 رمضان 1445 الموافق لـ 08 أبريل 2024 ، نظمها مركز وادي المخازن للدراسات والأبحاث بتنسيق مع المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير.

الحضور والإشراف على حفل الاستقبال برياض "بنجلون" والذي تخلله وجبة إفطار على شرف المنتخب الموريتاني لكرة القدم المصغرة الذي حل بمدينة القصر الكبير نازلة فريق لوكوس بقاعة الصادق الشاوي على الساعة العاشرة والنصف ليلاً

الحضور في نهائي دوري المرحوم حسن بيلوط في نسخته الأولى وذلك يوم الجمعة 15 ابريل ، بملاعب الترب المزوري بالقصر الكبير.

الحضور في الزيارة التي قام بها السيد الوالي جهة طنجة تطوان الحسيمة يومه الثلاثاء 2 ابريل 2024 بزيارة لمدينة القصر الكبير قام خلالها القيام بزيارة تفقدية للمدينة العتيقة بحضور السيد عامل إقليم العرائش السيد العامل بوعاصم وتندرج هذه الزيارة التفقدية تدخل في إطار مشروع النهوض بالمدينة العتيقة ومعالجة اشكالية الدور الاولى للسقوط وترميم المعلم التاريخية والحضاري.

الحضور في زيارة السيد العامل لمدينة القديمة لتفقد استعداداتها لتساقطات مطرية مهمة يوم 29 مارس 2024

الإشراف على الاحتفال بيوم العالى للمرأة 8 مارس المنظم من طرف شركة أكسا سلف بمقر الجماعة

الحضور في اليوم الدراسي المنظم من طرف هيئة المساواة وتكافؤ الفرص لمجلس إقليم العرائش. بعنوان "الوسائل والآليات لإنجاح السياحة المستدامة بمدن وقرى إقليم العرائش": يوم الأربعاء 6 مارس 2024 بالنواة الجامعية للحقة القصر الكبير

الحضور في اطلاق اسم الفقيد المهندس احمد برقاد على أحد شوارع مدينة القصر الكبير يوم الأحد 03 مارس 2024

الحضور في المنازنات الجهوية بمدينة طنجة تحت عنوان : المنازنة الجهوية حول الرياضة، التي نظمها مجلس جهة طنجة - طوان - الحسيمة يوم السبت 24 فبراير 2024

- القيام بزيارة ميدانية لمقبرة الغفران للوقوف عن قرب على مدى تقدم الأشغال الجارية لاحداث مقبرة الغفران ، رفقة السيد باشا المدينة والسيد قائد المنطقة المعنية والسيد يوسف الريسوبي كاتب المجلس.

- القيام بمعاينة مشروع مركز زادماج المرأة في وضعية المهاشة بحي الشرفاء يوم الجمعة 16 فبراير 2024

- استقبال اعضاء الفرع المحلي بمدينة القصر الكبير للتكتل الصحراوي_الدولي _للوحدة الوطنية يومه الخميس 15 فبراير 2024 بقاعة الاجتماعات وبحضور الامين العام للتكتل الصحراوي

- الحضور في فعاليات حفل تنصيب رئيس المحكمة الابتدائية الجديدة بمدينة العيون عامل الاقليم والسلطة المحلية والأمنية بالمنطقة ، والمسؤولين القضائيين، ووكيل الملك وقضاة وموظفي وأطر المحكمة الابتدائية وكتابة الضبط ، وعدة شخصيات تمثل المهن القضائية المختلفة من محامين وعدول ومفوضين قضائيين ،وفعاليات مدنية واعلامية ،

- انتهى التقرير الاخباري للرئيس

وبعد ذلك وتطبيقاً للمادة 23 من القانون الداخلي قام كاتب المجلس بتلاوة جدول أعمال الدورة ، وتطبيقاً لمقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي للجماعات 14/113 . قام السيد يوسف الريسوبي باطلاع المجلس على كل الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة: ما بين الدورة العاشرة المنعقدة بتاريخ 6 و7 من شهر فبراير 2024 والدورة العادية لشهر ماي الموافقة بتاريخ 7/7/2024 . تطبيقاً لمقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات. ويتعلق الامر بالدعوى القضائية التي رفعها بوغالب الزواك ومن معه المدعى عليه جماعة القصر الكبير الموضوع دعوى التعويض عن نزع الملكية رقم الملف 7112/407 تاريخ الجلسة 03/05/2024.

وتطبيقاً للمادة 40 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات تم ارسال جواب الى المستشار رشيد صبار بخصوص طلبه ادراج نقطته في جدول اعمال الدورة .

بعد ذلك وتطبيقاً لمقتضيات المادة 43 من النظام الداخلي للمجلس طرح السيد الرئيس حصر امكانية تصوير اشغال الدورة في شخص المصور التابع للجماعة فقط. وينع منعاً كلياً على العموم تصوير وتسجيل الجلسات بأي وسيلة من الوسائل. حيث صادق المجلس على ذلك . بالاغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين وفق مايلي

المواافقين : 22 وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صبيحون - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - العزيز الغرياوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان الخضر - عبد السلام الزناكي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاتم - رشيدة الزيانى - أمل طريف - حنان التمام .

عدد الأعضاء الراضيين : 01 وهو السيد : عبد السلام البياتي

في حين امتنع باقي الاعضاء على المشاركة في عملية التصويت وهم السادة : حسن الحسناوي - خالد المودن اسماء الباكورى - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

خالد المودن: بخصوص منع التصويت اوضح ان القانون التنظيمي ينص على علنية الدورات ومن حق الساكنة متابعة تشغيل الدورة بكل الوسائل بما فيها التصوير ما دام لا يوجد نص قانوني يمنع ذلك. وطرح منع التصويت هو عبارة عن تشويش فقط .

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : بخصوص التصوير اوضح ان القضاء الاداري حسم في هذا الموضوع. وكون المجلس سبق وان قام بتعديل النظام الداخلي ولم يؤشر عليه من طرف مؤسسة الرقابة مؤكداً رفضه لقرار منع التصوير ولا يمكن فرض اشياء خارج القانون واحترام مبدأ العلنية .

رشيد صبار : بخصوص نقطة طلب ادراج النقاط في جدول اعمال الدورة طبقاً لمقتضيات المادة 40 من القانون التنظيمي للجماعات. اوضح ان المجلس لم يسبق له خلال هذه الولاية ادراج هذه النقطة .

السيد الرئيس : بخصوص المنازل الالية للسقوط سبق مجلس جماعة القصر الكبير التداول بخصوصها وهناك متابعة للموضوع . وبخصوص منع التصوير لا اجتهد مع النص والقانون الداخلي واضح في الموضوع .

1- الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.

في بداية النقطة أعطى السيد الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لثلاثة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 08-07 ماي ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة

بـ

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية بالخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية بالخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الخضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لسكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة .
6. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - بجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعية التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينتي القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي .
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابيغار منتوج المسبح الجماعي بحبي بلعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
- رشيد صبار: عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
 - رشيد صبار: عضو اللجنة
 - سعيد القزدار: عضو اللجنة
 - اسماء البكوري عضوة اللجنة
- كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

- | | |
|-------------|---------------------|
| عضو مستشار | محمد العكال: |
| عضو مستشار | حسن صيكوك: |
| عضو مستشار | عبد السلام البياتي: |
| كاتب المجلس | يوسف الريسوني: |

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية
- عبد النبي الاشهب: رئيس قسم الشؤون المالية
- المختار الاشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية
- احمد العوني : رئيس مصلحة الجبايات المحلية
- يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .

بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

1- الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.

في بداية النقطة اعطيت الكلمة للسيد مدير المصالح الذي اعطى توضيحات تتعلق بالنقطة واستعراض محمل التعديلات التي شملت ميزانية التسيير لسنة 2024. والمتمثلة في ما يلي :

1- تعديل ميزانية التسيير بتحويل مبالغ من الفصول التالية:

10.10.20.21 - 10.10.20.21 شراء عتاد صغير للتزيين : 100.000,00 درهم

10.10.20.22 - 10.10.20.22 اكتراء عتاد الحفلات : 50.000,00 درهم

10.10.20.24 - 10.10.20.24 مصاريف الإقامة والطعام والاستقبال : 50.000,00 درهم

10.10.20.25 - 10.10.20.25 مصاريف النشاط الثقافي والفنى : 200.000,00 درهم

دروع

كما تم التوضيح بكون المفصل المحول اليه سوف يخصص لكراء السيارات. أعضاء اللجنة أوضحوا أهمية التعديل وكون التعديل سوف يساهم في ترشيد النفقات وتحقيق النجاعة والفعالية في برمجة النفقات . انتهى محضر اللجنة

بعد ذلك افتتح السيد الرئيس باب المدخلات :

خالد المودن : اعتبر ان تعديل الميزانية خلال شهر ماي يدل على الاعتباطية والعشوائية في التسيير وانعدام الرؤية الواضحة خلال مرحلة وضع الميزانية خاصة وان كراء السيارات لا يعتبر طارئ مستجدا و كان ينبغي استحضاره أثناء مرحلة برمجة الميزانية . من جهة أخرى ثمن الإشارة إلى ترشيد الميزانية الواردة في محضر اللجنة وهذا يدل على صحة موقف المعارضة التي طالبت بترشيد النفقات في عدد من فصول الميزانية المتعلقة بالزيينة والحفلات والإطعام ومنها لتي شملتها التعديل الحالي

عبد السلام البياتي : طالب بتقديم تقرير عن أسطول الجماعة من السيارات واعتبر ان الاسطول الحالي يستوفي حاجيات الجماعة . ومن جهة أخرى اعتبر ان الجماعة تأخرت في مجال كراء السيارات على اعتبار ان العديد من الجماعات قد سبقتها الى ذلك

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : بدوره اعتبر ان تعديل الميزانية خلال شهر ماي ينم على ان ميزانية الجماعة غير مؤسسة على رؤية واضحة . بل عبارة عن ارقام فقط . كما طالب بتقديم جرد عن سيارات الجماعة . وهل هناك فعلا خصاص في هذا المجال ومجمل تحركات السيارات وهل هي فعلا مخصصة لأنشطة الجماعة فقط . وكذا كيفية صرف المبلغ المحدد لكراء السيارات .

رشيد صبار : أشار الى انه سبق وان طالب أثناء برمجة الميزانية بترشيد النفقات . ومنها حذف النفقات المتعلقة بالأكل والحفلات . معتبرا ان اللجوء لكراء السيارات خلوة إيجابية متسائلا عن مصير البرمجة المخصصة لشراء السيارات الواردة في ميزانية 2024.

خالد المودن : أوضح ان كراء السيارات مسألة اعتمادية تسلكها الجماعات لكن بعد استنفاذ ترشيد السيارات التي تملكيها . كما تسائل هل السيارة التي تملكها الجماعة مجهزة بـ gps . وهل يتم ضبط تحركاتها وأوقات عملها . متسائلا عن طبيعة شفافية تدبير عملية شراء وكراء السيارات بالجماعة .

سليمان لحضر نوه بعملية ترشيد وضبط الميزانية المنتهجة من طرف رئيس المجلس متسائلا عن طبيعة تدبير السيارات أثناء الولايات السابقة .

عبد السلام البياتى: أشار انه تم التصويت على العتاد بخصوص الميزانية متسائلا عن الحاجيات الحقيقية للجامعة للاليات فيما يتعلق بترشيد النفقات والحفاظ على المال العام واعتبر ان عملية كراء سيارات الجماعة تعتبر هدر للمال العام.

رشيد صبار: بخصوص النقطة أكد على ضرورة ترشيد النفقات . كما تسائل عن طبيعة تحويل مصاريف نشاط فني . كما تسائل عن حقيقة تحويل البرمجة السابقة .

السيد الرئيس : أكد أن المجلس حريص على ترشيد النفقات ويتجلى ذلك بشكل واضح في عملية تعديل الميزانية الحالية وتحويل فصول الاستقبال والاطعام وغيرها الى كراء عتاد النقل للجامعة .

وكون المجلس الحالي ملتزم بالتدبير الجيد لعملية التنقل واستعمال الاليات عكس تجارب المجلس ما قبل السابق وهناك العديد من الأمثلة في هذا الإطار .

ودائما في اطار التسيير الجيد لاسطول السيارات يمكن المقارنة مع الجماعة المجاورة بالاقليم . كما نوه بتحركات الموظفين و السادة نواب الرئيس المتعددة ومزاولتهم مهامهم الكثيرة مما أظهر خصاصا في مجال السيارات التي تتوفر عليها الجماعة حاليا . وسوف نسعى لشراء عجلات ذارية إضافية وغيرها لتوفير تقلات مصلحة الجبايات وكذا تحركات الشرطة الإدارية للنهوض بها وتعزيز تدخلاتها وتدعم مردودية الجماعة .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين .

الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ 07/05/2024.

وطبقاً لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصية المادة 43 منه
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024

و بعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 30

عدد الأصوات المعتبر عنها: 24

عدد الأعضاء الموقفين : 24

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المتوصري - سعيد الفزدار - حسن صبيكوك - صلاح الدين العميدى - غزلان الشعيبى - سعيدة بوعشة - يوسف الريسونى - فاطمة القرقرى - العزيز الغرياوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان لخضر - عبد السلام الزناتى - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حاتم - رشيدة الزيانى - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بکور .

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين : 06 وهم السادة : حسن الحسناوى - خالد المودن - عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - دشيد صبار .

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير

2024

على الشكل التالي:

* الفصول المحول منها:

رمز الفصل المحول منه	نوع المصاريف	المقبولة عن سنة 2024	المقترحه لسنة 2024
10.1010.20.21	شراء عتاد صغير للتزين	300.000,00	200.000,00
10.1010.20.22	إكتاء عتاد الحفلات	50.000,00	0,00
10.1010.20.24	مصاريف الإقامة والإطعام	150.000,00	100.000,00
10.1010.20.25	مصاريف النشاط الثقافي	200.000,00	0,00

* الفصول المحول إليها:

رمز الفصل المحول إليه	نوع المصاريف	المقبولة عن سنة 2024	المقترحه لسنة 2024
10.30.30.10.14	إكتاء آليات النقل وأاليات أخرى	0,00	400.000,00

كاتب المجلس

يوسف الريسونى

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الثانية

**المتعلقة بالدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية
الخير - يقضي بضم جهة طنجة-تطوان-الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير.**

في بداية النقطة ثمن السيد الرئيس عمل مجموعة الجماعات التربوية الخير. مشيراً إلى التزام جماعة القصر الكبير في المساهمة في دعم مالية المجموعة حسب القانونين الجاري بها العمل. وكذا الاستفادة من المشاريع التي تبرمجها مجموعة الجماعات التربوية الخير ولاسيما في تدعيم البنية التحتية وفتح المسالك الطرقية

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

يدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشر صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية الخير - يقضي بضم جهة طنجة-تطوان-الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بмедиغتي العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشعبة القوات المساعدة بجماعة قصر العجير بين المديرية العامة للجماعات التربوية والمقتضية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة أقصى العجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بмедиغتي القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر العجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض قصور القرار الجبائي.
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابيجار منتوج المسبح الجماعي بحji بالعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحji السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحji السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة .

• رشيد صبار : عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع : رئيس اللجنة .

• رشيد صبار : عضو اللجنة

• سعيد القردار : عضو اللجنة

• اسماء البكوري : عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

• محمد العكار : عضو مستشار

• حسن صيكوك : عضو مستشار

• عبد السلام البياتي : عضو مستشار

• يوسف الريسوني : كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد السلام الاشقم : مدير المصالح الجماعية

• عبد النبي الأشهب : رئيس قسم الشؤون المالية

• المختار الأشهب : رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية

• احمد العوني : رئيس مصلحة الجبايات المحلية

• يوسف التطاواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبية الدعوة ، كما قدم

الإطار العام لمجمل النقاط المدرجة بجدول الأعمال .

بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير .

تم التوضيح أن هذه النقطة مقترحة من طرف السلطات الإقليمية . وكون انضمام جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير سوف يساهم في تدعيم مجموعة الجماعات التربوية الخير وتحقيق

أهدافها بما يحقق التنمية والعدالة المجالية

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم العرائش

مجموعة الجماعات الترابية "الخير"



ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية
"الخير" يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة لمجموعة
الجماعات الترابية "الخير"

ماي 2024

ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات
الترابية "الخير"

بين

مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة،
وجماعات: العرائش ، القصر الكبير ، زعوررة ، بني عروس ، سوق الطلبة ، بني
جرفط . العوامرة ، عيادة ، بوجديان ، رصانة الجنوبية ، تزروت ، رصانة
الشمالية ، قصر ابجير ، تطفت ، سوق القلة ، السواكن ، زوادة ، أولاد
أوشيع ، الساحل.

الدبياجة

- استحضاراً للتوجهات الملكية السامية الرامية إلى تقليل الفوارق الاجتماعية والتربية بالوسط الفروي وتنفيذ المشاريع التي تهم فك العزلة وتحسين الربط بشبكة الطرق والارتفاع بها إلى مستوى تطلعات وانتظارات الساكنة:
- وتطبيقاً لمقتضيات:
- القانون التنظيمي 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) لاسيما 154 و 155 منه:
- القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) لاسيما المواد 132 إلى 140:
- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) لاسيما المواد 141 إلى 148:
- المرسوم رقم 2.17.450 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للعمالات والأقاليم ومجموعاتها:
- المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات:
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 90 بتاريخ 17/07/1996 القاضي بإحداث النقابة الجمعوية "الخير" التابعة لإقليم العرائش:
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 90 مكرر بتاريخ 11/05/2004 المتعلق بتغيير اسم المجموعة بناء على مقتضيات القانون رقم 78.00 المتعلق بالملحق الجماعي:
- بناء على مقرر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة رقم 136/2023 المنعقد في الدورة العادية المنعقدة يوم 02/أكتوبر 2023
- بناء على مقرر مجلس مجموعة الجماعات الترابية "الخير" رقم 13/2023 المنعقد في الدورة العادية المنعقدة يوم 06/أكتوبر 2023
- بناء على مقرر مجلس جماعة العرائش، رقم المنعقد في الدورة للمجلس المنعقدة يوم!
- بناء على مقرر مجلس جماعة القرص الكبير، رقم المنعقد في الدورة للمجلس المنعقدة يوم!
- بناء على مقرر مجلس جماعة زعوررة، رقم المنعقد في الدورة للمجلس المنعقدة يوم!
- بناء على مقرر مجلس جماعة بني عروس، رقم المنعقد في الدورة للمجلس المنعقدة يوم!
- بناء على مقرر مجلس جماعة سوق الطلبة، رقم المنعقد في الدورة للمجلس المنعقدة يوم!

- بناء على مقرر مجلس جماعة بني جرفط، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة العوامرة، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة عياشة، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة بوجديان، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة رصانة الجنوبية، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة تزروت، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة رصانة الشمالية، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة قصر ابجير، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة طفتنا، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة سوق القلة، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة السواكن، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة زوادة، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة أولاد أوشيع، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم
- بناء على مقرر مجلس جماعة الساحل، رقم المتخذ في الدورة للمجلس المنعقدة يوم

ونعززها لروح التعاون والشراكة القائم بين الجماعات الترابية في إطار التنسيق المحكم والتكامل والانسجام وتعاضد الإمكانيات من أجل تعزيز الظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للساكنة؛ وحرصاً من الأطراف المنعقدة على المضي قدماً في توحيد الجهود والتعاون والشراكة لفك العزلة وتحسين وضعية الطرق والمسالك التابعة لنفوذها بما يخدم مصلحة الساكنة!

تم الاتفاق بين :

مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعات: العرائش ، القصر الكبير ، زعوررة ، بني عروس ، سوق الطلبة ، بني جرفط ، العوامرة ، عياشة ، بوجديان ، رصانة الجنوبية ، تزروت ، رصانة الشمالية ، قصر ابجير ، طفتنا ، سوق القلة ، السواكن ، زوادة ، أولاد أوشيع ، الساحل

على ما يلي:

المادة الأولى: الأهداف

يهدف هذا الملحق التعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الخير"، إلى ضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.

المادة الثانية:

يتم تعديل اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "الخير" على الشكل التالي:

النظام المالي لمجموعة الجماعات الترابية

ت تكون الموارد المالية لمجموعة الجماعات الترابية من:

- الإمدادات التي تقدمها الدولة والجماعات الترابية الأخرى:

- حصيلة الاقتراضات المرخص بها:

- الهبات والوصايا ومداخيل أخرى:

- مساهمات الجماعات المكونة للمجموعة الترابية في ميزانيتها، والمحددة كما يلي:

المساهمة السنوية	الجامعة الترابية
5.000.000,00 درهم (خمسة ملايين درهم)	مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة الجماعات الترابية : العرائش ، القصر الكبير ، زعورة ، بني عروس ، سوق الطلبة ، بني جر夫ط ، العوامرة ، عياشة ، بوجديان ، رি�صانة الجنوبية ، تزروت ، رিচانة الشمالية ، قصر ابجir ، تطفت ، سوق القلة ، السواكن ، زوادة ، أولاد أوشيع ، الساحل .

الباقي بدون تغيير....

..... وحرر في :

التوقيعات

رئيس مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة

رئيس جماعة الفص الكبير

رئيس جماعة العانش

رئيس جماعة بني عروس

رئيس جماعة زعرودة

رئيس جماعة بني جرفط

رئيس جماعة سوق الطلبة

رئيس جماعة عباشة

رئيس جماعة العوامدة

	<u>رئيس جماعة رصانة الجنوبية</u>	<u>رئيس جماعة بوجديان</u>
	<u>رئيس جماعة رصانة الشمالية</u>	<u>رئيس جماعة تزروت</u>
	<u>رئيس جماعة تطافت</u>	<u>رئيس جماعة قصر ابجر</u>
	<u>رئيس جماعة السواكن</u>	<u>رئيس جماعة سوق القلة</u>

رئيس، جماعة أولاد أوشيع

رئيس، جماعة زوادة

رئيس، مجموعة الجماعات القراءة الخير

رئيس جماعة الساحل

تأشيرية وزارة الداخلية

بعد ذلك افتتح الرئيس باب المداخلات:

عبد السلام البياتي: ثمن النقطة ونوه بالعمل الذي تقوم به مجموعة الجماعات التراثية بالخير كما استعرض التركيبة المالية لهذه المجموعة التراثية والأهداف التي تقوم بها وخاصة فتح المسالك الطرقية وفك العزلة خاصة عن الجماعات القروية. وطالب من السيد العامل أن يقوم بتشخيص وضعية الطرق بالإقليم وتخفيض العزلة عن المناطق القروية والاستجابة للمطالب الحقيقية للساكنة بعيداً عن الحسابات السياسية الضيقة.

السيد الرئيس : طالب باحترام المقتضيات المتعلقة بمنع تصوير الجلسة.

السيد الباشا: أوضح أنه يجب احترام المقتضيات القانونية المتعلقة بتسير الجلسة الواردة في القانون التنظيمي والنظام الداخلي.

السيد الرئيس أوضح أن السيد المستشار خالد المودن يرفض الامتثال لقرار المجلس القاضي بمنع التصوير وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل

خالد المودن : اعتبر أن انضمام جهة طنجة - تطوان - الحسيمة لمجموعة الجماعات التراثية الخير - سوف تسهم في تدعيم القدرات المالية لهذه الأخيرة وتعزيز تدخلاتها وطالب في إطار الشفافية التوصل بتقارير ممثل المجلس داخل هذه المجموعة طبقاً للمقتضيات القانونية المعهود بها . حتى يكون المجلس الجماعي على دراية بما يقع، مؤكداً على كون المجلس الحالي لا يتوصّل بالتقارير.

مصطفى الحاجي : ثمن انضمام جماعة القصر الكبير لمجموعة الجماعات التراثية الخير . خاصة خلال هذه الولاية كما ثمن تدخل هذه المجموعة في دعم مشاريع تنموية داخل تراب جماعة القصر الكبير . وهذا يدل على الحكامة والنجاعة في التدبير .

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح أن المجلس الجماعي لا يتوصّل بتقارير ومحاضر تتعلق بمجموعة الجماعات التراثية الخير وغيرها . مطالباً من رئيس المجلس الجماعي بتقديم تلك التقارير والمحاضر كما ينص على ذلك القانون . والنظام الداخلي واضح في هذا الإطار .

رشيد صبار: أوضح أن الهدف الأساسي للمشروع لإحداث مجموعات الجماعات التراثية هو التضامن بين الجماعات . وانضمام الجهة لمجموعة التراثية الخير إطافرة نوعية سواء على مستوى الترافق على المشاريع . وتدعيم القدرات المالية لمجموعة ، كما طالب بدوره بتزويد المجلس الجماعي بتقارير عن أنشطة هذه المجموعة وتوصياتها حتى يكون أعضاء المجلس على اطلاع على كل ما يقع .

محمد الشريع : ثمن انضمام جهة طنجة - تطوان - الحسيمة لمجموعة التراثية الخير . كما ثمن تدخل هذه المجموعة للمساهمة في مشاريع تنموية لهم ففتح مسلك طرقي بمدينة القصر الكبير .

السيد الرئيس: ثمن التعديلات التي همت تعديل الاتفاقية ، بما فيها تعديل مساهمة الجماعات التراثية داخل الإقليم . منها بالجهودات التي تقوم بها مجموعة الجماعات التراثية الخير خلال هذه الولاية بما فيها فتح مسالك طرقية بين الجماعات داخل الإقليم . كما أوضح السيد الرئيس أنه يقدم تقارير شفوية للمجلس وكون المحاضر موجودة ويمكن الاطلاع عليها لكل من يرغب في ذلك . وكون هذه المجموعة وقعت مؤخراً اتفاقية مهمة مع وزارة التجهيز والماء وكون السيد نزار بركة تجاوب مع مطالب المجموعة التراثية .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه وبعد دراستها المتعلقة بالدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية-الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 30

عدد الأصوات المعتبر عنها: 30

عدد الأعضاء الموقفين : 30

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقري - العزيز الغرياوي - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاتم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طريبق حنان التعمات - احمد يكور - حسن الحسناوي - خالد المودن - عبد السلام البياتي - أسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار

عدد الأعضاء الرافضين: لا أحد .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا أحد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات التربوية-الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات التربوية الخير.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني


رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو

المغرب

الرئاسة

جماعة القصر الكبير



النقطة الثالثة

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية الهيكلية بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة-تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية للاطلاع محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 08-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة عشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة، وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة-تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية الهيكلية بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة-تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشبكة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة-تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابرار منتوج المسبح الجماعي بحبي بالعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
- رشيد صبار: عضو اللجنة.

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعتين طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة:

• محمد الشريع: رئيس اللجنة.

• رشيد صبار: عضو اللجنة.

• سعيد القردار: عضو اللجنة.

• اسماء البكوري: عضوة اللجنة.

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة:

• محمد العكال: عضو مستشار.

• حسن صيكولك: عضو مستشار.

• عبد السلام البياتي: عضو مستشار.

• يوسف الريسوبي: كاتب المجلس.

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية.

• عبد النبي الأشهب: رئيس قسم الشفوف المالية.

• المختار الأشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشفوف القانونية.

• احمد العوني : رئيس مصلحة الجبايات الحالية

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقاط المدرجة بجدول الأعمال.

بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة، نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ:

3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئتها وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئتها
الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة

وجماعتي العرائش والقصر الكبير
بعد استعراض مجمل مضامين الاتفاقية من طرف أعضاء اللجنة وتأكيد أهميتها في مجال تدعيم البنية التحتية تمت المصادقة على النقطة مع المطالبة بتعديل صيغة النقطة لتصبح الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئتها الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير.
بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة - انتهى المحضر.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة



اتفاقية شراكة
من أجل تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة
بمدينة العرائش و القصر الكبير

ماي 2024

الأطراف المتعاقدة

- ٤. ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة؛
- ٤. عمالة إقليم العرائش؛
- ٤. مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة؛
- ٤. مجلس جماعة العرائش؛
- ٤. مجلس جماعة القصر الكبير؛
- ٤. الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش؛

ديجاجة

- بناء على التوجيهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، الرامية إلى جعل عمالات وأقاليم شمال المملكة نموذجاً للتنمية المندمجة؛
- انسجاماً مع السياسة العامة لحكومة صاحب الجلالة نصره الله التي تهدف إلى تنمية البنية التحتية الأساسية بالبلاد؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على إرادة جميع المتتدخلين الهدافة إلى تكثيف جهودهم، ورصد وسائلهم من أجل تحسين الولوج للخدمات الأساسية لساكنة إقليم العرائش؛
- بناء على مقرر مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة رقم 024/17 المنعقد خلال دورته العادية لشهر مارس 2024، المنعقدة يوم الاثنين 04 مارس 2024.
- بناء على مقرر مجلس جماعة العرائش رقم _____ المنعقدة بتاريخ _____
- بناء على مقرر مجلس جماعة القصر الكبير رقم _____ المنعقد خلال دورته العادية لشهر ماي 2024، المنعقدة بتاريخ _____

تم الاتفاق على ما يلى

❖ المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الأطراف المذكورة من أجل تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير.

❖ المادة الثانية: محتوى المشروع

يتمثل المشروع في إنجاز الدراسات وأشغال تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش و القصر الكبير، وتنتمي هذه الأشغال فيما يلي:

- تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة؛
- الإنارة العمومية؛
- الصرف الصحي؛
- تصريف مياه الأمطار؛
- أشغال التطهير؛
- إحداث مساحات خضراء

❖ المادة الثالثة: التكلفة الإجمالية للمشروع

تقدر التكلفة الإجمالية للمشروع بـ: 17.000.000,00 درهم (سبعة عشر مليون درهم) حسب التركيبة المالية التالية:

المشاركة المالية (بمليون درهم)	أطراف الاتفاقية
10	مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة
02	مجلس جماعة العرائش
02	مجلس جماعة القصر الكبير
03	الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش

تفى هذه المبالغ تقديرات أولية لن يتم ضبطها إلا بعد إنجاز الدراسات وتفويت الصفقات المتعلقة بالأشغال، وفي حالة تجاوز التكلفة تتم تعبئته المبالغ الإضافية من طرف الشركاء المساهمين في تمويل هذا المشروع كل حسب نسبة مساهمته الأصلية، دون المطالبة بالرفع من مساقمة مجلس الجهة.

❖ المادة الرابعة: التزامات الشركاء

4-1 التزامات ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:

تلزم ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة بالتنسيق بين الأطراف المتعاقدة قصد تنفيذ محكم لمشاريع هذه الاتفاقية.

4-2 التزامات عمالة إقليم العرائش:

تلزم عمالة إقليم العرائش بتنسيق الأشغال المترتبة عن هذه الاتفاقية وحسن تنبيتها وفق المساطير المعهود بها، وتحمل كذلك على رئاسة لجنة التتبع والتقييم لضمان حسن سير الأشغال المتضمنة بهذه الاتفاقية.

4-3 التزامات مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة:

تلزم مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة بالمساهمة في إنجاز أشغال هذه الاتفاقية بخلاف مالي يقدر بـ 10 ملايين درهم (عشرة ملايين درهم) و ذلك على النحو الآتي:

- يتم تحويل خمس (5) ملايين درهم إلى حساب مجلس جماعة العرائش،
- يتم تحويل خمس (5) ملايين درهم إلى حساب مجلس جماعة القصر الكبير.

4-4 التزامات مجلس جماعة العرائش:

تلزم جماعة العرائش بالمساهمة في إنجاز هذه المشاريع بخلاف مالي يقدر بـ 2 ملايين درهم، وتتولى مهام صاحبة المشروع والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة قصد ضمان تفويذ حكم لهذه الأشغال، كما تلتزم:

- إنجاز الدراسات التقنية والجيوبتانية والمعمارية الضرورية؛
- الإعلان عن طلبات العروض لتفويت الصفقات؛
- القيام بالتكبير المالي والإداري للمشروع؛
- أداء مستحقات مكاتب الدراسات والمقاولات؛
- التدخل لتقليل الصعوبات التي قد تواجه إنجاز الأشغال في كل مكوناتها؛
- إرجاع المبلغ المحول لها من طرف مجلس الجهة إلى حساب المجلس في حالة عدم صرفه في تمويل المشروع موضوع الاتفاقية؛ وإرجاع المبلغ المتبقى، إلى حساب المجلس، في حالة عدم الصرف الكلي للمساهمة المالية لمجلس الجهة في المشروع موضوع الاتفاقية.

4-4 التزامات جماعة القصر الكبير:

تلزم جماعة القصر الكبير بالمساهمة في إنجاز هذه المشاريع بخلاف مالي يقدر بـ 2 ملايين درهم، وتتولى مهام صاحبة المشروع والتنسيق بين الأطراف المتعاقدة قصد ضمان تفويذ حكم لهذه الأشغال، كما تلتزم:

- إنجاز الدراسات التقنية والجيوبتانية والمعمارية الضرورية؛
- الإعلان عن طلبات العروض لتفويت الصفقات؛
- القيام بالتكبير المالي والإداري للمشروع؛
- أداء مستحقات مكاتب الدراسات والمقاولات؛
- التدخل لتقليل الصعوبات التي قد تواجه إنجاز الأشغال في كل مكوناتها؛

4-5 التزامات الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش:

تلزم الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بإقليم العرائش بالمساهمة في إنجاز هذه المشاريع بخلاف مالي يقدر بـ 3 ملايين درهم تخصص لتمويل أشغال التطهير و مختلف الشبكات.

* المادة الخامسة: مدة سريان الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من الأطراف المتعاقدة، وتأشير عليها من طرف السلطة

الحكومية المختصة، وتبقي سارية المفعول حتى التصفية النهائية لأشغال تبيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش و القصر الكبير.

❖ المادة السادسة: لجنة التقييم والتتبع

من أجل تتبع إنجاز المشروع موضوع الاتفاقية، تحدث لجنة مشتركة من ممثلي الأطراف المتعاقدة تحت رئاسة السيد عامل إقليم العرائش، تعمل على تطبيق بنود هذه الاتفاقية في أحسن الظروف، وعلى السير الجيد للعمليات المبرمجة في هذا الإطار، وتعد اجتماعات دورية كل 03 أشهر على الأقل، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك، ويتم استدعاء كل من ترى هذه اللجنة حضوره سيفيد في أشغالها.

❖ المادة السابعة: تنفيذ الاتفاقية

تصبح بنود هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد توقيعها من الأطراف المتعاقدة، والتأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المختصة، وتبقي سارية المفعول إلى غاية الإنجاز والتسليم النهائي للمشروع.

❖ المادة الثامنة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل في بنود هذه الاتفاقية يجب أن يتم باقتراح كتابي، وموافقاً عليه من الأطراف المتعاقدة، وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق أو محضر موقع عليه من أطراف الاتفاقية.

❖ المادة التاسعة: تسوية الخلافات والنزاعات

في حال قيام نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، يتم حله بصورة ودية بين الأطراف، وإذا لم يتم حل النزاع عن طريق الاتفاق بالتراصي، يعرض على الجهات المختصة.

حرر بالقصر الكبير في ثمان (8) نسخ أصلية بتاريخ

اتفاقية شراكة

من أجل تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش و القصر الكبير

التوقيعات

رئيس مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

والى جهة طنجة تطوان الحسيمة

رئيس مجلس جماعة العرائش

عامل إقليم العرائش

المدير العام للوكالة المستقلة الجماعية
لتوزيع الماء و الكهرباء بالعرائش

رئيس مجلس جماعة القصر الكبير

التأشيرة

افتتح رئيس المجلس باب المداخلات

رشيد صبار : أوضح أنه ينبغي الملائمة بين صيغة النقطة المضمنة في جدول الأعمال وعنوان الاتفاقية وبالتالي أكد على تعديل صيغة النقطة.

خالد المودن : أوضح أنه من الإيجابي تدخل الجهة لدعم مجال تهيئة الطرق بالإقليم لكن بالرجوع إلى المبالغ التي خصصتها الجهة لباقي أقاليم الجهة سواء تطوان 35 مليون درهم وطنجة 30 وزان 10 مليون درهم وشفشاون 10 مليون درهم . نحسن داخل الإقليم باليتم حيث اكتملت الجهة بتخصيص مبلغ 10 مليون درهم مقسمة على العرائش 5 مليون درهم والقصر الكبير 5 مليون درهم مما يعكس الضعف في الترافع على مدينة القصر الكبير داخل مجلس الجهة.

عبد السلام البياتي .. طالب بالزيادة من الترافع في مجال تهيئة الطرق وتدعم البنية التحتية نظراً لأهمية هذا المجال في النهوض بالمدينة حتى تكون في مستوى التحديات التي تواجهه بلادنا مستقبلاً خاصة مع احتضان فعاليات كأس العالم 2030، مطالباً بتهيئة الطرق التي لم تشملها عملية التهيئة بالمدينة خاصة طريق الرياط.

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح أنه للمرة الثانية تقوم الجهة بتخصيص اتفاقية تجمع العرائش والقصر الكبير ، في حين أن مدينة القصر الكبير جماعة مستقلة بذاتها. ويتبين عقد اتفاقية خاصة تجمع جماعة القصر الكبير بمجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة، مع الطالبة بانصاف مدينة القصر الكبير من حصة الجهة.

خالد المودن : بخصوص العدالة المجالية ينبغي استحضار عدد ساكنة مدينة القصر الكبير مقارنة مع باقي سكان مدن الجهة، مما يتبيّن حجم الحيف الذي يطال مدينتنا، كما عبر عن رفضه لدمج مدينة القصر الكبير والعرائش في اتفاقية واحدة لأن ذلك له تداعيات على التركيبة المالية للمشروع. مطالباً بتعديل الصيغة الواردة في المادة الثالثة المتعلقة بالتكلفة الإجمالية للمشروع.

زيد السيمو : طالبت باحترام مسطورة التسيير والقانون الداخلي، ومن جهة أخرى أوضحت أن هناك مشاريع مستقبلية مهمة ستكون مع الجهة. كما استحضرت تجربتها خلال الولاية السابقة داخل مجلس الجهة وترافقها على مشروع منطقة الأنشطة الاقتصادية والتحديات التي واجهت المشروع في تلك المرحلة.

السيد الرئيس : بدوره استحضر التجربة السابقة في تعامل مجلس الجهة مع جماعة القصر الكبير وتراجعه عن دعم عدد من المشاريع خلال ترأس اليس العماري للجهة، مشيراً إلى أن التجربة الراهنة عرفت عقد اتفاقية تهم التثنين السياحي، وعدد من الاتفاقيات والمشاريع المهمة لفائدة مدينة القصر الكبير. ونحن مصرون على مواصلة مجهوداتنا في الترافع على مدينتنا لقرار عدالة مجالية، وانصافها على كافة المستويات كما استعرض عدد من العيوب المتعلقة بمسار إعداد هذه الاتفاقية المعروضة على أنظار المجلس الجماعي والتي ستكون لها نتائج إيجابية مستقبلاً.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت مع تعديل صيغة النقطة لتصبح الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة الطريق الحضري المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير.

فتمت المصادقة على النقطة بعد ذلك بإجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق
الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش
والقصر الكبير

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ
2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراستها النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء
الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة
طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،

وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 28

عدد الأصوات المعتبر عنها: 28

عدد الأعضاء الموقفين: 28

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي -
غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقري - العزيز القرباوي - محمد الشريع -
محمد الزهرى - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكى - زينب السيمو - فاطمة شعوان - فاطمة الزهراء حاتم -
رشيدة الزياني - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - حسن الحسناوى - خالد المودن -
عبد السلام البياتى - اسماء البکوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار
عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد .
عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد .

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على
اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة
بمدينتي العرائش والقصر الكبير. بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير
مع تعديل صيغة النقطة لتصبح الدراسة والمصادقة على اتفاقيات شراكة من أجل تهيئة الطرق الحضرية
المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



مقرر عدد 229/2091 بتاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخل ب تاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشونة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخل ب تاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشونة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير وبعد اللجوء إلى التصويت العلني، وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 26

عدد الأصوات المعتبرتها: 26

عدد الأعضاء الموقفين: 26

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقري - العزيز الغرياوي - محمد الشريع - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناتي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - فطيمة الزهراء حاتم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور - حسن الحستاوي - خالد المدون - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين: لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا احد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخل ب تاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشونة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي

يوسف الريسوني

محمد السيمو

النقطة الرابعة

4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشعبة القوات المساعدة بجماعة قصر بجير بين مديرية العامة للجماعات الترابية والمقتصية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة قصر بجير وجماعة القصر الكبير.

بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لتلاوة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-05-2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة عشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلق به:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير. - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشعبة القوات المساعدة بجماعة قصر بجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية للجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر بجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بباجمار منتجو المسيح الجماعي بحبي بالعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة .
- رشيد صبار : عضو اللجنة .

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعتين طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
- رشيد صبار: عضو اللجنة
- سعيد القرذار: عضو اللجنة
- اسماء البكوري: عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة:

- محمد العكال: عضو مستشار
- حسن صيكوك: عضو مستشار
- عبد السلام البياتي: عضو مستشار
- يوسف الريسوبي: كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية
- عبد النبي الأشهب: رئيس قسم الشفون المالية
- المختار الأشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية
- احمد العنوي: رئيس مصلحة الجبايات المحلية
- يوسف التطاواني: رئيس مصلحة شفون المجلس والتواصل المعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال.

بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة نقطتين جدول الأعمال المتعلقة بـ:

4. الدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمؤسسة العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.

تم التوضيح بكون تجيز الاتفاقية شمل الفصل الرابع 4.1 بحيث تم حذف الإشارة إلى السنة المالية 2023.

أعضاء اللجنة طالبوا بالتسريع بتنزيل المشروع. مع التوصية بالطالبية بتحويل مقر ثكنة القوات المساعدة بمدينة القصر الكبير المجاور لقنطرة السكة الحديدية إلى منطقة خضراء .انتهى محضر اللجنة -

اتفاقية - شراكة

"من أجل إحداث مقر جديد لشعبة القوات المساعدة"

(بجماعة قصر ابجير)

بيان :

- 1- وزارة الداخلية مثلثة في المديرية العامة للجماعات الترابية.
- 2- المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال.
- 3- جماعة قصر ابجير.
- 4- جماعة القصر الكبير.

ماي 2024

ديباجة

- انسجاما مع التعليمات الملكية السامية الهدافة إلى تحقيق تنمية مندمجة وشاملة لمدن المملكة.

- وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاربة أفقية تكفل التقائية تدخلات قطاعات متعددة لضمان نمو منسجم ومتناهٍ للمدن والمناطق الحضرية.
- وانسجاماً مع مراكز الأطراف الهدافة إلى إرساء مقومات الشراكة لتكثيف التعاون وتفعيله، وفق أهداف نوعية وكمية مدرورة ومحددة وقابلة للقياس باعتبارها المعيار إلى تنمية مجالية عادلة.
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 71 - 17 - 1 بتاريخ 28 جمادى الأولى 1439 (15 فبراير 2018) المتعلق بالتنظيم العام للقوات المساعدة ،
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذه القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجامعات.
- وبناء على المرسوم رقم 825.17.825.2. بتاريخ 17 جمادى الثاني 1439 (06 مارس 2018) المتعلق بتنظيم المصالح المركزية واللامركزية لإدارة القوات المساعدة ،
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات و الأقاليم، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛
- وفي إطار حرص الأطراف على تطوير سياسة التأهيل الحضري بشكل يمتزج لل حاجيات الملاينة للساكنة، وتوزيل سياسة القرف، وتنمية التضامن بين الفاعلين في إطار سياسة متواافق عليها.
- وبناء على مداولات مجلس جماعة القصر الكبير في دورته العادية لشهر أكتوبر سنة 2022 بتاريخ 07/10/2022 (مقرر عدد 104/1666).
- وبناء على مداولات مجلس جماعة القصر الكبير في دورته العادية لشهر فبراير سنة 2023 بتاريخ 06 فبراير 2023 (مقرر عدد 122/1986).
- وبناء على مداولات مجلس جماعة قصر ابجير في دورته العادية لشهر اكتوبر سنة 2022 بتاريخ 07 أكتوبر 2022 . (مقرر عدد 39/124/2022).
- وبناء على مداولات مجلس جماعة قصر ابجير في دورته العادية لشهر فبراير سنة 2023 بتاريخ 07 فبراير 2023 . (مقرر عدد 43/124/2023).
- وبناء على مداولات مجلس جماعة القصر الكبير في دورته العادية لشهر ماي سنة 2024 بتاريخ (مقرر عدد/...../.....).

— إن أطراف هذه الاتفاقية :

. المديرية العامة للجماعات الترابية

. المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال -

. جماعة قصر ابجير

. جماعة القصر الكبير

اتفاقية ررووا مالي:

موضوع هذه الاتفاقية هو إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة على تراب جماعة قصر ابجير.

الفصل 2: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية بالأساس إلى تحديد إطار لآليات التعاون، الشراكة و التنسيق بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال و جماعة قصر ابجير وجماعة القصر الكبير فيما يخص:

- إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة .

الفصل 3: مدة الاتفاقية

حددت مدة هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التأشير عليها إلى غاية نهاية الانجاز الكامل للمشروع وتسليمها .

الفصل 4: التزامات الشركاء

4.1 المديرية العامة للجماعات الترابية:

تلزم المديرية العامة للجماعات الترابية بتخصيص مبلغ مالي قدره ٣٥٥ ٥٠٠ ، ٣ درهم من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة ، ويتضمن تكاليف :

- اقتناص العقار
- انجاز التراسات الضرورية لتنفيذ المشروع
- الحصول على التراخيص الضرورية
- إنجاز الأشغال

يتم تحويل هذا المبلغ الاحمالي بتنسيق مع المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال - لفائدة البرنامج رقم 309 - المشروع 20 : بناء وتجهيز الثكنات - السطر 31 - تشييد المباني الإدارية .

4.2 المفتشية العامة للقوات المساعدة شطر الشمال:

- تلتزم المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال مباشرة مسطرة تخصيص العقار الذي يبلغ مساحته 3700 م² المقطع من مطلب التحفيظ العقاري رقم 36/32582 مع مندوبيه أملاك الدولة بالعرانش.
- تلتزم المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال باخلاء البناءة الحالية فور اكتمال بناء الثكنة الجديدة.

- كما تعتبر حاملة للمشروع و بالتالي تلتزم بـ :

- ابرام الصفقات اللازمة لإنجاز المشروع

- إعداد الوثائق الضرورية من أجل الحصول على الرخص الإدارية المتعلقة بالمشروع.
- إنجاز و تتبع و مراقبة الأشغال ،
- إنجاز مذكرة إخبارية حول سير المشروع واقعياً و مالياً يتم تقديمها خلال الاجتماعات الدورية للجنة التتبع والتنسيق .

4.3 جماعة قصر ابجير :

- تلتزم جماعة قصر ابجير بما :
- منح جميع التراخيص و الوثائق الالزامية لمختلف عمليات إنجاز هذا المشروع .
- تتبع الأشغال في إطار لجنة التتبع والتنسيق .
- توفير كل الظروف المواتية التي تسهل حسن سير تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية طبقاً للنصوص والقوانين والمساطر المعمول بها.

4.4 جماعة القصر الكبير :

- من أجل تفعيل المشروع المشار إليه في الفصل الثاني أعلاه، تلتزم جماعة القصر الكبير بما يلى:
- تتبع الأشغال في إطار لجنة التتبع والتنسيق
 - توفير كل الظروف المواتية التي تسهل حسن سير تطبيق مقتضيات هذه الاتفاقية طبقاً للنصوص والقوانين والمساطر المعمول بها.

الفصل 5 : تنفيذ و تنسيق المشروع :

- يتم تشكيل لجنة للتتابع و التنسيق تحت إشراف السيد عامل إقليم العرائش و تضم ممثلين عن :
- المديرية العامة للجماعات الترابية.
 - المفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال.
 - جماعة قصر ابجير.
 - جماعة القصر الكبير.
 - كما يمكن أن ينضم إلى هذه اللجنة كل شخص يمكنه أن يساهم في حسن سير أشغالها.

تقوم لجنة التنسيق و تنفيذ البرنامج بضمان :

- التنسيق و تتبع إنجاز المشروع،
- السهر على أن تجتمع هذه اللجنة مرة واحدة في السنة على الأقل أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

الفصل 6: تعديل و تغيير الاتفاقية

تكون هذه الاتفاقية موضوع تعديل أو تغيير، شريطة اتفاق صريح للأطراف الموقعة، عبر إعداد ملحق موقع وفق نفس الشروط والمساطر المعتمدة في ذات الاتفاقية.

الفصل 7 : سريان مفعول الاتفاقيه

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بمجرد التوقيع من لدن الأطراف والتأثير عليها من طرف السلطات المختصة.

الفصل 8: حل التزامات

في حالة وجود خلافات حول تأويل بعض مقتضيات هذه الاتفاقية، أو اثناء تنفيذها يلتزم الأطراف بالبحث عن الحلول الحبانية، وفي حالة تعذر ذلك، وفي حالة الضرورة القصوى، يتم عرض هذه الخلافات على السيد عامل إقليم العرائش للنظر فيها ،

٢١ بالقصر الكبير في خمس نظائر أصلية في




التوقيعات





السيد المفتش العام للقوات المساعدة - شطر الشمال
الترابية



السيد رئيس جماعة قصر ابجير



السيد رئيس جماعة القصر الكبير



تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش



بعد ذلك تم فتح باب المدخلات

رشيد صبار : طالب بتعديل الاتفاقية، والتنصيص على تحويل المقر الحالي للشكتة إلى منطقة خضراء السيد الرئيس : أوضح أنه تقرر اقتناه العقار بأكمله وتوسيع الطريق . وتحويل مقر المقهى المتواجد هناك إلى ممر طرقى دائري وكذا المنطقة الخضراء واعادة تهيئه الوعاء العقاري من جديد.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشkenة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والافتشرية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة القصر الكبير

ان مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة

بتاريخ 07/05/2024.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسته النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشkenة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والافتشرية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة القصر الكبير وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 26

عدد الأصوات المعتبر عنها: 26

عدد الأعضاء المواقفين: 26

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القزدار - حسن صيكوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوتي - فاطمة القرقرى - العزيز الغرياوي - محمد الشريع - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناتي - زينب السيمو - فاطمة شعوان - فطيمة الزهراء حاتم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طربيع - حنان التمام - احمد بكور - حسن الحستاوي - خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين: لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا احد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بجماعته أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشkenة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والافتشرية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة القصر الكبير.

كاتب المجلس

يوسف الريسوتي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو

رئيس المفدى

البرلمانية

جماعة القصر الكبير

البرلمانية



النقطة الخامسة

5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخذ بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.

في بداية النقطة أعنى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لثلاثة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 07-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلق به:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينة العرائش والقصر الكبير. - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخذ بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشبكة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة قصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخذ بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير.
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخذ بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابجدير منتوج المسيح الجماعي بحبي بلعباس.
14. الدراسة والمصادقة على اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام.
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام.
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
- عصو اللجنة: رشيد صبار.

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
- رشيد صبار: عضو اللجنة
- سعيد القرزدار: عضو اللجنة
- اسماء البكوري: عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة:

- محمد العكال: عضو مستشار
- حسن صيكوك: عضو مستشار
- عبد السلام البياتي: عضو مستشار
- يوسف الريسيوني: كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

- عبد السلام الاشتقم: مدير المصالح الجماعية
- عبد النبي الأشهب: رئيس قسم الشفوف المالية
- المختار الأشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية
- احمد العوني: رئيس مصلحة الجبايات المحلية
- يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شفوف المجلس والتواصل المعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة، كما قدم الإطار العام لجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال.

بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ:

5. الدراسة والمصادقة على تجربة مقرر المجلس الجماعي عدد 123 لسنة 1985 المتخذ بتاريخ 06/02/2023. المتعلقة بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.

في البداية أعطيت الكلمة لمدير المصالح الذي قدم مجمل التوضيحات المتعلقة بالتجربة التي شمل الملحق التعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة. حيث تمت الإشارة إلى التغيير الذي شمل توزيع التركيبة المالية للمشروع. وكذا حذف مشروع العبر السككي المتواجد بالحلة بباب المعسكر القديم من الاتفاقية نظراً للصعوبات التقنية التي واجهت المشروع والسعى مستقبلاً لصياغة مشروع اتفاقية خاص به. وكون التعديلات تهدف للتسريع بتنزيل الاتفاقية بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة من طرف اللجنة - انتهى المحضر.

ROYAUME DU MAROC

Ministère de Transport et de la Logistique
Office National des Chemins de Fer
Pôle Infrastructure et Circulation

Ministère de l'Intérieur
Wilaya de Tanger-Tétouan
Province de Larache
Commune de Ksar El Kébir

AVENANT N°1 A LA CONVENTION N° CVI 638116A

VILLE KSAR EL KEBIR

Sécurisation de la traversée et amélioration de l'environnement de la
voie ferrée au niveau de la ville de KSAR EL KEBIR

Mai 2024

AVENANT N°1 A LA CONVENTION N° CVI 638116A

ENTRE :

- L'Office National des Chemins de Fer, Etablissement Public créé par dahir N° 1-63-225 du 14 RABIA I 1383 (5 AOUT 1963) dont le siège est à Rabat-Agdal, 8bis rue Abderrahmane El Ghafiki, représenté par son Directeur Général, et désigné dans ce qui suit par l'ONCF.

D'UNE PART,

ET

- La Commune de KSAR EL KEBIR, représentée par son Président ;

D'AUTRE PART,

PREAMBULE

- Vu le Dahir n°1-15-85 du 20 Ramadan 1436 (7 Juillet 2015) portant promulgation organique n°113-14 aux communes ;
- Vu le Dahir n° 1.63.225 du 14 RABIA.L 1383 (5 AOUT 1963) portant création de l'Office National des Chemins de Fer et déterminant le domaine public ferroviaire.
- Considérant la stratégie du ministère du transport et de la Logistique pour répondre aux attentes des citoyens en leurs offrant des infrastructures et des moyens de transport adaptés à leurs besoins ;
- Considérant la convention n° CVI 638116A relative à la Sécurisation de la traversée et amélioration de l'environnement de la voie ferrée au niveau de la ville de KSAR EL KEBIR.
- Considérant les modifications techniques apportées sur le projet.
- Considérant l'accord de la Commune et de l'ONCF sur les modifications apportées.
- Vu les délibérations du conseil communal de Ksar El Kébir , selon la décision n° tenue en sa session ordinaire du mois de Mai 2024 en date du _____

IL A ETE CONVENU ET ARRETE CE QUI SUIT :

ARTICLE 1 : OBJET DE L'AVENANT N°1 A LA CONVENTION

Le présent avenant n°1 à la convention de partenariat n° CVI 638116A a pour objet d'apporter les modifications suivantes suite à :

- Changement de la nature et l'emplacement des ouvrages de remplacement des passages à niveau en ville de Ksar Kébir ;
- Retrait de la convention du projet relatif au remplacement du PN 3041 suite aux difficultés techniques de réalisation ;
- Ajout du projet de construction d'un passage souterrain à l'emplacement du PN 3044 justifié par le flux important des piétonniers ;

Les ouvrages objet de la convention et du présent avenant retenus sont les suivants :

- ✓ Les deux passerelles aux PK 99+860 et PK 100+280 sont achevées et mises en service, les deux PNC aux PK 99+800 et PK 100+100 sont supprimés et la zone est clôturée ;
- ✓ Le pont-raid au même emplacement du PN 3039 du PK 100+495 au lieu d'un pont route.
À ce titre, et après dégagement par la commune des contraintes constituées par les conduites d'eau potable et les lignes MT, les circulations routières seront déviées et le PN sera supprimé avant le démarrage des travaux proprement dit de l'ouvrage ;
- ✓ Le passage souterrain pour piétons au PK 101+840 au lieu du PK 102+123, dédié au remplacement du PN 3040.
Le PN 3040 situé au pk 102+123 sera supprimé avant le démarrage des travaux de réalisation du passage souterrain.
- ✓ Le Passage souterrain pour piéton en remplacement du PN 3042 au PK 102+661.
Le PN 3042 situé au pk 102+661 sera supprimé avant le démarrage des travaux de réalisation du passage souterrain.
- ✓ Passage souterrain pour piéton en remplacement du PN 3044 au PK 103+430.
Le PN 3044 situé au pk 103+430 sera supprimé avant le démarrage des travaux de réalisation du passage souterrain.
- ✓ Aménagement d'un escalier au droit du pont route existant au PK 103+694 (ex PN 3045).
- ✓ Clôtures en béton armé et béton grillagé et amélioration de l'aspect environnemental des emprises ferroviaires.

NB : Le PN 3041 du PK 102+243 sera maintenu en exploitation et fera l'objet d'une autre convention de partenariat, vu la présence des obstacles importants (Ovoïde d'assainissement, conduite d'eau potable, réseau MT... etc.) et des habitations fragiles à proximité de la zone des travaux ce qui nécessitera des solutions techniques spécifiques et engendra un surcoût dépassant le montant initial de la convention de base.

Les articles modifiés sont cités ci-après et remplacent les articles de la convention avec la même numérotation :

Article 2 : « CONSISTANCE DES TRAVAUX »

Les travaux de réalisation des ouvrages de remplacement des passages à niveau en ville de Ksar Kébir comprennent :

Article 2.1 : « ETUDES D'EXECUTION »

- Les études géotechniques.
- Les études de structures des passerelles pour piétons et leurs accès.
- Les études de structures des passages souterrains pour piétons et leurs accès.
- Les études de structures des ponts raides y compris les tranchées d'accès routiers.

- L'étude d'assainissement et de mise en place des stations de pompage pour les ponts nus et passages souterrains.
- Le contrôle des études d'exécution.

Article 2.3 : « TRAVAUX PREPARATOIRES »

- Libération des emprises du projet et dégagement des obstacles constitués par les réseaux aériens et souterrains (conduites d'eau potable, câbles téléphoniques et d'électricité, conduites d'assainissement...etc).
- Aménagement des déviations provisoires des circulations routières et piétonnières.
- Dépose des installations des passages à niveau à supprimer.
- Limitation de la vitesse des circulations ferroviaires.
- Travaux voie, caténaire, signalisation et télécommunication pour permettre la réalisation de l'ouvrage sous voies ferrées.
- Fourniture et pose des points provisoires sous les voies ferrées.

Article 2.4 : « TRAVAUX DE CONSTRUCTION DES OUVRAGES »

Les travaux de réalisation des ouvrages comprennent :

- Déviation des réseaux souterrains et aériens existants à l'emplacement du projet.
- Pose des ponts provisoires
- Construction des ouvrages de franchissement de la voie ferrée et leurs accès.
- Aménagement des locaux technique abritant les stations de pompage.
- Fourniture et pose des clôtures en béton armé et béton grillagé et amélioration de l'aspect environnemental des emprises ferroviaires.
- Contrôle des travaux.

Article 2.5 : « TRAVAUX DE FINITION ET DE MISE EN SERVICE DES OUVRAGES »

- Dépose des ponts provisoires ;
- Travaux voie, caténaire et signalisation pour le rétablissement de la vitesse normale des circulations ferroviaires ;
- La réalisation de l'éclairage public et de la signalisation routière.
- Suppression des déviations provisoires des circulations routières et piétonnières
- Mise en service des ouvrages.

ARTICLE 5 : « ESTIMATIONS ET PRISES EN CHARGE DES TRAVAUX »

5.3 - Partie du projet cofinancée par la Commune de Ksar Kébir et l'ONCF :

L'ONCF et la Commune cofinance les prestations suivantes :

- Etudes d'avant-projet et d'exécution des ouvrages et de leurs accès.
- Etudes géotechniques.
- Contrôle des études et des travaux d'exécution.
- Réalisation des ouvrages et de leurs accès.

Le projet consiste à la réalisation des ouvrages suivants :

PN	PK	Catégorie	Ouvrage initialement prévu par la convention	Nouvelle conception objet du présent avenant n°1	Montants en DH HT
PNC	99+800	-	Passerelle	Passerelle (achevée à 100%)	4.000.000
PNC	100+100	-	Passerelle	Passerelle (achevée à 100%)	4.000.000
3039	100+495	2	Pont Route	Pont Rails	27.000.000
3040	102+123	2	Ouvrage pour piétons	Passage souterrain au PK 101+840	5.000.000
3042	102+661	2	Passage sous terrain	Passage souterrain	6.000.000
3044	103+430	2	à supprimer	Passage souterrain	6.000.000
PNC	103+694	-	Aménagement des escaliers sur pont	Aménagement d'un escalier au droit du pont route (ex PN 3045)	1.000.000
Clôture et amélioration de l'aspect environnemental des emprises ferroviaires en béton armé et béton grillagé					7.000.000
Total en DH HT					60.000.000

La commune de Ksar Kébir contribue au financement du projet par un montant de 9 MDH (15%)
L'ONCF contribue au financement du projet par un montant de 51 MDH (85%)

ARTICLE 10 : ENTRETIEN DES OUVRAGES D'ART

Après réalisation des travaux :

- Les Ponts Rails deviendront propriété de l'ONCF qui en assurera leur entretien à sa charge.
- Les accès routiers aux ponts rails, les accès aux passages souterrains pour piétons, les passerelles et l'escalier au droit du pont route du km. 103+694 (ex PN 3045) resteront propriété de la Commune qui en assurera leur entretien à sa charge.
- Les aménagements d'assainissement et les locaux techniques équipés des stations de pompage des ponts rails et passages souterrains pour piétons deviendront propriété de la Commune de KSAR KEBIR qui en assurera à sa charge leur entretien et leur gardiennage.

La remise à la Commune des passerelles et des accès aux ponts rails et passages souterrains pour piétons, fera l'objet d'un procès-verbal de prise en charge signé contradictoirement. La Commune doit signer ledit procès-verbal dans un délai de trois (3) mois, à compter de la remise par l'ONCF du PV et du dossier de recollement des ouvrages réalisés. Passé ce délai, il est censé être accepté par la commune.

ARTICLE 11 : SUPPRESSION DES PASSAGES A NIVEAU

- PN 3039 : sera supprimé avant le démarrage des travaux de construction de l'ouvrage.
- PN 3040 : sera supprimé avant le démarrage des travaux de construction de l'ouvrage.
- PN 3042 : sera supprimé avant le démarrage des travaux de construction de l'ouvrage.
- PN 3044 : sera supprimé avant le démarrage des travaux de construction de l'ouvrage.

Les nouveaux articles ajoutés à la convention sont :

ARTICLE 1 : ENTRÉE EN VIGUEUR

Le présent avenant entre en vigueur dès son approbation par les autorités compétentes.

ARTICLE 2 : CLAUSES D'ORDRE GÉNÉRAL :

Pour tout ce qui en quoi il n'est pas dérogé par le présent avenant, toutes les dispositions de la convention de base resteront valables.

AVENANT N°1 A LA CONVENTION CVI 638116A

DRESSE ET PRESENTE CONJOINTEMENT PAR :

LE PRESIDENT DE LA COMMUNE DE KSAR EL KEBIR	LE DIRECTEUR REGIONAL INFRASTRUCTURE ET CIRCULATION NORD DE L'ONCF
KSAR EL KEBIR, LE	MEKNES, LE

VISE PAR :

LE DIRECTEUR DU POLE INFRASTRUCTURE ET CIRCULATION DE L'ONCF
RABAT, LE

APPROUVE CONJOINTEMENT PAR :

LE GOUVERNEUR DE LA PROVINCE DE LARACHE	LE DIRECTEUR GENERAL DE L'ONCF
LARACHE, LE	RABAT, LE

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

عبد الرحمن علوي لعروسي ضباب : أوضح أن الاتفاقية بالفرنسية . كما طالب بشرح الاتفاقية لأنها تتضمن مجموعة من المصطلحات التقنية الدقيقة المستعملة من طرف المكتب الوطني للسكك الحديدية ، ويصعب على أعضاء المجلس الجماعي استيعابها ، مما يتطلب شرح مضمون الاتفاقية بشكل دقيق . ومن جهة أخرى تسائل عن الصعوبات التقنية التي تحول دون تنزيل مشروع المر السككي الخاص بالملحة بباب المعسكر القديم ، علما أن الساكنة تعاني من تكرار حوادث السير المميتة بسبب القطار . علما أن الرئيس يقوم بالامتنال لكافة الاملاعات التي تملئ عليه من طرف المكتب الوطني للسكك الحديدية . متسائلا كيف أن الجماعة سوف تتكلف بنقل شبكة الخطوط المتعلقة بالاتصالات والماء والكهرباء والتطهير .. وهل للجماعة القدرة المالية لتحمل تلك المصروفات .

خالد المدون : أوضح أنه منذ تسع سنوات ونحن نعيش تحيين هذه الاتفاقية وهذا يدل على الفشل في تدبير ملف تهيئة السكك الحديدية . علما أن العديد من المدن قد انهت هذا الملف وتم تهيئتها ممرات السككية . ومن جهة أخرى أوضح أنه كان من المفروض أن يقوم المكتب بتقديم عرض حول مضمون الاتفاقية وتقديم شروحات تقنية بخصوصها وكافة المشاريع المقترحة ، لأن الأعضاء يجهلون مضمون الاتفاقية .

رشيد صبار : طالب بضرورة حضور المصالح الخارجية في الدورات لتقديم شروحاتها حول مضمون النقط المدرجة في جدول اعمال الدورة ، بما فيها النقطة المطروحة اليوم وكانت تقتضي حضور ممثل المكتب الوطني للسكك الحديدية لتقديم شروحاتهم حول الاتفاقية المطروحة خاصة وأن العديد من القضايا التقنية تقتضي التوضيح والشرح . كما طالب بضرورة أن تكون الاتفاقية باللغة الرسمية للبلاد . يدل طرح الاتفاقية باللغة الفرنسية ، كما تسائل عن دواعي إلغاء مشروع تهيئة ممر الملحنة نظراً لتكلفته ، علما أن مدن مجاورة مثل سوق الأربعاء الغرب قد استفادت من تهيئة ممراتها السككية ، وكذلك مدينة القصر الكبير من المدن القليلة التي لم تستفيد من مشاريع المكتب الوطني للسكك الحديدية علما أن المدينة قدمت عدة تضحيات سواء على مستوى البيئة وحوادث السير ... متسائلا عن سبب تقديم تنازلات للمكتب الوطني للسكك الحديدية .

سليمان لخضر : أكد على أهمية هذه الاتفاقية التي سيكون لها دور مهم في تهيئة المر السككي العابر للمدينة خاصة وأن المغرب يستعد لتنظيم حدث مهم وهو احتضان كأس العالم لسنة 2030 وبالتالي توافد العديد من السياح الذين سوف يستعملون القطار الذي سيعبر العديد من المدن المغربية وبالتالي فالمجلس له رؤية واضحة المعالم في تهيئة المدينة على كافة المستويات ومن بينها تهيئة المر السككي علما أن هذا المجلس لم يتورط في المصادقة على احداث غار العار ولا إقامة الجدر الإسمنتي الفاصل للمدينة ولا التورط في إغلاق محطة القطار وسط المدينة والتي كانت لها نتائج جد وخيمة على القطاع التجاري خاصة والاقتصادي عموماً وكذا أبعاد محطة القطار مما يرهق جيب المواطن القصري أثناء تنقله لمحطة دار الدخان .

عبد الرحمن علوي لعروسي ضباب : أوضح أن المشاريع الهيكيلية لتهيئة الممرات السككية تمت المصادقة عليها بين يدي صاحب الجلاله منذ سنة 2013 . ومجمل المدن استفادت من تلك المشاريع عكس مدينة القصر الكبير التي لم تجد من يدافع عنها وحرمت من الاستفادة من مشاريع المكتب الوطني . وعليه فالمدينة تعاني من التهميش في هذا المجال . كما أن هناك تراجعات مهمة على المشاريع التي كانت مبرمجة وتم التخلص منها بسبب تعديل الاتفاقية الأصلية ، مندداً بالتنازلات المقدمة oncf، التي من المفروض أن تكون مؤسسة مواطنة . وساكنة المدينة تقدم شهرياً موتوى وضحايا حوادث القطار . ومن حق المدينة الاستفادة على غرار استفادة عدة مدن مجاورة من قبيل سوق الأربعاء وبليقسييري الذين يتوفرون على منشآت فنية وممرات تحت أرضية عابرة

للسكك الحديدية، متسائلاً مجدداً عن قدرة الجماعات في تحمل عبء تحويل شبكات تحت أرضية للموصلات وخطوط الكهرباء والماء وغيرها، التي تتطلب قدرات تقنية ومالية باهضة.

عبد السلام البياتي : أوضح أن oncf. لم تلتزم بما تم الاتفاق عليه، مطالباً بالإسراع بتهيئة المرات السككية العابرة لمدينة القصر الكبير الذي تأخر كثيراً، كما طالب بتقديم شروحات حول مضامين الاتفاقية التي تتضمن العديد من المعايير التقنية والفنية وتحتاج لشرحها حتى يتمكن أعضاء المجلس الجماعي من المعرفة الكافية للاتفاقية قبل المصادقة عليها، كما أكد دوره أن عملية تحويل الشبكات الباطنية للكهرباء والماء والاتصالات والتلغراف تتطلب مالية كبيرة لا قدرة للجماعة على تحمل عبئها.

رشيد صبار : أوضح أن الاتفاقية عرفت عدة تحيينات، وهناك عدة التزامات للمكتب الوطني للسكك الحديدية لم يتم الوفاء بها من قبيل تهيئة المرات وإقامة المنشآت الفنية وتحسين المظهر البيئي.. متسائلاً عن سبب عدم تنفيذ ما اتفق عليه منذ سنة 2016. مطالباً من رئيس المجلس الجماعي بصفته البرلمانية كذلك الدفاع عن المدينة وتنزيل مضامين ما اتفق عليه سلفاً مع oncf.

خالد المودن : في نفس الإطار أوضح أن العلاقة التي تربط الجماعة مع oncf هو عقد إذعان غير مفهوم، كما أوضح أن بعض الأعضاء لا يعرفون مضامين الاتفاقية، موضحاً أن الاتفاقية تشير إلى إحداث ثلاثة اتفاق تحت أرضية، كما أن هناك إحداث سور اسموني وحديدي إضافي، مطالباً بالوضوح مع الساكنة.

يوسف الريسووني : أوضح أن ما يختزنه في ذاكرته أن المكتب الوطني للسكك الحديدية عبارة عن وكالة تجارية للنقل فقط، وليس هناك أي استثمار أو غيره، في حين أن السيد الرئيس ترافق على عدة اتفاقيات وجلب عدة استثمارات ومشاريع لتهيئة المرات السككية بمدينة القصر الكبير وتحسين المظهر البيئي وإحداث مرات آمنة للمراقبين بمحطة القطار وغيره مع تثمين هذه الرؤية المتعلقة بالنهوض بالجال السككي بالمدينة على كافة المستويات.

عبد الله المنصوري : أكد على أهمية الاتفاقية، وأوضح أن هناك عدة مشاريع مهمة سيتم تنزيلها وبالتالي فاعادة البرمجة سببها تغيير الكلفة المالية، كما تقرر إعطاء الأولوية لإحداث قنطرة الجماعاوي، وبخصوص تحويل الشبكات العابرة للسكك الحديدية يلتزم أصحاب تلك الشبكات بعملية التحويل حسب المقتضيات القانونية الجاري بها العمل، كما ثمن مجمل المشاريع التي قامت بها onsf، ولا ينبغي تبخيس تلك المجهودات رغم التحديات والصعوبات التي ما زالت مطروحة، وترافع السيد الرئيس في هذا المجال مستمر لمواصلة الإصلاحات.

حنان تمتام : طالبت بإضافة قطارات تربط طنجة والقصر الكبير، والتدخل للتخفيف من معاناة الساكنة

السيد الرئيس : أوضح أن مسودة الاتفاقية الأولى التي وقعتها الرئيس ما قبل السابق وحده كانت تكلفتها المالية 6 مليارات، وتتحمل الجماعة 35%. لكننا قمنا بفضل ترافعنا بتحويل تحمل الجماعة إلى 10% في المائة فقط.. وبخصوص المرات السككية لمحللة أظهرت الدراسات أنه يتطلب العديد من الإجراءات وتغيير العالم العمراني المجاورة، وعليه تقرر ويفضل الترافق تنزيل عدد من المشاريع المهمة من قبيل إحداث منشآت السككية بالدخل الشمالي للمدينة وببلاد الصراري، ومن جهة أخرى استفادة الجماعة من الوعاء العقاري فنياً من قبيل سوق رحمة الدين، وكذلك محل بيع المعجنات وعدة وعاءات عقارية أخرى استفادت منها الجماعة والساكنة وتساهم في التنمية المجالية والاقتصادية بالمنطقة. وكذلك إحداث حديقة جديدة على الوعاء العقاري السككي وهناك مناطق خضراء أخرى سوف تم الاستفادة منها بجوار مدخل الجماعاوي وهناك منشآت تنموية عديدة سوف يتم إحداثها بتعاون مع oncf لخدمة للمدينة والمصلحة العامة. كما ننوه

يأخذ المرتحن أرضي بمحطة القطار خدمة للمسافرين، وبخصوص التأخير في تنزيل الاتفاقية أصرنا في مرحلة التفاوض على الترافق على عدد من مطالب الساكنة وتنزيل المشاريع بمواصفات تستجيب لطلعات المواطن القصري.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023، المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكة الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه، وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023، المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكة الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة، وبعد اللجوء إلى التصويت العلني، وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 28

عدد الأصوات المعتبر عنها: 28

عدد الأعضاء المواقفين: 22

وهم السادة: - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوني - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء - حاتم - رشيدة الزياني - رضوان النادي - أمل طريبيق - حنان التمتمان - احمد بكور.

عدد الأعضاء الرافضين: 06 وهم السادة: حسن الحسناوي - خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار

عدد الأعضاء الممتنعين: لا احد .

يقرر ما يلي:


صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023، المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكة الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة السادسة

الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لتلاوة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة عشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة قصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي .
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 2076/2014 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابرار منتوج المسبح الجماعي بحري بلعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحري السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالي ذات الرسم العقاري عدد 36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحري السلام .

المملكة المغربية



اتفاقية شراكة من أجل إحداث مؤسسة لتكوين المهني وفضاء
لعرض وبيع المنتوج التقليدي ذي الحمولة الثقافية بالقصر الكبير

بين :

وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني

و

عمالة إقليم العرائش

و

مجلس جهة طنجة - تطوان - الحسيمة

و

المجلس الإقليمي للعرائش

و

مجلس جماعة القصر الكبير

و

غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة

دبياجة

بناء على:

- الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 168-75-1 تاريخ 25 صفر 1397 الموافق 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل، كما تم تعديله وتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 293-93-1 بتاريخ 19 ربيع الآخر 1414 الموافق 6 أكتوبر 1993;
- الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.
- الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم;
- الظهير الشريف رقم 1.11-89 صادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) بتنفيذ القانون رقم 18-09 بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية;
- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات;
- المرسوم رقم 441.09.2 الصادر في 17 محرم 1431 (3 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها;
- المرسوم رقم 2.10.379 الصادر في 7 جمادى الأولى 1342 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية;
- المرسوم رقم 2.21.837 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني;
- على منجزات المخطط الخمسي 1973-1977 والذي من خلاله تم إنجاز مجمع متعدد للصناعة التقليدية بمدينة القصر الكبير
- على المرسوم عدد 2.28.382 المؤرخ في 02 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المتعلق بائع الملكية للمنفعة العامة .
- المرسوم الصادر في 09 جمادى الآخرة 1425 (27 يوليو 2004) والقاضي بإحداث مجمع الصناعة التقليدية على البقعة الأرضية ذات الرسم العقاري : ذات الرسم العقاري: 68103/36
- تنفيذاً للتعليمات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي لـ 18 ماي 2005 بشأن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية:
- تماشياً مع الإرادة الحكومية الرامية إلى تهيئي الظروف الملائمة لتنمية وتأهيل البنية التحتية لقطاع

الصناعة التقليدية:

- وفي إطار توجيهات وزارة الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني الرامية إلى توطيد الشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين لتمكينهم من المشاركة الفعالة في عملية التنمية المستدامة على الصعيد الجهوبي:
 - ومن أجل تمكين الأطراف المشاركة من "إحداث ملحقة لمركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية وفضاء لعرض وبيع المنتوج التقليدي ذي الحمولة الثقافية بالقصر الكبير" في أحسن الظروف.
 - مداولات اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية المنعقدة بتاريخ بمقر عمالة العرائش
 - مداولات مجلس جهة طنجة - تطوان- الحسيمة في دورته العادية لشهر المنعقدة بتاريخ
.....
 - مداولات المجلس الإقليمي للعرائش في دورته العادية لشهر المنعقدة بتاريخ
.....
 - مداولات غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة - تطوان- الحسيمة في دورتها العادية لشهر المنعقدة بتاريخ
.....
 - مداولات مجلس الجماعة القصر الكبير في دورته لشهر المنعقدة بتاريخ
..... والمتعلق بتبنيه الوعاء العقاري:
تم الاتفاق بين:
 - وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المشار إليها فيما بعد بالوزارة والممثلة في شخص السيدة الوزيرة:
 - عمالة إقليم العرائش المشار إليها فيما بعد بالعمالة والممثلة في شخص السيد عامل الإقليم
 - مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة ،المشار إليه فيما بعد بمجلس الجهة والممثل في شخص السيد الرئيس
 - المجلس الإقليمي للعرائش المشار إليه فيما بعد بالمجلس الإقليمي والممثل في شخص السيد الرئيس;
 - مجلس جماعة القصر الكبير المشار إليه فيما بعد بمجلس الجماعة والممثل في شخص السيد الرئيس;
 - غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة المشار إليها فيما بعد بالغرفة والممثلة في شخص السيد الرئيس;
-

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الأطراف المتعاقدة من أجل إحداث مؤسسة لتكوين المهني وفضاء لعرض وبيع المنتوج التقليدي ذي الحمولة الثقافية بالقصر الكبير والتي ستعتبر ملحقة لمركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية - العرائش، الذي سيشيد على بقعة أرضية "ملك خاص للدولة" ، شيد عليها مجمع الصناعة التقليدية بالقصر الكبير، ذات الرسم العقاري: 36/68103، بمساحة إجمالية: 5

أر و 18 مسنتيار، والمتواجدة بطريق الرياط بالقصر الكبير.

المادة الثانية: مكونات المشروع

يتضمن المشروع :

- ٤ اشغال هدم مجمع الصناعة التقليدية بالقصر الكبير
- ٤ الدراسات المعمارية والتكنولوجية
- ٤ أشغال البناء الخاصة بالمكونات التالية:
 - مقر وكالة الصناعة التقليدية بالقصر الكبير
 - قاعات للتكوين التطبيقي في مجال حرف الصناعة التقليدية
 - قاعات للتكوين العام والتكوين التكنولوجي
 - مكتب التكوين بالتدريج المهني:
 - قاعة للمعلومات
 - قاعة للتكوين المستمر للصناع الحرفيين
 - قاعة لعرض وبيع متوجات الصناع التقليديين ذات الحمولة الثقافية
 - مرافق صحية
 - قاعة للصلبة.
- ٤ اقتناء التجهيزات والمعدات الضرورية للتكوين

المادة الثالثة: التهيئة الخارجية

يلزム مجلس جماعة القصر الكبير بالقيام بالأشغال الخارجية المحتملة (التهيئة الخارجية، الربط بمختلف الشبكات: التطهير، الماء، الكهرباء,...) عند الضرورة.

المادة الرابعة: التكلفة المالية للمشروع

تقدر التكلفة المالية للمشروع ب 10 مليون درهم. وتشمل أشغال الهدم والبناء وتكليف الدراسات التقنية والهندسية والمراقبة التقنية المرتبطة بها واقتناء التجهيزات والمعدات الضرورية، وسيتم تعيتها بالكامل من قبل الأطراف المعنية على الشكل التالي:

- وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني: 05 ملايين درهم
- مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة : 03 مليون درهم
- المجلس الإقليمي للعرائش: 01 مليون درهم
- مجلس جماعة القصر الكبير: 01 مليون درهم

المادة الخامسة: دفع المساهمات

تلزم الأطراف بتحويل مساهماتها المالية في المشروع إلى ميزانية مجلس جهة طنجة- تطوان - الحسيمة بالحساب المفتوح باسم الخازن الإقليمي ل.....(الفن المحاسبي: أربعة أرقام) لدى وكالة

تحت رقم: (24 رقم). حسب الجدول أعلاه:

مجموع المساهمات بمليون درهم	المساهمات المالية بمليون درهم			الطرف
	2026	2025	2024	
5	2	3		الوزارة
03	2	1		مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة
01		1		المجلس الإقليمي للعرائش
01		1		مجلس جماعة القصر الكبير
10	4	6		المجموع

وتتولى الجهة تحويل الاعتمادات لحساب الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع التي تتولى تنفيذ هذا المشروع، حسب
تقديم الأشغال به.

بالنسبة لمساهمة وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، فلا يتم تحويلها إلا بعد
المصادقة على التصاميم، ويعتبر تاريخ التوصل بال تصاميم المصادق عليها المرجع في برمجة وتعبئة المساهمات المالية
للوزارة.

في حالة تطلب إنجاز المشروع اعتمادات إضافية، يلتزم الشركاء المحليون بالبحث عن مصادر التمويل الضرورية
مع إعداد ملحق تعديلي في الموضوع.

وفي حالة توفر فائض مالي، تلتزم الأطراف بإعادة برمجته في مشاريع جديدة تهم قطاع الصناعة التقليدية بالإقليم.

المادة السادسة: تدبير المشروع

1-6: التدبير المؤسسي

* تتولى الوزارة ما يلي:

- المصادقة على دفاتر الشروط الخاصة قبل الإعلان عن طلبات العروض بالنسبة للدراسات والأشغال

والتجهيزات:

- المشاركة في لجن طلب العروض وتتبع الأشغال:

* التزامات الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بـ:

- إعداد ملفات الاستشارة وطلبات العروض الخاصة بالدراسات والأشغال:

- اتخاذ الإجراءات الضرورية لاستخراج التراخيص الإدارية المتعلقة باشغال البناء:

- تتبع الدراسات والأشغال:

- المصادقة على المصادر المرتبطة بإنجاز المشروع:
- إعداد تقارير شهرية عن تقدم الأشغال على المستوى المالي والعيني:
- * التزامات مجلس جماعة القصر الكبير:
 - القيام بالأشغال الخارجية المحتملة (الهيئة الخارجية، الربط بمختلف الشبكات التطبيقي، الماء، الكهرباء....) عند الضرورة:
 - تسهيل الإجراءات الإدارية التي تدخل ضمن اختصاصاته بما فيها استصدار الرخص الإدارية الازمة:
 - المشاركة في لجنة طلب العروض وتنبيه الأشغال.
- * التزامات غرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة طوان الحسيمة:
 - دعم وتشجيع التكوين النظامي والتكوين بالتدريج على مستوى جماعة القصر الكبير
 - دعم وتنظيم دورات التكوين المستمر للصناع الحرفيين
 - توفير التجهيزات الازمة للتدريج المهني بالقصر الكبير وفقاً للمقتضيات القانونية المنظمة للتدريج المهني
- * كل الأطراف المتعاقدة تشارك في لجنة طلب العروض وتنبيه الأشغال وللجنة انتقاء المستفيدين.

6- مسأك المحاسبة:

تلزم الوكالة الجبوية لتنفيذ المشاريع باعتماد محاسبة خاصة بالمشروع من شأنها ضمان الحفاظ على أثر كل العمليات التي تم إجراءها في إطار إنجاز المشروع. وتلتزم كذلك بالاحتفاظ بكل الوثائق التقنية والمالية المبررة للنفقات المتعلقة بإنجاز المشروع، لمدة عشر سنوات تبتدئ من تاريخ إنجاز المشروع.

6-3: قيادة وتنسيق المشروع:

تحدث لجنة للتابع والتنسيق يترأسها السيد عامل إقليم العرائش أو من ينوب عنه، وتكون بالإضافة إلى ممثلي الأطراف الموقعة على الاتفاقية كل من المهندس المكلف بالمشروع ومكاتب الدراسات والمراقبة. وتسند كتابة هذه اللجنة إلى المديرية الإقليمية للوزارة بالعرائش.

وتحجّم هذه اللجنة دورياً بصفة دورية ومنتظمة - وكلما دعت الضرورة إلى ذلك بدعوة من كتابتها. وتقدم الوكالة الجبوية لتنفيذ المشاريع للأطراف المعنية تقارير شهرية عن حالة سير الأشغال. كما تحرص اللجنة على تطبيق الشروط والمقتضيات الواردة في الصفقات العمومية المقررة واحترام القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال.

المادة السابعة: الوثائق

يلتزم مجلس الجهة بموافقة الشركاء بنسخ من الوثائق التالية:

Contrat d'architecte	عقد المهندسين
Situation des versements des partenaires	وضعيّة تحويلات الشركاء
Marché des travaux	صفقات الدراسات والأشغال والتجهيزات

<i>Etats d'engagement des dépenses</i>	بيانات الالتزام بالنفقات الخاصة بالدراسات والأشغال والتجهيزات
<i>Plans architecturaux</i>	ال تصاميم المعمارية
<i>Décomptes provisoires et définitifs</i>	الكشفات التفصيلية المؤقتة والنهائية
<i>PV de Réceptions provisoires et définitives</i>	محاضر التسلیم المؤقت والنهائي
<i>Plans de recollement</i>	تصاميم جرد المنشآت المنفذة

المادة الثامنة: تدبير وتسخير المشروع

بعد الاستلام النهائي للأشغال موضوع هذه الاتفاقية، فإن تدبير وتسخير شؤون المركز يبقى من اختصاص السلطة الحكومية المكلفة بالصناعة التقليدية تحت الاشراف المباشر لمدير مركز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية بالعرائش ضمن الاختصاصات الموكولة إليه بحكم القرار رقم : 04.07.2013 الصادر بتاريخ : 04 يوليو 2013 بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني في فنون الصناعة التقليدية

المادة التاسعة : التعديلات

إن مراجعة مقتضيات هذه الاتفاقية يجب أن تتم باقتراح كتابي من طرف أحد الأطراف الموقعة عليها، وتكون هذه التعديلات موضوع اتفاقية ملحقة.

المادة العاشرة : سريان مفعول الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الأطراف المعنية ومصادقة الجهات المختصة.

المادة الحادية عشر: النزاعات

كل نزاع في شأن تطبيق هذه الاتفاقية يتم حله وديا وفق المسطورة المحددة بموجب منشور السيد رئيس الحكومة رقم 10/2021.


حرر في ثمان نظائر أصلية بـ تاريخ

التوقيعات:

السيد عامل إقليم العرائش



المسيدة وزيرة السياحة والصناعة التقليدية

والاقتصاد الاجتماعي والتضامني




السيد رئيس مجلس جهة
طنجة - تطوان - الحسيمة

السيد رئيس المجلس الإقليمي للعرائش




السيد رئيس غرفة الصناعة التقليدية لجهة
طنجة - تطوان - الحسيمة

السيد رئيس مجلس جماعة القصر الكبير



تأشيرية وزارة الداخلية



بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

أحمد بكور : بعد أن تقدم بالشكر للحضور الكريم كل باسمه وصفته، أشار إلى أن هذه الاتفاقية هي نفسها مطروحة على أنظار غرفة الصناعة التقليدية لجهة طوابع الحسمية موضوعاً على أن السيد العامل والسيد الرئيس والسيد باشا المدينة كان لهم الدور المحوري في إخراج هذه الاتفاقية إلى حيز الوجود، ثم بعد ذلك انطلق في سرد كرونولوجيا إحداث مجمع الصناعة التقليدية مظهراً لإكراهات و العراقيل التي كانت السبب الرئيسي وراء تعرّض هذا المشروع الحيوي، بعد ذلك تحدث عن مكونات المشروع محل هذه الاتفاقية موضوعاً على أن هناك اشكالية إرساء التكوين المهني بالدرجات لعدم وجود قاعات مخصصة لذلك حيث اقترب على أن يتوفّر هذا المجمع على إدارة وقاعة لعرض المنتوجات التقليدية بالطريق السفلي على أن تكون بالطريق الأول قاعدة مخصصة للتكنولوجيا المهني بالدرج.

عبد السلام البياتي : ثمن بند هذه الاتفاقية من جهة، ومن جهة أخرى أشار إلى أن البنائية محل المشروع آيلة للسقوط وتشكل خطراً على المواطنين سيما وأنها تتواجد وسط المدينة حيث حركة دورية للمارة ، بعد ذلك تساءل عن ما هو مآل وتصور رئاسة المجلس بخصوص مجمع الصناعة التقليدية المتواجد بطريق الرياط والذي يعود تدشينه منذ أكثر من 30 سنة على يد صاحب الجلالة نصره الله والذى صرفت عليه ميزانية مهمة، داعياً الجماعة إلى إعطاء انطلاقاً حقيقياً لها المجمع حتى يحقق النتائج المرجوة منه، ذلك ما يمكن أن ينطبق على مجموعة من الأوراش المفتوحة بالمدينة، وبخصوص مجمع الصناعة التقليدية الجديد موضوع هذه الاتفاقية اعتبر بأن تكلفة المشروع المحددة في 10 مليون درهم كبيرة بالمقارنة مع المساحة المراد تهيئتها وبالتالي طالب بترشيد النفقات العمومية.

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أشار إلى أن مدينة القصر الكبير تعد مقللاً للصناعة التقليدية بامتياز وبال التالي دعا إلى عقلنة المشاريع المرتبطة بها ، وقد أثني على التوضيحات التي تقدم بها السيد أحمد بكور بخصوص الرؤية المستقبلية للمشروع، وقد اعتبر أن هذه الاتفاقية تعرف تعرضاً على مستوى الإخراج ذلك ما اعتبره وعدها سياسية لا غير وبالتالي طالب بالصادقة على هذه الاتفاقية بكل جدية ومصداقية .

رشيد صبار : تقدم بالشكر الجليل للسيد أحمد بكور رئيس غرفة الصناعة التقليدية على التوضيحات التي بسطها بخصوص هذا المشروع، و طالب من رأسة المجلس الجماعي بالتربيت قبل المصادقة على هذه الاتفاقية مشيراً إلى أن هناك اجتماعاً سيعقد في القريب العاجل بخصوص مدارستها على مستوى العمالة ، معتبراً مناقشة هذه النقطة جاءت قبل أوانها. وقد طالب بإعادة الاعتبار لقرية الصناعة التقليدية المتواجدة بطريق الرياط لكونها معلمة حضارية تم تدشينها من طرف صاحب الجلالة نصره الله وهي محل افتخار يجب المحافظة عليها.

خالد المودن : ثمن مداخلة السيد أحمد بكور التي جاءت بتوضيحات هامة بخصوص مشروع مجمع الصناعة التقليدية مستحسناً وضع أرضية للنقاش حول آلية نقطة مدرجة بجدول أعمال الدورة، واعتبر بأن التكوين المهني بالدرج مطلب أساسى يجب تحقيقه سيما وأن مدينة القصر الكبير لها حموله وازنة في مجال الصناعات التقليدية والحرفية ولها امتداد عبر التاريخ كما أن لها السبق بالمقارنة مع مثيلاتها كمدينة العرائش من باب التوضيح فقط لا غير، مطالباً في نفس الوقت بتزويد مركز تأهيل متكملاً للصناعة التقليدية وليس فقط ملحقة، مشمناً في الأخير هذه الاتفاقية.

مصطفى الحاجي : ثمن بدوره عاليًا هذه النقطة لأهميتها وأشاد بالدور المقتدر الذي يقوم به السيد أحمد بكور فيما يخص المحافظة على حرفة الصناعة التقليدية بمدينة القصر الكبير العريقة سيما بعد أن تم تشبيك الجهود مع السيد رئيس الجماعة من أجل النهوض بالصناعة التقليدية بالمدينة، وأشار كذلك إلى غيرة الرجل على مستقبل الصانع التقليدي بالمدينة الذي أصبح يعاني الأمريـن بسبب غياب البنيات التحتية التي يمكن أن تحضنه في ظل اجتياح المنتوج الصيني للمدينة، كما أشاد ب فكرة إرساء وإنجاز التكوين المهني بالدرج.

محمد الشريع : تقدم بالشكر الجليل للسيد الرئيس والسيد البasha والسيد رئيس الغرفة على المجهودات التي يقومون بها من أجل النهوض بالصناعة التقليدية بالمدينة خاصة وأن هذا المركز له مكانة خاصة لدى الصناع الحرفيين التقليديين وخاصة الشباب منهم ، كما طالب بإعطائه الأهمية الكبـرى التي يستحقها

مؤكدا على ضرورة تنزيل فكرة التكوين المهني بالدرج، مطالبا بالتدريج، صياغة النقطة المضمنة في المذكرة المطروحة حتى تكتمل الصورة العلمية والعملية لدى الصانع التقليدي.

رشيد صبار : طالب بملائمة صياغة النقطة المضمنة في المذكرة المطروحة حتى يتم تفادي رفضها من قبل السلطات المختصة بحال لزمن التنموي، كما اعتبر أي تغيير واستبدال الشركاء وأطراف الاتفاقية أمر غير سليم، متمنيا أن تكون هذه هي المرة الأخيرة التي سوف يتم المصادقة فيها على هذه الاتفاقية.

خالد المودن : اعتبر أن هذا المركز الذي يتصدر مناقشته سوف يلعب أدواراً طلائعية في الحفاظ على الصناعة التقليدية، مبرزاً النقطة الأساسية وهي العمل بجد من أجل إيجاد سبل كفيلة لتكوين الصانع التقليدي وصقل مواهبه وبالتالي فتح آفاق مجالية يمكن من خلالها تسويق منتوجاته وأعماله سيما وأن الصانع التقليدي اليوم يعيش وضعية مزرية في ظل غياب كل وسائل الدعم والتحفيز، كما طالب من الدولة أن تبادر بإحداث صفقات عمومية تمكن من خلالها المؤسسات الافتاء من توج الصانع التقليدي بكميات أوفرا تضمن كرامته الصانع وتحفظ مستقبله.

سليمان الخضر : نوه بـ «مداخلة» السيد أحمد بـ «كور رئيس الغرفة»، مشيرا إلى أنها جاءت باشارات قوية ومطالب واضحة يجب تبنيها والعمل على تنزيتها بكل مصداقية ومسؤولية، مبرزاً الهدف منها هو رد الاعتبار لمجمع الصناعة التقليدية والصانع الحرفي على حد سواء، واسترجاع أمجاد المدينة التي عرفت بالصناعات التقليدية على مر الزمان، واعتبر التكوين المهني بالدرج مشروع له حموله ذات قيمة مضافة على مستقبل المهنيين التقليديين، شاكرا كل من ساهم في إخراجه إلى حيز الوجود.

السيد الرئيس : قدم الإطار العام الذي جاءت به التعديلات الجديدة المدخلة على هذه الاتفاقية تلك المتعلقة بالمساهمات المالية حيث تم رفعها من 6 مليون درهم إلى 10 مليون درهم وذلك من أجل احتواء الدراسات التقنية والمعمارية وأشغال الهدم وأشغال البناء الكبيرة، كما قدم عرضاً اشتمل على مكونات المشروع الجديد لمجمع الصناعة التقليدية مبرزاً على أنه يتتوفر على قاعدة لتكوين التكنولوجي والمهني في مجال الصناعات التقليدية، قاعدة المعلومات قاعدة لعرض المنتوجات التقليدية، كما طالب في الأخير بتنظيم يوم دراسي حول الصناعة التقليدية بالمدينة وذلك من أجل تقديم الملاحظات والمقترنات مع استبيان الرؤية الشاملة لهذا المكتسب حيث يمكن أن تأخذ كل التوضيحات بعين الاعتبار في إخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود في أحسن حال يستجيب للفئة المستهدفة.

أحمد بـ «كور : قدم مجموعة من التوضيحات بخصوص قرية الصانع التقليدي والتعثر الذي عرفته منذ سنوات، حيث يرجع ذلك إلى مجموعة من الإكراهات المادية التي أثقلت كاهل الصانع التقليدي وبالتالي لم يتحمل كل الصوائر الناتجة عن ذلك مما أدى إلى عدم تفعيل خدمات قرية الصانع التقليدي حتى اليوم.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

مقرر عدد 231 / 2093 بتاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالتصانعية التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعية التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لاحادث مجمع الصناعية التقليدية.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.

وبعد دراسته النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالتصانعية التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعية التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لاحادث مجمع الصناعية التقليدية.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

عدد الأعضاء الحاضرين: 22

عدد الأصوات المعتبر عنها: 22

عدد الأعضاء الموفقين: 22

وهم السادة : . محمد السيمو . عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي . فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال . محمد الزهري . سليمان لخضر . فاطمة شعوان . فاطيمة الزهراء حاثم - أمل طربيق . احمد بكور . خالد المودن . عبد السلام البياتي . أسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب . رشيد صبار
عدد الأعضاء الرافضين : لا احد .
عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد .

يقرر ما يلي:


صادق المجلس الجماعي باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالتصانعية التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعية التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لاحادث مجمع الصناعية التقليدية. وذلك بالمصادقة على اتفاقية شراكة من جل احداث مؤسسة للتكوين المهني وفضاء لعرض وبيع المنتوج التقليدي ذي الحموله الثقافية بالقصر الكبير بين وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني وعمالة إقليم العرائش ومجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة والمجلس الإقليمي للعرائش ومجلس جماعة القصر الكبير وغرفة الصناعية التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي

يوسف الريسوبي

محمد السيمو



60

النقطة السابعة

الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لثلاثة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-08 ماي 2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشر صباحا بقاعة الاجتماعات بمقربة الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة بجماعة قصر العجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - سط الشمال وجماعة أقصري العجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجتمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
9. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایجار منتوج المسing الجماعي بحبي باعيسى.
14. الدراسة والمصادقة على اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام.
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحبي السلام.
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
- رشيد صبار: عضو اللجنة.

ونظرا لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

رئيس اللجنة:	محمد الشريع	•
عضو اللجنة:	رشيد صبار	•
عضو اللجنة:	سعید القرذار	•
عضوة اللجنة:	اسماء البكوري	•
كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :		
عضو مستشار:	محمد العكال	•
عضو مستشار:	حسن صيكوك	•
عضو مستشار:	عبد السلام البياتي	•
كاتب المجلس	يوسف الريسيوني	•
ومن المؤلفين الجماعيين السادة :		
مدير المصالح الجماعية	عبد السلام الاشقم	•
رئيس قسم الشؤون المالية	عبد النبی الاشهب	•
رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية	المختار الاشهب	•
رئيس مصلحة الجبايات المحلية	احمد العونی	•
رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلومات	يوسف التطوانی	•

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديل لاتفاقية شراكتها من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.

تم التوضيح بكون التعديل يهم إضافة مبلغ أربعين مليوناً ومائتاً ألف درهم مساهمة وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال إنجاز الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.

بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة من طرف أعضاء اللجنة - انتهى محضر اللجنة.



٢٠٢٤١٢٨٤٦
٠٥٠٠٨٤٦٣٩٧٥٤٦
٠٣٦٦٥١٦٧٥٠٠٦
٠٦٣٦٥٨٤٦٨٧



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication

جماعة القصر الكبير

ملحق تعديلي رقم (2) لاتفاقية شراكة من أجل إحداث

“مركب ثقافي ومكتبة”
بمدينة القصر الكبير

بين:

1. وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة.
2. جماعة القصر الكبير.

ماي 2024

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

أمل الطريق : قدمت الشكر الجليل لكل الحضور الكريم كل باسمه و صفتة، مطالبة بتخليل الحياة السياسية من حيث الارتفاع بطبيعة مستوى النقاش فيما يخص النقط المدرجة بجدول أعمال الدورة وذلك في جو يسوده الاحترام والهدوء والجدية، كما نوهت بالجهودات التي يقوم بها السيد الرئيس في جميع المجالات خاصة تلك المتعلقة بتسريع وثيرة أشغال بناء المركب الثقافي عبد السلام عامر سيما وأن مدينة القصر الكبير العريقة تفتقد حالياً لمسارح و مراكز ثقافية يمكنها أن تحضن عروضاً وأمسيات فنية وثقافية في حين أن المدن المجاورة كطنجة والعرائش وأصيلة توفر على بنيات ثقافية.

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح على أن هذا الملحق التعديلي هو فقط تحبيب المحين وتعديل المعدل، ذلك ما يمثل فشل الجماعة في تدبير كل مشاريعها مما يؤكّد غياب رؤية واضحة للمجلس في تنزيل كل المشاريع حيث اعتبرها شهادة فشل الجماعة في احترام مدة الإنجاز المخصصة للمشاريع، كما أشار إلى وجود تغيير في الأطراف المولدة بالاتفاقية معتبراً إياها أمراً غير اعتيادي، كما أبرز على أن الأشغال الكبرى بالمركب الثقافي عبد السلام عامر لم يتم فيها احترام مدة الإنجاز المشروع في إشارة إلى أن كل المشاريع والأوراش المفتوحة تعرف تعثراً في تنزيتها، مشيراً إلى فشل ذريع لرئيسة المجلس في التسيير الجماعي في ظل غياب رؤية مدققة تدبير الشأن العام المحلي.

عبد السلام البياتي : اعتبر أن المركب الثقافي عبد السلام عامر مثلاً لسوء تدبير رئاسة المجلس، متسائلاً عن كيفية اعتماد أربعة ملايين درهم لبداية تهيئة مشروع المركب الثقافي، كما أوضح على أن معدات ولوازم البناء قد بدأت في التلاشي والتلف بسبب عامل مرور الوقت وعوامل التعرية، كما أوضح على أن هناك صفقة تمت ببرمجتها ولم تبدأ الأشغال بها منذ أكثر من سنة.

خالد المودن : أوضح على أن كل فعل ثقافي بالمدينة يشكل قيمة مضافة لا يمكن أن يخلق جدلاً بشأنه بين الأغلبية والمعارضة، معتبراً أن كل معطى جديد في هذا المسار يعزز العرض الثقافي بالمدينة، مطالباً بالتوسيع بجدية ومسؤولية من لدن الرئاسة بشأن التغيرات والتحديات المتالية التي تطرأ على مثل هذه الاتفاقيات، و طالب بعدم إعمال الهاجس السياسي في تنزيل المشاريع و إبرام الاتفاقيات مطالباً بالجدية والشفافية في التعامل مع كل مشاريع حيوية تتضررها الساكنة.

رشيد صبار : طالب بتقديم توضيح بخصوص الأطراف الخارجون عن الاتفاقية و من هم الشركاء العدد المدرجين بها ، داعياً رئاسة المجلس إلى التحلّي بالجدية في التعاطي مع مثل هذه المشاريع الهامة و اخراجها إلى حيز الوجود ، متسائلاً كذلك عن من يتتحمل الخسائر الناتجة عن تأخير إنجاز المشاريع.

يوسف الريسيوني : ثمن هذه الاتفاقية كما أثني على مجهودات السيد الرئيس في هذا الباب مطالباً إياه بالسهر على تسريع وثيرة الأشغال بمركب عبد السلام عامر خاصة وأن دار الثقافة خارجة عن الخدمة ، مشيراً إلى أن المدينة تفتقر لمنشآت ثقافية يمكنها أن تحضن الأنشطة الوازنة ذات الصيغة الفنية والثقافية.

عبد الله المنصوري : ثمن بنود هذه الاتفاقية بكتوها سوف تعزز العرض الثقافي بالمدينة، موضحاً أن هناك بعض المحددات التقنية والفنية هي من تتحكم في اخراج المشاريع إلى حيز الوجود ، مضيفاً إلى أن ممارسة السياسة هو معملي منظم بالقانون يمارسه كل ناخب سياسي في ظل احترام القوانين الجاري بها العمل.

السيد الرئيس : أوضح على أن هذا الملحق التعديلي هو في حد ذاته استدراك للاتفاقية الأم ، مشيراً إلى أن تغيير أطراف الاتفاقية والبحث عن ممولين جدد يرمي إلى الإسراع من أجل تنزيل هذا المشروع الهام و إخراجه إلى أرض الواقع.

مبرزاً بمختلف الإكراهات التي أخرت تنفيذ هذا المشروع ذلك راجع للمرحلة التي مر بها المغرب في ظل جائحة كورونا وكذلك نظراً لارتفاع أثمان مواد البناء التي أصبحت مغایرة مع ما قد تم الاتفاق عليه في البدء مع المقاولة نائلة الصفقـة.

كما تقدم بشرحـات حول تمويل هذا المشروع والمسار الذي سلكته رئاسة المجلس من أجل البحث وايجاد جهـات قـادرة على تمويل اشـطـر الـبـنـاءـ والتـجـهـيزـ وكل ذلك يصبـ في مصلـحةـ مستـقـيلـ المـديـنـةـ حتى تـتوـفـرـ عـلـىـ مـرـكـبـ ثـقـافـيـ بـمـعـايـيرـ حـدـيـشـةـ تـسـجـيـبـ وـحـجمـ مـتـطلـبـاتـ الـأـنـشـطـةـ الـثـقـافـيـةـ وـالـفـنـيـةـ.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها بأجماع الأعضاء الحاضرين.

الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر

ويعود اللجوء إلى التصويت العلني ،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 24

عدد الأصوات المعتبر عنها: 24

عدد الأعضاء الموقفين: 24

وهم السادة : . محمد السيمو . عبد الله المنصوري - سعيد القزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي . سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي . فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال . محمد الزهري . سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي . فاطمة شعوان . فطيمية الزهراء حاثم - أمل طرييق . حنان التمام . احمد بحكور . خالد المدون . عبد السلام البياتي . اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار

عدد الأعضاء الرافضين . لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد .

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي بأجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على ملحق تعديلية لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر.

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الثامنة

الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون

بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر العجير .

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لثلاثة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

يادعوه من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-08 ماي 2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بقرى الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقتضي بضم جماعة طنجة تعوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينة العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تعوان الحسيمة وجماعة العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لثكنة القوات المساعدة بجماعة قصر العجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة قصر العجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تعوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مرکب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمرکب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر العجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بإيجار منتوج المسing الجماعي بحري ياعباس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمركز.
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحري السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
- رشيد صبار: عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلي:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

رئيس اللجنة :	محمد الشريع :
عضو اللجنة :	رشيد صبار :
عضو اللجنة :	سعيد القرذار :
عضوة اللجنة :	اسماء البكوري :
كما حضره بصفتها استشارية السيدات والسادة :	
عضو مستشار :	محمد العكال :
عضو مستشار :	حسن صيكوك :
عضو مستشار :	عبد السلام البياتي :
كاتب المجلس :	يوسف الريسوبي :
ومن الموظفين الجماعيين السادة :	
مدير المصالح الجماعية :	عبد السلام الاشقم :
رئيس قسم الشفون المالية :	عبد النبي الاشهم :
رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية :	المختار الاشهم :
رئيس مصلحة الجبايات المحلية :	احمد العوني :
رئيس مصلحة شفون المجلس والتواصل المعلوماتيات :	يوسف التطوانى :

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة في جدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ:

8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار الشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .

تم التوضيح بكون التعديل يهدف الى تحويل مبلغ مالي في حساب جماعة ابجير لاقتناء القطعة الأرضية الوقفيّة ذات الرسم العقاري عدد 36/40175 من اجل أحضان مشروع المركز الجامعي للتكونين في كرة القدم .
وكون التعديل يساهم في التسريع بعملية تنزيل المشروع والمساهمة في تعزيز اشكال التعاون بين الجماعتين الترابيتين خدمة للتنمية المجالية .
أعضاء اللجنة استعرضوا مجمل القضايا المتعلقة بتنزيل مشروع المركز الجامعي للتكونين في كرة القدم والسعى لبلورة الحلول المناسبة لتنزيل ذلك والتنسيق مع كافة الشركاء
بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة . انتهت محضر اللجنة

جماعة قصر الكبير



اتفاقية - إهار

شراكة وتعاون

: بين

5- جماعة القصر الكبير.

6- جماعة قصر الكبير.

ديباجة

- انسجاما مع التعليمات الملكية السامية الهدافـة إلى تحقيق تنمية مدمجة و شاملة لـ مدنـ المـلكـة
- وهي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بـ سيـاسـةـ المـدـيـنـةـ والـقـائـمـةـ عـلـىـ مـقـارـيـةـ أـفـقـيـةـ تـكـفـلـ التـقـانـيـةـ تـدـخـلـاتـ قـطـاعـاتـ متـعـدـدـةـ لـضـمـانـ نـوـمـتـسـجـمـ وـمـتـسـاقـ لـمـدـنـ وـلـمـرـاكـزـ الحـضـرـيـةـ
- وانسجاما مع مـرـتكـزـاتـ المـجـلـسـينـ الـهـادـفـةـ إـلـىـ اـرـسـاءـ مـقـومـاتـ الشـراـكـةـ لـتـحـكـيـفـ التـعـاـونـ وـتـفـعـيلـهـ، وـفقـ أـهـدـافـ توـعـيـةـ وـكـمـيـةـ مـدـرـوـسـةـ ومـحدـدةـ وـقـابـلـةـ لـلـقـيـاسـ باـعـتـبارـهـاـ السـبـيلـ إـلـىـ تـنـمـيـةـ مـجـالـيـةـ تـرـعـيـ حقوقـ السـاحـكـنـةـ وـتـرـتـقـيـ بـالـمـجـالـ لـمـكـانـةـ هـامـةـ كـدـعـامـةـ اـسـاسـيـةـ لـنـمـوـهـ.
- وبناء على التعليمـ الشـرـيفـ رقمـ 1.15.85ـ الصـادـرـ فيـ 20ـ منـ رـمـضـانـ 1436ـ (ـ07ـ يـولـيوـ 2015ـ)، بـتـفـيـذـ القـانـونـ التـنـظـيمـيـ رقمـ 113.14ـ
- المـتـعـلـقـ بـالـجـمـاعـاتـ.
- وفي إطار حـرـصـ المـجـلـسـينـ عـلـىـ تـطـلـيـرـ سـيـاسـةـ التـأـهـيلـ الحـضـرـيـ بـشـكـلـ يـسـتـجـيبـ لـلـحـاجـيـاتـ الـلـائـمـةـ لـلـسـاـكـنـةـ، وـتـزـيلـ سـيـاسـةـ الـقـربـ وـتـنـمـيـةـ التـضـامـنـ بـيـنـ الـقـاعـدـيـنـ الـجـمـاعـيـنـ فـيـ إـلـاـرـ سـيـاسـةـ مـتـوـافـقـ عـلـيـهاـ.
- وبناء على مـداـولـاتـ المـجـلـسـ الجـمـاعـيـ لـدـيـنـةـ الـقـصـرـ الـكـبـيرـ فـيـ دـورـتـهـ الـاستـثـانـيـةـ لـشـهـرـ مـارـسـ 2020ـ المـتعـقـدـةـ بـتـارـيخـ 13ـ 2020/03/13ـ
- (ـمـقـرـرـ عـدـدـ 1489/241ـ)
- وبناء على مـداـولـاتـ المـجـلـسـ الجـمـاعـيـ لـقـصـرـ اـجـبـرـ فـيـ دـورـتـهـ الـاستـثـانـيـةـ لـشـهـرـ غـشـتـ 2020ـ المـتعـقـدـةـ بـتـارـيخـ 10ـ 2020/08/10ـ، (ـمـقـرـرـ عـدـدـ 2020/98ـ)
- وبناء على مـداـولـاتـ المـجـلـسـ الجـمـاعـيـ لـدـيـنـةـ الـقـصـرـ الـكـبـيرـ فـيـ دـورـتـهـ العـادـيـةـ لـشـهـرـ ماـيـ 2024ـ المـتعـقـدـةـ بـتـارـيخـ _____ـ (ـمـقـرـرـ عـدـدـ _____ـ)

□
□
□
□
□
□

تم الاتفاق على ما يلى :

الفصل 1 : موضوع الاتفاقية

موضوع هذه الاتفاقية هو تعزيز سبل التعاون والشراكة بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير وذلك على مستوى مختلف المجالات ذات الاهتمام المشترك مع ضرورة توفير الشروط الملائمة لذلك.

الفصل 2 : أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية بالأساس إلى تحديد إطار عام لآليات التعاون، الشراكة والتنسيق بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير فيما يخص المشاريع التالية:

- احداث مركز للتأهيل الفلاحي موضوع اتفاقية الشراكة التي تجمع جماعة القصر الكبير بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات.
- تهيئه مدخل مدينة القصر الكبير من جهة طريق الرياط بدأية من قنطرة وادي المخازن إلى الطريق الوطنية رقم 1.
- ربط شبكة التغذير السائل لجماعة قصر ابجير بالشبكة الرئيسية لجماعة القصر الكبير وذلك بالتنسيق مع الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالعرائش.
- تهيئة الطرق المشتركة بين الجماعتين.
- احداث مركز سياحي بجميع مرافقه بالقرب من سد وادي المخازن.
- احداث منطقة لأنشطة الاقتصادية.
- احداث المركز الجامعي للتكنولوجيا في مكرة القدم.

الفصل 3: التزامات الشركاء

1.3 التزامات جماعة القصر الكبير

- من أجل تفعيل المشاريع المشار إليها في الفصل الثاني أعلاه، تلتزم جماعة القصر الكبير بما يلي:
- التنسيق مع جماعة قصر ابجير في إنجاز مشروع مركز التأهيل الفلاحي.
 - التنسيق مع جماعة قصر ابجير في مشروع تهيئه مدخل مدينة القصر الكبير.
 - التنسيق مع جماعة قصر ابجير لإنجاز مشروع منطقة لأنشطة الاقتصادية.
 - الترخيص لجماعة قصر ابجير بربط شبكة التغذير السائل بالشبكة الرئيسية لجماعة القصر الكبير بالتنسيق مع الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالعرائش.
 - تلتزم جماعة القصر الكبير بالتنسيق مع جماعة قصر ابجير في تدبير منطقة الأنشطة الاقتصادية.
 - البحث عن شركاء لتمويل مشروع المركز السياحي.
 - توفير كل الظروف الملائمة التي تسهل حسن سير تطبيق متطلبات هذه الاتفاقية طبقاً للنصوص والقوانين والمساطير المعمول بها.
 - تحويل المبالغ المالية اللازمة لتنزع ملكية القطعة الأرضية ذات مطلب التحفيظ عدد 3952/36 الواقعة بقصر ابجير والتي تتبع مسحورة تحفيظها في اسم الجماعة الملاحية السراحيمية وباللغة مساحتها 20 هكتاراً في حساب جماعي قصر ابجير من أجل إقامة منطقة لأنشطة الاقتصادية.

• تحويل مبلغ 468.400,00 درهم في حساب جماعة قصر ابجير لاقتناء القطعة الأرضية الواقية ذات

الرسم العقاري عدد 40175/36 والبالغ مساحتها 1 هـ 17 أو 10 س ، من أجل احتضان مشروع المركز

الجامعي للمتكوين في حكمة القدم.

2.3 التزامات جماعة قصر ابجير:

من أجل تشغيل المشاريع المشار إليها في الفصل الثاني أعلاه، تلتزم جماعة قصر ابجير ب توفير الشروط الملائمة لإنجاز المشاريع وخاصة:

- اتخاذ الإجراءات الضرورية لتجاوز الصعوبات المرتبطة بحقوق الارتفاع، التي قد تعيق السير الطبيعي للأشغال المتعلقة بمشروع مركز التأهيل الفلاحي وتهيئة مدخل مدينة القصر الكبير.
- منع جميع التراخيص والوثائق اللازمة ل مختلف العمليات.
- إخلاء الأماكن التي ستتجزأ فيها الأشغال.
- توفير البقعة الأرضية المتعلقة بمشروع إحداث المركز السياحي.
- توفير كل الظروف الواتية التي تسهل حسن سير تطبيق متطلبات هذه الاتفاقية طبقاً للنصوص والقوانين والمساطير المعهود بها.
- تلتزم جماعة قصر ابجير بالتنسيق مع جماعة القصر الكبير في تدبير منطقة الأنشطة الاقتصادية.

الفصل 4: تعديل وتفصيل الاتفاقية

تكون هذه الاتفاقية موضوع تعديل وتفصيل، شريطة اتفاق صريح للطرفين الموقعين، عبر إعداد ملحق موقع وفق نفس الشروط والمساطر المعتمدة في ذات الاتفاقية.

الفصل 5: سريان مفعول الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بمجرد التوقيع والمصادقة عليها.

الفصل 6: حل النزاعات

في حالة وجود خلافات حول تأويل بعض متطلبات هذه الاتفاقية، أو انتاء تنفيذها يلتزم الطرفان بالبحث عن الحلول العitive ، وفي حالة تعذر ذلك، وفي حالة الضرورة القصوى، يتم عرض هذه الخلافات على السيد عامل إقليم العرائش للنظر فيها .



حررت هذه الاتفاقية في أربع نسخات أصلية بالقصر الكبير في

التوقعات:



السيد رئيس جماعة قصر ابجير

السيد رئيس جماعة القصر الكبير



تأشيرة السيد عامل إقليم العرائش



بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المدخلات :

السيد الرئيس : أوضح على أن تعديل هذه الاتفاقية جاء استدراكاً لمجموعة من المعطيات الأساسية من خلالها تسعى الجماعة إلى تنزيل أسرع لهذا المشروع الهام وإخراجه إلى حيز الوجود .

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : ثمن فكرة التعاون والشراكة مع جماعة قصر ابجير المجاورة، في ذات السياق وبحثاً عن المعلومة الصحيحة أشار إلى أنه ربط الاتصال بأحد أعضاء مجلس جماعة قصر ابجير من أجل الاستفسار حول إدراج هذه الاتفاقية بجدول أعمال دورة مای العادیة، مؤكدين له عدم إدراجها بجدول أعمال الدورة ، وبالتالي ليست لهم أدنى فكرة عن ذلك، واسترسل متهدلاً عن مدرسة كرة القدم والجزئيات التي جاء بها التعديل المتمثل في تحويل مبلغ مالي من جماعة القصر الكبير إلى جماعة قصر ابجير من أجل اقتناه البقعة الأرضية التي سوف تحضن المشروع وباعتبارها حاملة المشروع وشريك أساسي،

رشيد صبار : اعتبر بأن هذه الاتفاقية جاءت كتسويج لمجموعة من الاتفاقيات التي تم إبرامها في ظل الولاية السابقة وفكرة التعاون والشراكة مع الجماعات المجاورة سنة محمودة ، كما ثمن بنود هذه الاتفاقية سيما وأنها تحمل بين طياتها مشروعًا كبيراً يستجيب لانتظارات الساكنة المحلية وطالب في الأخير بتكثيف الجهود والتسريع من أجل إنجاز هذا المشروع الواعد .

السيد الرئيس : أوضح على أن هذا التعديل يهدف إلى تحويل مبلغ مالي في حساب جماعة قصر ابجير لاقتناه البقعة الأرضية الواقفية من أجلاحتضان مشروع المركز الجامعي للتكوين في كرة القدم .

وكون التعديل يساهم في التسريع بعمليّة تنزيل المشروع والمساهمة في تعزيز أشكال التعاون بين الجماعتين الترابيتين خدمة للتنمية المحلية .

كما أشار إلى أن جماعة قصر ابجير ليست لديها القدرة المالية لتأدية مبلغ 45 مليون درهم للأحباس من أجل اقتناه البقعة الأرضية المراد تهيئتها كمدرسة لكرة القدم .

وبالتالي التزمت جماعة القصر الكبير بتحويل المبلغ المذكور في حساب جماعة قصر ابجير من أجل اقتناه البقعة الأرضية المخصصة للمشروع

وفي الأخير أشار السيد الرئيس إلى أن هذا المشروع يعرف اللمسات الأخيرة من أجل تنزيله، منها ساكنة المدينة والإقليم بهذا النجز الكبير الذي سوف يرى النور في المستقبل القريب .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة للتصويت فتمت المصادقة عليها باجماع أعضائه الحاضرين

الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار الشراكة والتعاون بين جماعة
القصر الكبير وجماعة قصر ابجير.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار الشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير . وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 19

عدد الأصوات المعتبر عنها: 19

عدد الأعضاء الموقفين: 19

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشتة-يوسف الريسوبي - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - فاطمة شعوان - فاطمة الزهراء حاتم - أمل طريبق - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار
عدد الأعضاء الرافضين: لا احد .
عدد الأعضاء الممتنعين: لا احد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار الشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو

النقطة التاسعة

٩. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار العجمائي.

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لتلاؤه محضر اللجنة

حضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجية

يدعو من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

- الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسبيير 2024 .1

الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعات الجماعات التربوية الخير - يقتضي بضم جهة طنجة 2

طنوان الحسيمة إلى مجموعات الجماعات التربوية الخير .3

الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق 4

الحضرية المهيكلة بمدينة العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش 5

والقصر الكبير .

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية 6

شراكة من أجل إحداث مقر جديد لسكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين مديرية العامة للجماعات 7

التربوية والافتتحية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة قصر ابجير وجماعة القصر الكبير .

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالصادقة 8

على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين 9

الممرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة .

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالصادقة على 10

اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير 11

وغرفة الصناعة التقليدية للجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية .

الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر 12

الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي 13

عبد السلام عامر .

الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير . 14

الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار العجماني .

الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالصادقة على دفتر 15

التحملات الخاص بابجعاز متوج المسing الجماعي بحji بلعباس .

الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز 16

متعدد التخصصات بحji السلام .

الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد تعن اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم 17

العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحji السلام .

الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .18

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجان السيدات :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
 - وشید صبار: عضو اللجنة.

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة:

- محمد الشريع: رئيس اللجنة.
 - رشيد صبار: عضو اللجنة.
 - سعيد القردار: عضو اللجنة.
 - اسماء البكوري: عضوة اللجنة.
- كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة:

- محمد العكال: عضو مستشار.
- حسن صيكوك: عضو مستشار.
- عبد السلام البياتي: عضو مستشار.
- يوسف الريسواني: كاتب المجلس.

ومن الموظفين الجماعيين السادسة:

- عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية.
- عبد النبي الاشهم: رئيس قسم الشؤون المالية.
- المختار الاشهم: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية.
- احمد العوني: رئيس مصلحة الجبايات المحلية.
- يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلومات.

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة نقطتها جدول الأعمال المتعلقة:

9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس مصلحة الجبايات المحلية لتقديم مجمل التوضيحات المتعلقة بتعديل بعض فصول القرار الجبائي والتي شملت:

تعديل الفصل 31 من القرار الجبائي الجاري به العمل المتعلق برسوم المحجز الجماعي وذلك بتخفيض حقوق المحجز المتعلقة بالدراجات النارية

وكذ الفصل 35 المتعلق ببيع التصاميم والمطبوعات ولفات المزایدة . وذلك بإضافة الحقوق المقبوسة مقابل الخدمات التي تقدمها الجماعة

والفصل 45 المتعلق بدخول المقابر ودفن الأموات وذلك بإدماج رسم نقل الأموات إلى حفر القبور ودفن الأموات.

والفصل 48 المتعلق برسم نقل الأموات وذلك ببالغ الرسم المحدد في 100 درهم المتعلق بنقل الأموات إلى المقبرة الجماعية

وبخصوص نقل الأموات خارج دائرة الجماعة فقد تم تقسيم هذا الرسم إلى قسمين ملائمه مع الرسم المتعلق بنقل الجرحي والمرضى وذلك على الشكل التالي

نهارا عن كل كيلومتر ذهابا وأيابا : درهمين -02 درهمين

ليلا عن كل كيلومتر ذهابا وايابا ثلث دراهم -03 دراهم

تؤدى الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق شيسع المداخيل وقت التصريح بالوفاة. ويضاف إلى هذه الواجبات مبلغ ثابت يؤدى عن خروج سيارة نقل الأموات خارج المدار الحضري قدره 50.00 درهم .

وكون التعديلات الواردة في الوثائق الموزعة على أعضاء اللجنة تهدف إلى تعزيز وتنمية الموارد الجبائية للجماعة وتعزيز الحكامة بالنسبة للتدبير الجبائي على المستوى المحلي.

أعضاء اللجنة أكدوا على أهمية تدعيم الموارد الجبائية المحلية وملائمتها مع مجمل التدابير والمقتضيات القانونية الجاري بها العمل . بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة //

-انتهى محضر اللجنة-

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة تطوان الحسيمة
عملة إقليم العروش
جماعة القصر الكبير
قسم الشؤون المالية
مصلحة الجبايات

قرار جبائي تعديلي رقم بتاريخ
يعدل بموجبه القرار الجبائي الذي تحدد بموجبه نسب و أسعار الضرائب و الرسوم
و الحقوق و الاتاوات و الوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القصر الكبير
الجاري به العمل رقم 43 بتاريخ 09 ماي 2019

إن رئيس مجلس جماعة القصر الكبير ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.195-15-85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ
القانون 14-113 يتعلق بالجماعات .

بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)
بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجماعات الجماعات المحلية كما تم تغييره و تتميمه بالقانون رقم
20.07 الصادر بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) .

و بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة 1428 (27 ديسمبر 2007)
بتنفيذ القانون رقم 39.07 القاضي بسن مقاضيالت انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات
و الاتاوات المستحقة لفائدة الجماعات المحلية .

و بناء على مقاضيالت المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017)
بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية و مؤسسات التعاون بين الجماعات .

بناء على القرار الجبائي رقم 43 بتاريخ 09 ماي 2019 المحدد لمبلغ الضرائب و الرسوم المستحقة
لفائدة الجماعة الحضرية لمدينة القصر الكبير كما وقع تغييره و تتميمه .

بناء على المقرر عدد بتاريخ المتخد من طرف المجلس
الجامعي خلال الدورة العادية لشهر ماي 2024 المحددة بتاريخ

بيان

المادة الأولى : : يراجع القرار الجبائي رقم 43 بتاريخ 09 ماي 2019 المحدد لنسب و أسعار الضرائب
و الرسوم و الحقوق و الاتاوات و الوجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القصر الكبير كما يلي :

الفصل الحادي و الثلاثون : رسوم المحجز الجماعي .
تحدد أسعار الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع أو الأشياء كما يلي :

الندة الفصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	الاشتاء او الحيوانات والعربات	<u>الحيوانات:</u>
خمسة أيام	بدون تغيير		الكلاب
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		البقر والخيول والبغال والجمال
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		الحمير
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		الغنم والماعزر
خمسة أيام	بدون تغيير		القطط و الدواجن والحيوانات الصغيرة
			<u>العربات:</u>
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		عربات ذات عجلتين
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		عربات ذات أربع عجلات
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		عربات بدوية
خمسة عشر يوماً	بدون تغيير		عربات مقطورة
			الدراجات النارية :
خمسة عشر يوماً	15.00 درهماً	دراجات نارية يقل حجم اسطوانتها عن 50 سنتيمتر مكعب	
خمسة عشر يوماً	20.00 درهماً	دراجات نارية ينحصر حجم اسطوانتها بين 50 و 125 سنتيمتر مكعب	
خمسة عشر يوماً	50.00 درهماً	دراجات نارية يفوق حجم اسطوانتها 125 سنتيمتر مكعب	
خمسة عشر يوماً	10.00 درهماً	- الدراجات العادية	
		<u>السلع والبضائع:</u>	
	بدون تغيير		بدون تغيير

المادة الثانية: تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 43 بتاريخ 09 ماي 2019 كما تم تغييره و تتميمه بالقرار الجبائي التعديلي رقم 102 بتاريخ 06 يوليو 2023.

الفصل الخامس و الثلاثون : بيع التصاميم والمطبوعات و ملفات المزايدة .

بيع تصاميم المدينة و المطبوعات و ملفات المزايدة للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية :

تصسيم المدينة 500.00 درهم

- قرار ينادي بكل نسخة 50.00 درهم

- البطاقات المختلطة للواحدة 20.00 درهم

- لائحة الأسعار الواحدة 10.00 دراهم

إضافة إلى الحقوق المقروضة مقابل الخدمات الواردة ذكرها سلفاً تستوفي الجماعة مقابل آية خدمة أخرى توبيها لفائدة المستفيدين المباشرين، واجباً لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد والأدوات و النفقات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الإدارية أو التقنية للجماعة .

معاينة الضرر من طرف المكتب الجماعي لحفظ الصحة 150.00 درهم عن كل معاينة .

معاينة المحلات التجارية و الصناعية و المهنية قبل الترخيص بالاستغلال 200.00 درهم عن كل معاينة .

تسليم رخصة السكن بالنسبة للسكنى الفردية

تسليم رخصة المطابقة للسكنى الفردية 200.00 درهم عن كل رخصة

تسليم رخصة السكن الجماعية بالنسبة للتجمعات السكنية 500.00 درهم عن كل شقة

تسليم رخصة المطابقة للمحلات التجارية بالنسبة للتجمعات السكنية 500.00 درهم عن كل محل تجاري

- الاشتداد بتطبيق التصسيم 100.00 درهم عن كل نسخة

شهادة الإنذن بالتحفظ :

* المساحة التي تساوي او تقل على 200 متر مربع: 200.00 درهم	1000.00 : مازاد على هذه المساحة
شهادة قدم البناء	200.00 درهم
شهادة ادخال الماء و الكهرباء	200.00 درهم
شهادة معابدة الأرضي ذات الاستغلال الفلاحي او المهني	700.00 درهم

المادة الثالثة: تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 43 بتاريخ 09 ماي 2019.

الفصل الخامس والأربعون: مدخل المقابر و دفن الأموات .
إن نقل الأموات وحرق القبور و دفن الأموات بالمقابر يخضع إلى دفع الرسوم التالية :
الأطفال الذين يقل سنهم عن سنة : 100.00 درهم
الأطفال الذين يتراوح سنهم ما بين سن 12 سنة : 200.00 درهم
الأشخاص الذين يتعدي سنهم 12 سنة : 300.00 درهم

المادة الرابعة: تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 43 بتاريخ 09 ماي 2019.

الفصل الثامن والأربعون : رسم نقل الأموات .
إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:
• خارج دائرة الجماعة عن كل جهة :

- نهارا عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا : 2.00 درهم .
- ليلا عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا : 3.00 درهم .

تؤدى الرسوم المشار إليها مسبقا إلى صندوق شبيع المداخلين وقت التصريح بالوفاة ، ويضاف إلى هذه الواجبات مبلغ ثابت يؤدى عن خروج سيارة نقل الأموات خارج المدار الحضري قدره 50.00 درهم

المادة الخامسة: تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 43 بتاريخ 09 ماي 2019.

المادة السادسة: يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل إقليم العرائش .

..... بتاريخ
رئيس مجلس الجماعة

أطلع عليه من أجل العمل به
ابتداء من

أشعر عليه
العرائش في

رئيس المجلس الجماعي

السيد عامل إقليم العرائش

السيد الرئيس : اكـد على أهمـية التعـديـلات الـتي شـملـت بـعـض فـصـول القرـار الجـبـائـي لـتـدعـيم المـالـيـة المـلـحـيـة وـفـقـ المـقـتضـيـات القـانـونـيـة العـجـارـي بـهـا الـعـمـل

بعد ذلك فتح السيد الرئيس بـاب المـداـخلـات ولا لمـ يـتـدـخـل أحد طـرـح النـقطـة عـلـى التـصـوـيـت فـتـمـتـ المـصادـقـة عـلـيـها
بـاجـمـاعـ الأـعـضـاءـ الـحـاضـرـينـ

الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024

وطبقاً لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي،
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 19

عدد الأصوات المعتبرتها: 19

عدد الأعضاء المواقفين: 19

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صيكوك - سعيدة بوعشتة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - فاطمة شعوان - فاطمة الزهراء حاتم - أمel طربيع - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتي - أسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد .

عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بأجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة العاشرة

10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق
بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایجار منتوج المسing الجماعي بحى باعباس .

في بداية النقطة أعطى الرئيس الكلمة لرئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية لتلاوة محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقروءة بتاريخ 07-08 ماي ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة عشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجامعة وذلك للدراسة فقط جدول الأعمال المتعلق به:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية بالخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكته من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضريّة المهيكلة بمدينة العرائش والقصر الكبير. - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكته من أجل إحداث مقر جديد لشتننة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين الموات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة.
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2024 بالمصادقة على اتفاقية شراكته مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية.
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكته من أجل إحداث مرکب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمرکب الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي .
10. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایجار منتوج المسing الجماعي بحى باعباس .
11. الدراسة والمصادقة على اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحى السلام .
12. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناص قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36693/36 من أجل إضافتها للمرکز متعدد التخصصات بحى السلام .
13. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع : رئيس اللجنة .
- عضو اللجنة : رشيد صبار .

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذه الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

- رئيس اللجنة: محمد الشريع.
- عضو اللجنة: رشيد صبار.
- عضو اللجنة: سعيد القردار.
- عضو اللجنة: اسماء البكوري.
- كما حضره بصفتها استشارية السيدات والسادة:
 - محمد العكال: عضو مستشار
 - حسن صيكول: عضو مستشار
 - عبد السلام البياتي: عضو مستشار
 - يوسف الريسيوني: كاتب المجلس
- ومن الموظفين الجماعيين السادة:
 - عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية
 - عبد النبي الاشهم: رئيس قسم الشفون المالية
 - المختار الاشهم: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية
 - احمد العوني: رئيس مصلحة الجماعيات المحلية
 - يوسف التحلواني: رئيس مصلحة شفون المجلس والتواصل المعلوماتي

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيةهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

10. الدراسة والمصادقة على تحبين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایجار منتوج المسيح الجماعي بحى بلعباس .

في البداية أعطيت الكلمة الى السيد رئيس مصلحة الجماعيات الذي تقدم بمجمل التغييرات التي شملت دفتر التحملات الخاص بایجار المسيح الجماعي بالقصر الكبير والتي جأت بناء على مواسلة عامل الإقليم التي طالبت بملائمة دفتر التحملات مع نموذج دفتر التحملات الخاص بكراء او استغلال العقارات التابعة للملك الخاص للجماعة المنصوص عليه بالقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 2658.22 الصادر بتاريخ 14/09/2022. وذلك بإضافة المواد التالية المادة 10 الخاصة بالبائعين والمادة 14 المتعلقة بمعاينة المحل والفقرة الثانية من المادة 12 المتعلقة بالكراء من الباطن وكون التعديلات جاءت لكي تتلائم مع مجمل المقتضيات القانونية الجاري بها العمل .
اعضاء اللجنة تدارسوا مسودة دفتر التحملات والحرص على تنزيل دفتر التحملات وفق المساطر والمقتضيات القانونية المتعلقة بالموضوع كما اقترحوا تحديد المبلغ الجزافي الوارد في الفصل العاشر في مبلغ عشرين الف درهم بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة من طرف اللجنة .انتهى محضر اللجنة .

دفتر التحملات
الخاص بإيجار المسبيح الجماعي بالجماعي بالقصر الكبير

المادة الأولى : موضوع دفتر التحملات

يحدد دفتر التحملات هذا الشروط والالتزامات المتعلقة بكراء المسبيح الجماعي الكائن بحي بلعيان و التابع لجماعة القصر الكبير.

المادة الثانية :المراجع و النصوص القانونية .

- القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.85 في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) :
- القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية. الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.21.74 بتاريخ 03 من ذي الحجة 1442 (14 يوليوا 2021) :
- الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 من رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) يتعلق بقانون الالتزامات والعقود. كما وقع تغييره وتميمه:
- القانون رقم 39.08 المتعلق بالحقوق العينية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.178 بتاريخ 25 من ذي الحجة 1432 (22 نوفمبر 2011) كما تم تغييره وتميمه;
- القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليوز 2016) :
- القانون رقم 07.03 المتعلق بكيفية مراجعة أثمان كراء المحلات المعدة للسكنى أو الاستعمال المهني أو التجاري أو الصناعي أو الحرفي، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.134 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) :
- الظهير الشريف رقم 1.56.211 بشأن الضمانات المالية المطلوبة من المشاركين في السمسارات العمومية والذين نزل عليهم المزاد;
- المرسوم رقم 2.17.451 المتعلق بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) :

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزيرة الاقتصاد والمالية رقم 3712.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتحديد كيفيات إجراء المزايدة العمومية المتعلقة بالترخيص بالاحتلال المؤقت للملك العام للجماعات الترابية وبتفوّت وكراء واستغلال أملاكها الخاصة;
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 3711.21 الصادر في 17 من صفر 1444 (14 سبتمبر 2022) بتطبيق أحكام القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأموال العقارية للجماعات الترابية بشأن اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية.
- القرار الجمائي المستمر رقم 43 بتاريخ 09 ماي 2019 الذي يحدد مبلغ الضرائب والرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القصر الكبير.
- محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية المجتمعنة بتاريخ 25 يناير 2024.
- مقرر المجلس الجماعي عدد 2076/214 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق المسيح الجماعي برسم دورته العادية لشهر فبراير 2024 .
- مقرر عدد 2077/215 بتاريخ 06 فبراير 2024 الذي يصادق المجلس الجماعي بموجبه على محضر اللجنة المكلفة بإجراء الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد الثمن الافتتاحي الخاص بإيجار مرافق المسيح الجماعي و الذي يبلغ 14.200,00 (أربعة عشر ألف و مائتا درهم) شهريا.
- مقرر المجلس الجماعي عدد بتاريخ ماي 2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق المسيح الجماعي برسم دورته العادية لشهر ماي 2024 .

المادة الثالثة : العقار موضوع الكراء .

يتكون العقار (المسبح الجماعي) موضوع الكراء من مجموعة من المرافق و هي كالآتي :

- مقهى .

- حوض السباحة

- 02 مستودعان للملابس : نساء و رجال .

12- رشالة : نساء و رجال

02- ثيكنان

مراحيض

مخزن المحركات تحت أرضي .

المادة الرابعة : المستفيد من الكراء .

يقوم رئيس مجلس جماعة القصر الكبير بإيرام حقد كراء المرفق التابع للأموال الخاصة للجماعة الوارد بيانه في المادة 3 أعلاه بعد زيادة عمومية، يتم وفق الإجراءات المسطورة المنصوص عليها بالقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية المشار إليه بالمادة 2 أعلاه.

يمكن لرئيس مجلس جماعة القصر الكبير، أن يقوم بابرام عقد كراء العقار المشار إليه في المادة 3 أعلاه بالتراضي، في الحالات المنصوص عليها في المادة 37 من القانون رقم 57.19 السالف الذكر.

المادة الخامسة: مدة الكراء .

ان مدة إيجار مرافق المسing الجماعي المشار اليه في المادة الثالثة محددة في سبع سنوات (07) قابلة للتمديد لفترة واحدة بطلب من المستفيد و بمموافقة صريحة من صاحب المشروع ستة أشهر قبل انتهاء مدة الإيجار ، وقبل الإعلان عن المزايدة لفترة جديدة . ويتم التمديد بقرار من رئيس مجلس الجماعة .

المادة السادسة : مبلغ الكراء .

يحدد مبلغ الكراء طبقاً للثمن المحدد من طرف اللجنة الإدارية للخبرة المعين بالمادة 3 أعلاه . إذا تم الكراء بالتراضي، عملاً بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات، فإن مبلغ العملية يجب ألا يقل عن الثمن الافتتاحي لمزايدين لم يستقراً عن آية نتيجة بالنسبة للحالة الأولى المنصوص عليها بالمادة 37 من القانون رقم 57.19 السالف الذكر. وبخصوص الحالات الأخرى من نفس المادة يجب ألا يقل مبلغ العملية عن الثمن المحدد من طرف اللجنة المكلفة باجراء الخبرة الإدارية والمصادق عليه من قبل المجلس.

يراجع مبلغ الكراء كل ثلاثة سنوات، بنسبية 10% من مبلغ الكراء .

المادة السابعة : كيفية الأداء

يؤدى مبلغ الكراء بصفة منتظمة، خلال الأسبوع الأول من كل شهر المستحق الأداء لدى شبيع المداخليل أو المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل لدى جماعة القصر الكبير.

المادة الثامنة : الضمان المالي

يتبعن على المشارك في المزايدة العمومية إيداع ضمان مالي مؤقت باسم جماعة القصر الكبير لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل 50.000,00 خمسون ألف درهم . يرجع هذا الضمان فقط، بعد انتهاء هذه العملية، للذين لم يرس عليهم العرض، في حين يعتبر ضماناً نهائياً بالنسبة للمستفيد بإضافة مبلغ 100.000,00 (مائة ألف درهم) ليصبح الضمان النهائي محدداً في مبلغ 150.000,00 (مائة و خمسون ألف درهماً) إلى حين انتهاء مدة الكراء. لا يرجع الضمان المؤقت المحدد أعلاه، لكل مشارك تخلى عن العرض بعد أن رسا عليه.

إذا تم الكراء بالتراضي، عملاً بمقتضيات الفقرة الأخيرة من المادة 4 من دفتر التحملات هذا، فإنه يتبعن على المستفيد إيداع ضمان مالي نهائي باسم جماعة القصر الكبير لدى المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل يعادل 150.000,00 درهم (مائة و خمسون ألف درهماً).

يرجع الضمان النهائي إلى المستفيد عند انتهاء مدة الكراء، وذلك بعد خصم من مبلغ الضمان ما يدئنه من مستحقات أو مصاريف ناتجة عن الأضرار التي قد تلحق بالملك.

يمكن الاستعاضة عن الضمان المؤقت والضمان النهائي المشار إليهما أعلاه بكفالات شخصية ونظامية تتلزم مع المتنافس أو المستفيد بأن تدفع إلى الجماعة، في حدود الضمانات المنصوص عليها في هذا الدفتر، المبالغ التي قد يصبح مدينا بها اتجاه الجماعة بمناسبة تنفيذ عقد الكراء وبنود دفتر التحملات.

المادة التاسعة : إشعار المستفيد من الكراء .

يخبر رئيس مجلس الجماعي المتنافس الذي تم قبول عرضه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصيل أو فاكس مؤكدة أو آية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكد، قصد

استكمال باقي إجراءات الكراء داخل أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل، تحت طائلة فقدان حقه في الكراء في حالة تجاوزه لهذه المدة، مع تحويل مبلغ الضمانة المؤقتة المودعة لفائدة جماعة القسر الكبير.

كما يخبر باقي المتلاقيين الذين تم إقصاؤهم بعدم قبول ملفاتهم أو رفض عروضهم ، ودعوتهم لسحب الضمانة المؤقتة المودعة مقابل وصل.

يخبر رئيس مجلس جماعة القسر الكبير المستفيد في حالة الكراء عن طريق التراضي، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل أو فاكس مؤكدة أو أيام وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكدة، في أجل لا يتعدى عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ التأشير على مقرر المجلس، قصد استكمال باقي إجراءات الكراء، والإدلاء بالوثائق المطلوبة داخل أجل أقصاه خمسة عشرة (15) يوما من تاريخ الإشعار بالتوصل، تحت طائلة فقدان حقه في الكراء في حالة تجاوزه لهذه المدة.

المادة العاشرة: المبلغ الجزافي .

يلتزم المستفيد من الكراء إضافة إلى المبلغ التقديرى للكراء، بادئه مبلغ جزافي محدد في 20.000,00 (عشرون ألف درهم) دفعه واحدة أو على دفعات لدى شبيع المداخيل الجماعية بجماعة القصر الكبير و ذلك داخل أجل خمسة عشر يوما (15) و الا اعتبر متخليا عن عملية الكراء.

يصير هذا المبلغ حقا مكتسبا لجماعة القصر الكبير بمجرد أدائه .
المادة الحادية عشر : توقيع عقد الكراء .

يحرر عقد الكراء بين المستفيد ورئيس مجلس جماعة القصر الكبير، ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر، إلى المقتضيات الخاصة عند الاقضاء، ويسلم رئيس مجلس جماعة القصر الكبير للمستفيد نسخة من عقد الكراء ودفتر التحملات الموقع، مرفق عند الاقضاء، بالتصديم.

لا تصبح عملية الكراء نهائية إلا بعد توقيع العقد من قبل طرفيه، طبقا للإجراءات القانونية الجاري بها العمل.

المادة الثالثة عشر : الكراء من الباطن وتقويته أو توليته أو التخل عنه

كل كراء من الباطن أو تقويته فيما يخص العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجارى أو الصناعى أو الحرفي، لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقا لأحكام القانون رقم 49.16 المتعلقة بكلاء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجارى أو الصناعى أو الحرفي، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.99 بتاريخ 13 من شوال 1437 (18 يوليو 2016).

كل تولية للكراء أو تخل عنه فيما يخص كراء المحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني . لا يكون له أي أثر إلا إذا تم وفقا لأحكام القانون رقم 67.12 المتعلقة بتنظيم العلاقة التعاقدية بين العكري و المكتري للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.13.111 بتاريخ 15 من محرم 1435 (19 نوفمبر 2013).

يمتنع إجراء تغييرات بالمبني الجماعي موضوع الكراء إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس مجلس جماعة القصر الكبير، وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة الرابعة عشر : لجنة التتبع و المراقبة
تحدد لجنة للتتابع و المراقبة تضم في عضويتها ممثلين عن :

- الجماعة
- السلطة المحلية
- المكتب الوطني للسلامة الصحية والغذائية
- مندوبيه الصحية
- الوقاية المدنية

تقوم اللجنة بتنبيه و مراقبة تطبيق شروط كثاث التحملات من خلال الزيارات و المعاينات الميدانية لمرافق المسبح الجماعي ، على الأقل مرة واحدة كل ثلاثة أشهر ، وكلما دعت الضرورة الى ذلك ، ولها كامل الصلاحيات للمراقبة و اتخاذ التوصيات التي تراها مناسبة فيما يتعلق بالمحارر التالية :

- 1- صيانة المرافق و المحافظة عليها .
- 2- النظافة و الوقاية .
- 3- التنظيف و التسخير بما في ذلك الموارد البشرية .
- 4- الاستقبال و التشريف .
- 5- السلامة و أمن المرتادين .

تحرر لجنة التتبع و المراقبة محضرا اثر كل معاينة ، و تصدر توصيات و الأجال المحددة لتنفيذ كل توصية من التوصيات ، و تعد توصيات اللجنة واجبة التنفيذ عقب توقيع المحضر . و في حالة عدم تنفيذ اية توصية من توصيات اللجنة داخل الأجال المحددة تطبق غرامة 3.000 درهم عن كل يوم تأخير و يتم الفسخ التلقائي من طرف الجماعة لعقد الإيجار في حالة بلوغ مبلغ الغرامة 50.000 درهم غير موزدة دون إمكانية للمستأجر لخطابة الجماعة بأي تعويض .

المادة الخامسة عشر : معاينة المحل
يعين على المستفيد السماح لمصالح جماعة القصر الكبير القيام بمعاينة المحل موضوع الكراء كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

المادة السادسة عشر : المصارييف المترتبة على طرف المستفيد .
يلزם المستفيد باداء واجبات الماء والكهرباء والهاتف وجميع الضرائب و الرسوم المترتبة لفائدة الجماعة او الدولة بسبب ايجاره لمرافق المسبح الجماعي .

المادة السابعة عشر : المسئولية عن الأضرار .
يتتحمل المستفيد، المسئولية عن جميع الأضرار التي تقع للغير طيلة مدة الكراء بفعل نشاطه.

المادة الثامنة عشر : التأمين عن المسئولية المدنية .
يلزם المستفيد بابرام عقد تأمين عن المسئولية المدنية، يغطي جميع الأضرار التي قد تترتب عن انشطته طيلة مدة الكراء ، تسلم نسخة من هذا العقد إلى جماعة القصر الكبير .

المادة التاسعة عشر : فسخ عقد الكراء من قبل الجماعة .
تطبق الأحكام المتعلقة بفسخ عقد الكراء المنصوص عليه في القانون رقم 49.16 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفى .
يمكن للجماعة فسخ عقد الكراء في حالة عدم احترام المستفيد لبنود دفتر التحملات وعقد الكراء . في حالة فسخ عقد الكراء يتم تحويل مبلغ الضمانة النهائية لفائدة جماعة القصر الكبير .

المادة العشرون : إنهاء العقد بطلب من المستفيد.

يلزム المستفيد، في حالة تقديم طلب إنهاء عقد الكراء قبل إنهاء مدته، بأداء تعويض يعادل المبلغ المحدد بهذا العقد عن 6 أشهر من الكراء وذلك ابتداء من تاريخ تقديم الطلب.

لا يمكن قبول الطلب المشار إليه أعلاه إلا إذا قام المستفيد بأداء جميع المبالغ المستحقة لفائدة جماعة القصر الكبير إلى تاريخ تقديم الطلب المتعلق بإنهاء العقد.

المادة الواحدة والعشرون : تدبير و صيانة المسبيح الجماعي .

يلزム المستأجر بالمحافظة على العقار موضوع الكراء و صيانته .

- يتبع على المستفيد إعداد و طبع التذاكر على نفقة الخاصة و باسمهقصد استعمالها في تحصيل الحقوق و الواجبات ، وأن يستخدم المستفيد في تحصيل الحقوق و الواجبات عددا كافيا من الأعوان تحت مسؤوليته الشخصية ، و يخصص لهم لباساً متميزاً و شارات خاصة تميزهم عن الغير .

- يجب على مستأجر مرفق المسبيح الجماعي احترام المتضيقات القانونية و التنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم و الحقوق و الواجبات و خاصة القرار الجبائي المستمر الذي يحدد النسبة الواجب تطبيقها من طرف المستأجر . ويتبع عليه تعليق لائحة الرسوم و الواجبات المذكورة بالساحات الرئيسية للمرفق لتمكين العموم من الاطلاع عليها .

- يجب على على المستأجر الاستعانة تحت مسؤوليته الشخصية بمستخدمين و أعوان يتوفرون على خبرة في هذا المجال و ذوق السلوك الحسن و الأخلاق الحميدة . و موافاة مصالح الجماعة بشواهد طيبة تثبت سلامتهم من الأمراض المعدية و الخطيرة ، كما يتبع عليه تحصيص لباس مميز لمستخدميه و يمكنهم من جميع أدوات العمل الضرورية . و احترام التشريع الجاري به العمل للحفاظ على الموارد البشرية و شروط اشتغالها و كذا الالتزام بتأطير و تكوين مستخدمي المرفق و تأمينهم .

- يجب على المستأجر الاستعانة بالعدد الكافي من معلمي السباحة على نفقة على أن لا يقل على ثلاثة عناصر وذلك لأجل الحفاظ على أمن و سلامة رواد المسبيح ، وأن يتخذ جميع الاحتياطات الوقائية اللازمة بتنسق مع مصلحة الوقاية المدنية و المصالح الطبية المحلية التابعة لوزارة الصحة .

يتعين احترام شروط الوقاية الصحية للحفاظ على جودة المياه المستعملة في حوض السباحة وذلك وفق المقتنيين المحددة في القوانيين الصحية الجاري بها العمل .

المادة الثانية والعشرون :

في حالة إخلال المستغل بالقرار الجبائي الجماعي المحدد في إطار الواجبات و قيامه من تلقاه نفسه بزيادة غير مثروعة . و في هذه الحالة يحرر محضر من طرف العون المكلف يرسل إلى الجهات المختصة (مصلحة المالية - مصالح العمالة) و يرسل إلى القضاء .
و يصفة عامة كل إخلال يبنود هذا الكاش حيث يتم اشعار المستفيد بواسطة رسالة مضمونة التوصل .

المادة الثالثة والعشرون: استغلال المحل من طرف الورثة.

في حالة وفاة المستفيد، يحق لورثته الاستمرار في استغلال العقار موضوع الكراء ، إذا ما أعرموا عن رغبتهم في ذلك، عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس مجلس جماعة القصر الكبير داخل أجل ثلاثة أشهر (3) أشهر من الوفاة، وإلا اعتير عقد الكراء لاغيا.

المادة الرابعة و العشرون : الرخص والتصاريح.

لا يعفي عقد الكراء المستفيد من الحصول على الرخص والتصاريح الضرورية لممارسة نشاط تجاري أو مهني أو صناعي أو حرفى ، وذلك وفقا للتشريعات والأنظمة الجارى بها العمل.

المادة الخامسة و العشرون : مال التحسينات المنجزة بالعقار موضوع الكراء

في حالة فسخ عقد الكراء قبل إنتهاء مدته، يتلزم المستفيد بإرجاع العقار موضوع العملية، مع تحسيناته جزئياً أو كلياً إلى الجماعة مجاناً، دون المطالبة بأى تعويض عنها ولو تمت بموافقة من الجماعة .

المادة السادسة و العشرون: تعيين محل المخابرة.

يتعين على المستفيد من الكراء، تعيين محل للمخابرة معه في الدائرة الترابية للعملة أو الإقليم التي يقع فيها المرفق ، مع وجوب إخبار رئيس مجلس جماعة القصر الكبير بكل تغيير قد يطرأ عليه، بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصيل أو فاكس مؤكدة أو أية وسيلة اتصال أخرى تمكن من إعطاء تاريخ مؤكدة.

وفي حالة عدم الإخبار بتغيير محل المخابرة، يعتبر آخر محل مصري به هو مكان التبليغ.

المادة السابعة و العشرون :

يتعهد المستفيد بوضع المرفق المستأجر مجاناً رهن إشارة الجماعة أثناء تنظيم الأنشطة و الدورات التكوينية و الملتقىات و المهرجانات ، و يجب على الجماعة إخبار المستفيد بتاريخ المهرجانات اللاحقة .

المادة الثامنة و العشرون: اختصاص البت في المنازعات

في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، بشأن مقتضيات دفتر التحملات، يعرض الأمر على تحكيم عامل إقليم العرائش. وإذا تذرع الوصول إلى حل بالتراضي، يتم اللجوء إلى المحكمة المتخصصة التي يقع العقار موضوع الكراء في دائرة نفوذها الترابي.

.....
القصر الكبير في

رئيس مجلس جماعة القصر الكبير

التأشيرة

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات:

خالد المودن: أوضح انه تمت مناقشة الموضوع في الدورة المنصرمة، مؤكدا على ملاحظتين الأولى تهم التنصيص على ثمن الولوج للمسيد بشكل مكتوب وعدم الإحالات فقط على القرار الجبائي، وبخصوص السوممة الكرأوية ينبغي مراجعتها في اتجاه التخفيف، حتى يتمكن لاي مستثمر فتحه للساكنة بشمن مناسب. مؤكدا أن المسيح هدفه اجتماعي وجعله مرافق في خدمته المواطن.

السيد الرئيس: أكد السيد الرئيس أنه مع تشجيع الاستثمار، لكن هناك مساطر قانونية ينبغي اتباعها. وهناك سلطة المراقبة تشرف على ذلك، وسوف يتم تنزيل دفتر التحملات، وفتح سمسرة كراء المسيح في وجه كافة المستثمرين وسوف ترسوا على من يدفع أعلى ثمن وفق المنافسة بين المستثمرين والمساطر القانونية الجاري بها العمل.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 2024/02/06 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایيجار منتوج المسيح الجماعي ببحي بلعباس

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 2024/02/06 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایيجار منتوج المسيح الجماعي ببحي بلعباس
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 17

عدد الأصوات المعتبر عنها: 14

عدد الأعضاء الموقفين: 14

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - حسن صبيحوك - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان لخضر - فاطمة شعوان - فاطمة الزهراء حاتم - حنان التمام - احمد بكور .
عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد .

عدد الأعضاء الممتنعين : 03 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البدورى

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تجيز مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 2024/02/06 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بایيجار منتوج المسيح الجماعي ببحي بلعباس .

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الحادية عشر

11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.

في بداية النقطة اعطيت الكلمة رئيس لجنة المراقب العمومية والخدمات لتلاومه محضر اللجنة.

محضر اجتماع لجنة المراقب العمومية والخدمات

بدعوة من رئيس لجنة المراقب العمومية والخدمات، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 08_07_2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الأربعاء 24 ماي 2024 على الساعة الثانية عشر زوالا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلق بـ:

11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.
13. الدراسة والمصادقة على تغيير وتنمية القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان .
16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحبة البن .
17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق التمودجي الزواك 01/02/02.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- غزلان الشعبي : عضو اللجنة

ونظرا لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقا لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- فطيمية الزهراء حاتم : عضو اللجنة
- غزلان الشعبي : عضو اللجنة
- فاطمة شعوان : عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

- حسن صيكوك : عضو مستشار
- فاطمة القرقي : عضوة مستشارة
- يوسف الريسوني : كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد العزيز الجعدي : رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية
والشرطة الإدارية وحفظ الصحة

• سعيد الرايني : عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الشكر والترحيب للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم
الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة النقطة 11 من جدول الأعمال المتعلقة :

11. الدارسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة
في مستهل النقطة أعطى السيد رئيس اللجنة الكلمة لرئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية
وحفظ الصحة لتقديم الشروحات المتعلقة بهذه النقطة حيث تم التأكيد على أنه فيما يتعلق باستصدار القرار
التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة يجب اتباع المسطرة القانونية المعمول بها في
هذا الباب على غرار باقي الجماعات المحلية التي سبق وصادقت عليها، كما تمت الإشارة إلى أنه يتوجب اتخاذ
الإجراءات القانونية الجاري بها العمل وكذلك اتباعها للحصول على الترخيص أو التصريح في هذا الباب، كما تم
التوضيح على أنه عند استيفاء جميع الشروط المطلوبة يجب التأكيد من مدى احترام صاحب المشروع للمعايير
المطلوبة لاستغلال أي محل تجاري قبل استصدار أي إذن للنشاط المرغوب فيه، كما يجب أن يخضع المستغل لأداء
جميع الضرائب والرسوم الجبائية في إطار النشاط المرخص أو المصح به.
كما أوضحت اللجنة كذلك أن كل محل تم فتحه أو استغلاله لأغراض تجارية أو حرفية أو صناعية غير
منظمة وبدون موجب قانوني يستوجب استصدار قرار بمنعه يتم تنفيذه بواسطة الوسائل الموضعية رهن إشارة
الجماعة وفق القوانين الجاري بها العمل.
كما ثمنَت اللجنة هذا المعطى المتعلق بتحديد وتقنين مختلف الأنشطة التجارية والصناعية والمهنية
والخدماتية غير المنظمة داخل تراب جماعة القصر الكبير والتي تقضي ممارستها الحصول على وصل بتصريح
مسلم من طرف رئيس المجلس الجماعي.
كما تمت الإشارة كذلك إلى أن هذه الرخص المبنية بالقرار هي فقط تم بسطها على سبيل المثال لا الحصر، حيث
يمكن إضافة نشطة جديدة إذا ما تعلق الأمر بظهور ممارسة تجارية أو صناعية أو حرفية جديدة داخل
تراب الجماعة.
ويعد نقاش مستفيض ومثمن ثمنوا أعضاء اللجنة هذه النقطة، حيث تمت المصادقة عليها ياجماع أعضائها
الحاضرين.

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
وزارة جهة طنجة تطوان الحسيمة
عمدة إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير

**مشروع قرار تنظيمي يتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة
(تجارية،مهنية،حرفية)**

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجساعات و لاسيما المادة 100 منه.
- بناء على القانون رقم 55.19 المتعلق بتنظيم المساطر و الإجراءات الإدارية الصادرة بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.20.06 صادر في 11 من رجب 1441 (6 مارس 2020).
- و بناء على الظهير المؤرخ في 3 شوال 1332 (25 جشت 1914) الصادر في تنظيم المحلات المضرة بالصحة و المرعجة و المحلات الخطرة كما تم تغييره و تعميمه .
- بناء على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 30 سبتمبر 1334 (08 دجنبر 1915) المتعلق بالتدابير الصحية الواجب اتخاذها لوقاية الصحة العمومية و النظافة في المدن.
- بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 8 ذي الحجة 1358 (18 ينير 1940) يتعلق بإحداث المرسمات الصناعية أو التجارية أو توسيعها.
- و بناء على الظهير الشريف رقم 99.16 صادر في 13 من شوال 1437 (18 يوليوز 2016) بتنفيذ القانون رقم 16.49 المتعلق بكراء العقارات أو المحلات المتخصصة للاستعمال التجاري أو الصناعي أو الحرفي.
- و بناء على القانون رقم 90.12 المتعلق بالتعثير،كما تم تغييره و تعميمه بالقانون رقم 66.12 المتعلق بمراقبة و زجر المخالفات.
- و بناء على القانون رقم 07.28 المتعلق بالسلامة الصحية المنتجات الغذائية،في مجال التعثير و البناء.
- و بناء على القانون رقم 31.08 بتحديد تدابير حماية المستهلك.
- و بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار و المنافسة.
- و بناء على باقي النصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل في هذا المجال.
- و بناء على القرار البياني الجماعي رقم 43 بتاريخ 9 ماي 2019 كما وقع تغييره و تعميمه.
- بناء على مذكرة المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير المجتمع في إطار دورته العادية لشهر ماي ، في الجلسة المنعقدة بتاريخ

فہرست ملکی:

الفصل الأول

عما لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلقة بالجماعات الصادر بتفويذه الظاهير الشريف رقم 15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يولوز 2015) لا سيما المادة 100 منه التي تحول رئيس المجلس الجماعي صلاحيات الشرطة الإدارية في ميلادين الوقاية الصحية و المخاطفة و السكينة العمومية و سلامة المرور، وذلك عن طريق اتخاذ قرارات تنظيمية بواسطة تدابير الشرطة الإدارية تتمثل في الإنذار و الأمر و المنع ، كما يمارس رئيس المجلس الجماعي كذلك صلاحيات الشرطة الإدارية في مجالات التدابير الفردية المتعلقة بالشرطة الإدارية داخل حدود الصياغة في مجالات تأمين التصاريح الخاصة بالأنشطة التجارية أو المحرقة أو الخدمانية غير المنظمة.

القصص

يهدف هذا القرار إلى تحديد الشروط الضرورية الواجب توفرها في السجلات التجارية و المعرفية و الصناعية غير المنظمة و صلاحية استعمالها في ممارسة الأنشطة المذكورة التي من شأنها المنس بالوقاية الصحية و النظافة و سلامة المرور و السكينة العمومية أو تضرر بالبيئة أو شروط قتها في وجه العموم و كذا تحديد المساطر و الإجراءات الواجب اتباعها في عملية تسليم وصل التصريح لو قرار الإنذار الذي أصبح يمر إلزاميا عن طريق منصة "رخص" (Rokhas.ma)، كما يهدف هذا القرار إلى تحديد مختلف الأنشطة التجارية و الصناعية و المهنية و الخدمية غير المنظمة داخل قراب جماعة القصر الكبير.

الكتاب المقدس

لا يجوز فتح اي محل بقصد ممارسة التجارة او مزاولة مهنة او حرفة إلا بعد الحصول على وصل تصريح او قرار ابن بممارسة نشاط خاص لغير التحصيلات او بحث المنافع والمضار من طرف المصالح الإدارية الجماعية المختصة وذلك ما لم تكن مزاولة المهنة او الحرفة خاصة لقوتين او مراسمين او قوارات خاصة وتصدر مصلحة الشؤون الاجتماعية و الشرطة الإدارية و حفظ الصحة هذه التصاريح و الآئمه لكل طالب المستغلال متى توفرت الشروط التقليدية المنصوص عليها و المتعلقة بالجرائم منع الإنذن او تسليم وصل التصريح بعد توقيع الإنذن من طرف رئيس الجماعة او من ينوب عنه و تحفظ الجهة المسئولة للتصريح او الإنذن بحق الصيغ من مزاولة النشاط عند مخالفة مقتضيات هذا القرار.

الفصل الرابع

لا يسمح بمعارضة أي نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي أو خدمي من شأنه الإضرار بالبيئة ، أو أن تكون له آثار سلبية على حماية البيئة ، سلامة الماء ، والسكنية العمومية .

卷之三

الآن، أنت ملهمٌ، أصواتُ المحب تهُنّئُكَ في هذه الأنشطة.

卷之三十一

بامتناع المهن و المؤسسات التجارية و الصناعية المنظمة بلخصوص خاصه، فإن باقى الأنشطة التجارية و العرفية و المهنية و الخدمية غير المنظمة الممارسة داخل تراب الجماعة مصنفة في المنصة الاقتصادية رخص اقتصادية (Rokhas me)

وموقع إداري إلكتروني إلى ثلاثة أصناف، حسب موضوعها ونوعيتها و ما تؤثره من مخاطر على الصحة والبيئة والسكنية العامة، كما هو مبين في منصة رخص (Rokhas.ma)، أو هي:

١ * الأنشطة التي تحتاج تصريح قبل بممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي غير منظم والوثائق المطلوبة للحصول عليها:

وتشمل الأنشطة التجارية التي تتضمن ممارستها الحصول على وصل بتصريح مسلم من طرف رئيس المجلس الجماعي وهي محددة على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر ويمكن تحديدها حسب التطورات والمستجدات.

اسم النشاط الاقتصادي	
بيع ل لوازم الأطعمة	
اسكافي بدون آلة	
صناعة بدوية للأطعمة	
صنع حرفي ل لوازم المفر الفلاحية و السروج و منتجات أخرى من الجلد	
صنع حرفي ل منتجات تقليدية من المعادن	
الخياطة التقليدية	
صنع حرفي الملابس التقليدية	
خياطة السراير بالكتين أو الـ	
بيع مستلزمات الخياطة	
بيع آخر بالتقسيط في المتاجر لمنتجات الصناعة التقليدية	
تجارة بدون آلة	
النقش التقليدي على الخشب	
بيع الأدوات المنزلية	
بيع أدوات المائدة بالتقسيط	
بيع أدوات المطبخ	
بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية بالتقسيط في متاجر متخصصة أقل من 200 متر مربع(أرضية)	
بيع التجهيزات الصحية و الزينة و المطبخ الجاهزة للتركيب	
بيع أغطية المائدة و ملحقاتها	
بيع الآلات الجديدة	
بيع الآلات المستعملة	
إصلاح الآلات و التجهيزات المنزلية	
إصلاح الكراسي	
بيع الزرابي و الموكب بالتقسيط في متاجر متخصصة	
بيع مستلزمات الإلالة و التريات	
بيع أدوات الزينة و الديكور	
بيع أغطية العبارات والأرض	
بيع الوجات التقليدية و السراير	
صناعة الآلات و الديكور بدون آلة	
بيع معدات حمامات السباحة	
بيع لوازم هياكل السيارات	
تجهيز و استئجار الآلات الفلاحية	
بيع المعدات اليدوية و ميكانيكية	
تجهيز و استئجار المعدات الفلاحية	
تشخيص السيارات	
مكاتب المرافق و التحاليل التقنية	
بيع مواد و آليات الري بالتقسيط	

فاعة عروض بيع السيارات	بيع الأدوات و المعدات الزراعية بالتقسيط
تاجير و استئجار وسائل النقل عبر المياه	مكتب وسيط في بيع المواد الأولية الفلاحية والمواد الخام
مكتب تاجير و استئجار الشاحنات	بيع مواد و معدات مكافحة الحشرات بالتقسيط
خياطة مقاعد السيارات بدرويا	بيع النباتات الاصطناعية
صالون الحلاقة (فقط) للنساء	بيع النباتات والزهور
صالون الحلاقة (فقط) للرجال	بيع مواد التجميل بالتقسيط في متاجر متخصصة
معدات رياضية بالتقسيط في متاجر متخصصة أقل من 200 متر مربع (أرضية)	بيع العطور
تاجير و استئجار لوازم الرياضة والترفيه	بيع الحفاظات
مكتب إدارة الأملك العقارية	بيع لوازم الأطفال و الرضع
الوكالات العقارية	بيع الألعاب و اللعب بالتقسيط في متاجر متخصصة
مكتب التراسات و الإنتشارات	بيع لوازم تزيين السيارات
مكتب دراسة السوق و استطلاعات الرأي	تزيين السيارات للمناسبات
مكتب الشركات	بيع معدات المناسبات و الحفلات
مختبر الصور الفوتوغرافية	مكتب كراء معدات المناسبات و الحفلات
مصنع هاتفي	نكارة
تسفير الشبكات و الأنظمة المعلوماتية	بيع و كراء فساتين الأعراس و الأكسسوارات
الحال البرامج المعلوماتية	بيع التراجمات الورقية الجديدة فقط
الخبرة الإشتراكية في الانظمة المعلوماتية	بيع التراجمات الورقية الجديدة فقط
نادي الانترنت	بيع قطع غير الدرامات الفلاحية و التراجمات الورقية بالتقسيط
بيع الجبس و سمنتاته	بيع المطارات الجديدة بالتقسيط
تاجير و استئجار الآلات و المعدات المتخصصة للبناء	بيع قطع الغيار الجديدة للمركبات بالتقسيط
بيع مواد الترميم	بيع معدات فحص و إصلاح المركبات
بيع الألمنيوم و لولاته	بيع الإطارات الجديدة
بيع الساعات	بيع سوائل و زيوت العربات
إصلاح الساعات	بيع مياه الشرفات
بيع التواب	بيع زجاج المركبات و تركيب و إصلاح زجاج المركبات
بيع الفواكه الجافة	النقل على الألوان المعدنية للمركبات
بيع الحبوب و القطايف	بيع وتركيب إطارات اللوحات
بيع الحبوب و الفواكه المحمصة	بيع الألواح بجميع أصنافها
بيع وطحن و تغصیر القهوة	بيع المقاييس و لوازم الألواح
بيع الزيوت الغذائية	بيع العوازل الحرارية
بيع تجهيزات وأدوات المكاتب	مكتب وسيط في بيع مواد البناء
بيع جميع أنواع الأشواط اللاصقة	سباك
نسخ و إعداد الوثائق و النشطة المجرى متخصصة في دعم المكتب	مهني ينكر المتأزر
تنقية الورق (سيفال)	صياغ
كتاب عمومي	كهربائي المباني
تجهيز الكتب و الأنشطة المكتبة	بناء
التصنيج بدون آلة	جيلاص
بيع الزيتون و مشتقاته بالتقسيط	رخام
بيع العسل	بيع الكابلات والأسلام الكهربائية
بيع التمور	بيع مواد الترميم و المواد العازلة
بيع الجبن و الشاركيني	بيع معدات المصاعد
بيع المواد الغذائية العامة بالتقسيط	

مكتب وسيط في بيع المواد الغذائية والمشروبات	بيع الفردوات
بيع الشوكولاتة	بيع السلع المستعملة بالتقسيط في المتاجر
بيع البيض	بيع الكتب المستعملة
بيع شرائح البطاطس	بيع أطراف صناعية للنقص المنسلي
بيع مواد الحلويات	بيع الملحقات والمعدات الطبية
بيع التكهات الغذائية	بيع المواد الشبه الصيدلانية بالتقسيط
بيع المواد الأولية لتحضير المثلجات والحلويات	بيع التبن
بيع المثلجات	بيع تغذية الطور
بيع الحلويات المغربية التقليدية فقط	بيع معدات مكافحة الحريق والسلامة
تحضير و بيع الاستفنج	بيع مستلزمات الصيدلانية
تحضير و بيع الطائر فقط	مكتب وسيط في بيع المحروقات والمعان
تحضير و بيع الحلويات الرمضانية	و خدمات المعان و المواد الكيميائية
بيع الخمر، المعجنات بالتقسيط فقط	بيع متاحات و مستلزمات الطائرات المتعددة
بيع الفواكه و الخضر بالتقسيط في متاجر متخصصة	بيع السجائر
إصلاح تجهيزات الالكترونيات و منزلية و إصلاح الأجهزة	إصلاح الم gioهرات
أثاثيات المنزلية و معدات السرير و المدبلة	بيع الأثاث و المنصات الطيرية
اصلاح المعدات الالكترونية و البصرية	بيع المكملاة الغذائية
اصلاح الحاسوب و المعدات الملحقة	بيع المازون
اصلاح معدات الاتصال	بيع المنتجات المجالية (التعاونيات)
اصلاح معدات كهربائية صغيرة	بيع لوازم المختبرات
من الحواسيب و التجهيزات المعلوماتية الملحقة و البرمجيات	بيع الات تحضير القهوة
بالتقسيط	
تاجير و استئجار الات المكتب و معدات الاعلاميات	بيع الات و معدات تحضير المثلجات و الحلويات
بيع أجهزة الاتصالات في متاجر متخصصة	بيع الات تعبئة المنتجات الغذائية
بيع الهاتف المحمولة و مستلزماتها	بيع الات طحن التوابل
و الأجهزة الصناعية المصرية بالتقسيط في متاجر متخصصة	بيع مواد تغليف و تعبئة المواد الغذائية
بيع المواد البصرية و الفوتوغرافية بالتقسيط	بيع مصفاة المياه
بيع الكاميرات و معدات التصوير	بيع مواد و معدات معالجة المياه
البازارات	بيع الات صنع الحلويات بجميع أنواعها
بيع لوازم و معدات المطبعة	بيع الأنابيك
بيع الملابس بالتقسيط في متاجر متخصصة	بيع الورحات الفنية
بيع الملابس الرياضية	بيع تسجيلات الموسيقى و الفيديو بالتقسيط
بيع الملابس الجاهزة	تأجير شرائط و أقراص الفيديو
بيع ملابس العمل و الوقاية من حوادث الشغل	مكتبة أو ورقة
بيع تجهيزات محلات الملابس	بيع لوازم الرسم
بيع الحقائب بجميع أنواعها	طبع البحوث الجامعية
صنع حرفي يدوي لمنتجات النسيج	ائتمان تجيز المسروقات أقل من خمس عمل
ومسيط في بيع النسيج، الملابس، الفرو، الأدبية و المنتجات الج	صناعة يدوية للزرابي
بيع ملائشيات الأثواب	بيع جميع أنواع الأثواب
غبطة و بيع أثواب الالات المنزلية	بيع المسروقات بالتقسيط في متاجر متخصصة
Tapissier	بيع الأدبية و المنتجات الطيرية و الشبه جدية

الوثائق المطلوبة

* تصريح (يحمل نموذجه من منصة رخص) مرفق عليه من طرف المعنى بالأمر أو من طرف وكيله بالنسبة للشخص الذي أو الممثل القانوني بالنسبة للشخص الإختباري.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكتروني لصاحب التصريح.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكتروني و الوكالة في حالة وجود وكيل.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكتروني ووثيقة ثبت الصفة القانونية لممثل الشخص الإختباري في حالة وجوده.

* وثيقة ثبت ملكية المحل أو حق التصرف أو الاستغلال بالنسبة لأملاك الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو الأوقاف أو الجماعات المحلية أو عقد الكراء لا يقتضي شرط يمنع استغلال المحل لنفاذ قرار المحظوظ على موضعه.

* شهادة المطابقة أو شهادة السكن بالنسبة للمحلات الواقعة في الأحياء المشمولة بوثائق التعمير، أو الإدلاء بصورة و تصميم موقعى المحلات الواقعة في أحياء قيمة لم يسبق لها أن خضعت لوثائق التعمير والأحياء المشمولة بتصميم إحياء الهيئة.

* تصميم تبيين المحل، أو رسم مفصل (croquis) يوضح كيفية تبيين المحل منجز من طرف مختص.

يمنح وصل التصريح في حين:

تحضر مدرسة الأنشطة موضوع التصريح إلى محاله بعدها داخل أجل 15 يوماً من إيداع التصريح، فصد ذلك من ضمنون التصريح وبنية المحل المخصص لزاولة النشاط المصرح به و مدى احترامه لشروط الوقاية الصحية و النظافة و سلامة المرور و السكينة العمومية و المحافظة على البيئة و كذا للتصميم المرخص للبنية.

(ب): الأنشطة التي تحتاج لأن بن ممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي غير منظم خاضع لغير التحملات و الوثائق المطلوبة:

و تشمل الأنشطة التجارية التي تقتضي ممارستها الحصول على إذن بممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي غير منظم خاضع لغير التحملات و هي محددة على سبيل المثال و ليس على سبيل الحصر و يمكن تحديدها حسب التطورات و المستجدات.

اسم النشاط	اسم النشاط
صنع الحلويات المعلبة	مركز الملاحة الدنماركية
صنع البسكويت	قاعات الرياضية
انتاج الحلويات الشامية	الملعب الرياضية الخاصة
صنع الحلويات	قاعات الالعاب و العاب الفيديو
مخازنة عصرية	ساحة الالعاب والراحة
فرن تقليدي	ساحة الالعاب و مطعم مجمع تجاري
صنع التشكيلة	أنشطة ترقية أخرى (غير المصتفة في موضع آخر)
مقهى	النوادي
بيع الاسماك و الرخويات و فواكه البحر بالتقسيط	
مقهى بيار	بيع السمك المجمد
مقهى لبيع المثلجات	بيع اللحوم الحمراء و مشتقاتها بالتقسيط
مقهى مطعم بيار	بيع اللحوم البيضاء (الدجاج المدبوح و الديك الرومي)
مقهى / مطعم	الريانات
مقهى مع بيع الخبز و الحلويات	

نهاية الشارع	بيع اللحوم و منتجاتها بالجملة
سناك أكثر من 30 متر مربع وأقل من 50 متر مربع	تغليف الخضر و الفواكه الطازجة
سناك أقل من 30 متر مربع	تجارة الفواكه الجافة
الوجبات السريعة (شوربات طاكوس، بيتزا، هامبورغر)	تجارة التوابل
توريبي بيع مأكولات مختلفة أقل من 20 متر مربع (أرضية)	تجارة السكر
مشواه الدجاج فقط	مصنوعات المطاجلات و الصوربى
مشواه اللحم و تواييه فقط	سلع النجاح لتجهيز المواد الغذائية
بيع السيارات الأخرى	متروكة مختلطة
بيع السيارات المستعملة	المطاعم الكبرى
بيع السيارات و العربات الفاخرة	ورشة تزيين و توصيل الوجبات الغذائية
محلية أو مقشدة أقل من 30 متر مربع (أرضية)	محلية أو مقشدة أرضية أو مقشدة أكثر من 30 متر مربع
بيع الدراجات الهرولية	تعاونيات جمع الطيب
ورشة مسوبي الحفلات	الفنانين و أصناف الإيواء المعلقة
الطباعة على الحرير	فضاءات المخيمات و فضاءات الترافق أو عربات الترفيه
نشر الكتب	أنواع أخرى للإيواء
بيع الكتب بالجملة	بيع أدوات تقويم الأعضاء
بيع الكتب و الأدوات المدرسية بالجملة	بيع التجهيزات و التراخيص الطبية و الشبه الطبية
نشر البرمجيات	بيع المنتجات الشبه صيدلانية
نشر الألعاب الإلكترونية	بيع الآلات و معدات الإسهام و تجهيزات وأثاث منزلية أخرى بالتجزئة
نسخ التسجيلات	في متاجر متخصصة أقل من 200 متر مربع (أرضية)
البيع عن طريق الانترنت	التسريح و التيكور 3 إلالات (أقل من 10 عمال)
الطباعة الرقمية	المطبوعات

الوثائق المطلوبة:

* طلب الإنذن بممارسة النشاط المعنى (يحمل من منصبة رخص) موقع عليه من طرف صاحب الطلب أو من طرف وكيله بموجب وكالة تتضمن هذا النوع من التوكيل أو الممثل القانوني.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكتروني لطالب الإنذن.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكتروني و الوكالة في حالة وجود وكيل.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية ووثيقة ثبت الصفة القانونية لممثل الشخص الاعتباري في حالة وجوده.

* دفتر الشروط و التحملات مؤشر و موقع على جميع صفحاته مسبقاً بعبارة "اقرئ و ألتزم بالالتزام بنوده" مكتوبة بخط يد طالب الإنذن أو الوكيل أو الممثل القانوني حسب الحالة أو موقع بواسطة توقيع إلكتروني متقدم أو مؤهل وفق أحكام القانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات الثقة بشأن المعلومات الإلكترونية.

* وثيقة ثبت ملكية المحل أو حق التصرف أو الاستغلال بالنسبة لأملاك الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو الأوقاف أو الجماعات السكانية أو عقد الكراء لا يتضمن شرط يمنع استغلال المحل لغرض التجاري موضوع الطلب.

* شهادة المطابقة او شهادة السكن بالنسبة للمحلات المتواجدة بالأحياء المشمولة بوثائق التعمير، أو الإدلاء بصورة و تصريح مرخص للمحلات الواقعة في أحياء قديمة لم يسبق لها أن خضعت لوثائق التعمير والأحياء المشمولة بتصريح إعادة الهيكلة.

* تصريح تبيين المحل موقع من طرف مهندس مهاري مختص إذا لم يطرأ عليه أي تغير داخلي منفوقاً ببيان السلامة العمومية "notice de sécurité" وبالنسبة للمحل موضع تغييرات داخلية ينبغي ايداع تصريح تغيير مصالح عليه من طرف الجهات المختصة (مرخص).

* أما بالنسبة للمحلات المتواجدة بالأحياء القديمة التي لم يسبق لها أن خضعت لوثائق التعمير والأحياء المشمولة بتصريح إعادة الهيكلة الإدلاه بتصريح الحالة الراهنة وشهادة المثانة موقعة من طرف مختص.

* (ج) الأنشطة التي تحتاج لأن يمارسها نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي غير منظم خاضع لبحث المنافع والمضرار الوثائق المطلوبة:

وتشمل الأنشطة التي تقتضي سائرتها الحصول على إذن بممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي غير منظم خاضع لقرار التعلمات وبحث المنافع والمضرار وهي محددة على سبيل المثال وليس على سبيل المحصر ويمكن تحديدها حسب التطورات والمستجدات.

اسم النشاط		بحث المنافع والمضرار فيما يليه من التالية و ١
		بيع المعدات الفلاحية بالجملة
*		بيع الآلات و تراخيصها بالجملة
	*	بيع الأسمدة بالجملة
	*	بيع الحبوب والبذور بالجملة
*		انتاج و توزيع و تغليف البلاستيك و وجبتها
*		صنع المبيدات و المنتجات الكيميائية الزراعية
*		إنتاج ائية للحيوانات الآلية
*		انتاج علف الماشية
*		انتاج الأغذية المركبة للدواجن
*		بيع الحيوانات الآلية بالجملة
*		بيع الطيور بالجملة
*		بيع الأسماك الفشريات و الرخويات بالجملة
*		محلات غير متخصصة تكون المواد الغذائية سائدة فيها (البقاله) بالجملة
*		بيع المواد الغذائية العامة بالجملة
*		بيع المشروبات بالجملة
*		بيع الحلوب و الألبان و مشتقاتها بالجملة
*		بيع الزيوت الغذائية بالجملة
*		بيع السكر بالجملة
*		بيع الشوكولاتة و المثلويات بالجملة
*		تحويل و تلقيف و بيع الشاي بالجملة
*		بيع التوابيل بالجملة
*		بيع الدقيق بالجملة
*		بيع المكررات بالجملة
*		بيع الفواكه والخضروات بالجملة
*		تغليف الفواكه و الخضروات
*		تأثيف القهوة

*	انتاج الماركازين و الدهون الغذائية المشابهة
*	تعينة السكر حبيبات
*	طحن و تعينة السكر (سكر كلاصي)
*	تعينة العبوب و القطاوي
*	تعينة و تغليف التوابل و البهارات
*	صنع أغذية ملائمة للأطفال و أغذية للحمية
*	صنع الكاكاو
*	صنع و تحويل الشوكولاتة
*	صنع مواد أخرى خاصة بالحلويات
*	صنع العجائن الغذائية (المكرونة) و الكسكس
*	صنع منتجات ثقوية
*	صنع الحبوب
*	تحويل و تغليف الفواكه الجافة
*	صنع تحويل منتجات الآليان
*	تنطيم و تحويل و تغليف جميع أنواع اللحوم
*	إعداد منتجات اللحوم
*	صنع مشروبات منعشة
*	صنع عصائر الفواكه و الخضر
*	تحويل العبوب
*	طحن المكسرات
*	صنع و تحويل التوابل و البهارات
*	تحويل و حفظ فواكه و خضر أخرى
*	تحويل و حفظ الطماطم
*	انتاج المكمالت الغذائية
*	مستودع تخزين المواد الغذائية
*	مستودع تخزين بثريد و حفظ الفواكه و الخضر
*	مستودع تخزين الأسماك و فواكه البحر الطازجة المجمدة
*	مستودع المشروبات
*	صنع الأفرنة الكهربائية
*	صنع أفرنة الغاز
*	إصلاح الأفرنة الكهربائية
*	إصلاح أفرنة الغاز
*	إصلاح الآلات ومعدات المخابز
*	إصلاح آلات و معدات ميكانيكية
*	إصلاح الموزعين التجاري
*	إصلاح مركبات معدنية
*	إصلاح عوادم السيارات
*	إصلاح ماضن الصدمات
*	إصلاح الدراجات العادية
*	إصلاح حافن السيارات
*	إصلاح الدراجات النارية و العادي
*	إصلاح العجلات
*	إصلاح مضخات السيارات
*	تركيبات و إصلاح زجاج المركبات
*	إصلاح هيكل السيارات

*	إصلاح هيكل المركبات الصناعية
*	إصلاح جميع أجزاء الفرامل الفلايكسبلات
*	إصلاح المشعاع
*	مركز خدمات السيارات
*	مركز الحصن التقني للعربات
*	مركز الموازنة و الكوازن للسيارات
*	شحن البطاريات
*	كهرباء السيارات
*	ميكانيك عام
*	الميكانيكا الصناعية
*	صياغة السيارات
*	للبنيه السيارات
*	أفرنة صياغة السيارات
*	صياغة إطارات الأنتونوم
*	صياغة هيكل الشاحنات
*	عمل السيارات فقط
*	تنظيم مقاعد السيارات
*	عمل الحاويات بجميع أنواعها
*	ورشة عمل الصفائح المعدنية و الطلاء
*	بيع عوام العربات بالجملة
*	بيع الإطارات الجديدة بالجملة
*	بيع مشعاع (ميرد) المركبات بالجملة
*	بيع قطع الغيار و لوازم السيارات بالجملة
*	مستودع تخزين قطع الغيار الجديدة
*	مستودع العجلات المطاطية
*	مستودع تخزين هيكل السيارات / أو التراجمات الجديدة
*	صنع وتلبس العجلات المطاطية
*	تركيب عربات ذات محرك
*	تركيب أجزاء و توابع السيارات الأخرى
*	تصنيع بطاريات السيارات و البطاريات
*	تركيب أجزاء و توابع السيارات و البطاريات الصناعية
*	تركيب الدراجات العادي و عربات ندوى الاحتياجات الخاصة
*	تركيب التراجمات النارية
*	محلات بيع الحرفة ستالشيات السيارات
*	محلات بيع لوازم و قطع الغيار المستعمل للسيارات
*	محلات بيع الإطارات المستعملة بالجملة
*	مستودعات بيع هيكل و قطع غيار السيارات ووسائل النقل الأخرى
*	محلات أنشطة توضيب الملابس
*	مستودع تخزين لكياس البلاستيك المقنة
*	مستودع تخزين مواد التغليف و التعليب و الإكمان الورقية
*	مستودع تخزين الكرتون و البوليستر
*	صنع مواد أخرى من البلاستيك
*	صنع المواد البلاستيكية الأساسية
*	صنع الألواح و الأوراق و الأنابيب و القصبان البلاستيكية

*	صنع الأكياس البلاستيكية المغلفة
*	صنع عناصر البناء من البلاستيك
*	صنع أو عوية التلقيف البلاستيكية
*	صنع و تجميع و توزيع الحقائب البلاستيكية
*	صنع أكياس البلاستيك للإستعمال الفلاحي
*	صنع العبوات و الأكياس البلاستيكية و البوليستر
*	تصنيع مساجات البلاستيك المجلف و الأسلاك الشائكة
*	صنع منتجات الورقة
*	صنع منتجات من الورق للإستعمال الصحي او المنزلي
*	صنع ورق الجدران
*	إنقاص أكياس من القبط
*	صنع العلب الكرتونية و الحافظات الورقية للمواد الاستهلاكية
*	حمام مغربي
*	دوش
*	دوش - حمام مغربي
*	حمام تركي
*	مراكز التجميل
*	استخراج زيوت التجميل من مواد طبيعية
*	صنع العطور و مواد التجميل
*	صنع مستحضرات التجميل
*	مستودع لتخزين أنواع و مواد التجميل
*	صنع الصابون العطري الطبيعي
*	صنع الصابون و مواد التطهير و المطهر
*	بيع الحديد بالجملة
*	بيع المعادن و خامات المعادن بالجملة
*	العدادة و التأمين
*	تجارة الفولاذ المقاوم للصدأ
*	صنع البراميل و لوعية التلقيف المغلفة من المعادن
*	صنع الأبواب و الشبابيك المعدنية
*	ورشة الخراطة
*	تجارة الألمنيوم
*	خراءطة الحديد
*	محلات صنع و تركيب اللوحات الإشهارية
*	مستودع لتخزين الخشب
*	بيع المنتجات الخشبية
*	بيع الخشب و مشنقةه بالجملة
*	صنع منتجات مختلفة من الخشب
*	التقطيع على الخشب بآلة
*	التجارة بواسطة التنس على الأكثر
*	الأسواق الممتازة الكبيرة (مساحتها تفوق 2500 متر)
*	الأسواق الممتازة المتوسطة (مساحتها بين 400 و 2500 م)
*	الأسواق الممتازة الصغيرة (مساحتها بين 120 و 400 م)
*	مركز تجاري
*	قطعing و معالجة و بيع الرخام و الزجاج
*	صنع مواد البناء الأخرى

*		صنع مواد أخرى من الفرسانة و الأسمدة أو الجص
*		صنع عناصر من الفرسانة للبناء
*		صنع القرميد و الأجرور من الطين المد
*		صنع الزليج من الخزف
*		صنع عناصر من الجص للبناء
*		بيع مواد البناء بالجملة
*		بيع العقاقير بالجملة
*		بيع المنتجات الصحية للحمامات بالجملة
*		صنع الزليج من الخزف
*		صنع عناصر من الجص للبناء
*		بيع مواد البناء بالجملة
*		بيع العقاقير بالجملة
*	*	مستودع تخزين مواد البناء
*	*	مستودع تخزين مواد الصباغة وملحقاتها
*		بيع الزجاج بالجملة
*		بيع و تقطيع زجاج الأبواب و التواد و تواعدها
*		بيع الأثاث و الزرابي و معدات الأضاءة بالجملة
*		صناعة ملابس الأفرشة بالآلة
*		صناعات ملحقة بالآلات
*		صنع الأثاث و الديكور - 2 ألات و أقل
*		صنع الأفرشة التقليدية
*		خياطة الأفرشة
*	*	صنع الزرابي (الحصير) البلاستيكية
*		بيع أثاث المكتب بالجملة
*		أنشطة الطباعة التجارية الأخرى
*		قاعات المناسبات و الإجتماعات
*		قاعات الحفلات
*		قاعة متعددة الفعاليات
*		مستودع تخزين معدات و تجهيزات الحلقات و المناسبات
*		بيع المجوهرات
*		صنع المجوهرات المقلدات و مواد مشابهة
*		صنع المجوهرات و الطهي
*		بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية بالتقسيط في متاجر متخصصة أكثر من 200 م مربع (أرضية)
*		بيع الأجهزة الكهربائية المنزلية بالجملة
*		بيع لوازم منزلية أخرى بالجملة
*		صنع أجهزة منزلية كهربائية
*		صنع أجهزة منزلية غير كهربائية
*		بيع الآلات و معدات الأضاءة و تجهيزات منزلية أخرى بالتقسيط في متاجر متخصصة (التسبيط) أكثر من 200 م مربع (أرضية)
*		مستودع الآلات المنزلية
*		بيع الأواني الفخارية الزجاجية بالجملة
*		بيع منتجات التنظيف بالجملة
*		صنع الأواني بجميع أنواعها
*		صنع منتجات حرفية من المهرانيك للاستعمال المنزلي أو الزخرفية

*		صنع منتجات حزفية للاستعمال المنزلي أو للاستخدام صنع منتجات حزفية أخرى
*		صنع منتجات تقليدية من الطين المعد
*		صنع منتجات حزفية مقاومة للحرارة
*		تخزين منتجات العرف التقليدية
*		إصلاح آلات الخياطة
*		بيع النسيج بالجملة
*		صياغة الثوب والخيوط
*		صنع الأقمشة المزينة
*		صنع منتجات النسيج الأخرى ما عدا الملابس
*		صنع منتجات أخرى من الأقمشة المزينة
*		صنع الخيوط والحالب والشباك
*		صنع السقافيف بآلة
*		صنع الأزرار
*	*	مستودع تخزين الأثواب و مستلزماتها
*		تحضير و صياغة الفرو
*	*	مستودع الملابس الجاهزة
*		صنع الملابس الداخلية
*		صنع ملابس العمل
*		صنع ملابس بالقياس
*		صنع ملابس أخرى و ملحقات الملابس
*		تصنيع الملابس الفنية
*		صنع الملابس الخارجية
*		صنع الجوارب من الأقمشة المزينة
*		ورشة الخياطة التقليدية
*		العينطة العصرية أقل من 03 الات
*		النسج و النيكور 10 الات على الاقل (اقل من 20 عامل)
*		خياطة و بيع الخيم و لوازمها
*		صنع الملابس من البلاستيك
*		بيع الجلد بالجملة
*		صنع الأحذية الرياضية
*		صنع الأحذية المطاطية
*		صنع الأحذية العرقية بالمقاس
*		صنع الأدوات و المستلزمات المستعملة في المجال الطبي و طب الاسنان
*		مستودع المنتجات الصيدلانية بالجملة
*		مستودع التجهيزات و اللوازم الطبية و الشبه الطبية
*		مستودع تخزين مواد حفظ الصحة و النظافة
*		تخزين الكحول الطبي و المعقمات
*		مستودع وضع البضائع المصنعة الغير الكيميائية و الصحية
*		سيارات الإسعاف
*		مستودع المعدات الكهربائية والإلكترونية
*		صنع أجهزة الإنارة الكهربائية
*		صنع أجهزة كهربائية أخرى
*	*	إصلاح معدات التبريد و تكييف الهواء
*		صنع كابلات من البلاستيك

*		بيع الحواسيب والتجهيزات المعلوماتية الملحقة والبرمجيات بالجملة
*		مستودع لتخزين أدوات وتجهيزات المعلوماتيات والوسائل المتعددة والإتصال
*		بيع الحواسيب والتجهيزات الطرفية المصاحبة
*		مصنفة بيئية
*		مصنفة كغير بيئية
*		خدمة حرة لفضل الملايين
*		فضل الزواربي والموكيط فقط
*		صنع الآلات الموسيقية
*		الأستوديو لتسجيل الموسيقى
*		تصنيع الإسفنج
*		بيع الإسفنج
*		تطبيع المطاط
*		تخزين المواد والألات الفلاحية والسكن
*		بيع معدات الرياضية بالتجزئة في متاجر متخصصة أكثر من 200 متجر أرضية
*		صنع أدوات الرياضة
*		أنشطة مترفات الملاهي والمتزهات المتخصصة
*		مخزن معدات مقاومة الحرائق
*		مستورد ووزع لزيوت التشحيم
*		موقع خاص

لوائح المطلوبة

* طلب الإنذن بمارسة النشاط المعنى (يحمل من منصة رخص) موقع عليه من طرف صاحب الطلب أو من طرفه وكيله بموجب وكالة تتضمن هذا النوع من التوكيل أو الممثل القانوني.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية لطالب الإنذن .

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية و الوكالة في حالة وجود وكيل.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية و الوكالة في حالة وجود وكيل.

* نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية ووثيقة تثبت الصفة القانونية لممثل الشخص الاعتباري في حالة وجوده.

* بالنسبة للأنشطة التي تتلازم ذلك و المحددة في اللائحة "ج" دفتر الشروط والتحملات مؤشر و موقع على جميع صفحاته ، مسبوقة بعبارة "فرى و التزم بالالتزام ببنوده" مكتوبة يخط بيد طالب الإنذن أو الوكيل أو الممثل القانوني حسب الحاله أو موقع غير توقيع الكتروني مقتضى أو مزاعل وفق أحكام القانون رقم 43.20 المتعلق بخدمات القمة بشأن المعاملات الإلكترونية.

* وثيقة تثبت ملكية العمل أو حق التصرف أو الاستغلال بالنسبة لأملاك الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو الأوقاف أو الجماعات السلالية أو عقد الكراء لا يتضمن شرط يمنع استغلال العمل للعرض التجاري موضوع الطلب.

* شهادة المطابقة أو شهادة السكن بالنسبة للمحلات الواقعه في الأحياء المشمولة بوثيق التعمير ، أو الإلاء ب بصورة و تصميم موافق للمحلات الواقعه في أحياء قديمه لم يسبق لها أن خضعت لوثائق التعمير و الأحياء المشمولة بتصميم إعادة الهيكلة .

* تصميم تهيئة المحل إذا كانت مساحتها تساوي أو تفوق 30 متر مربع أو رسم مفصل للمحل (croquis) الذي تقل مساحته عن 30 متر مربع يوضح كيفية تهيئته مع ضرورة احترام المساحات المنصوص عليها بقدر التحملات.

أما بالنسبة لل محلات المتواجدة بالأحياء القديمة والإحياء المشمولة بتصميم إعادة الهيكلة الإلزامية وشهادة المئانة موقعة من طرف مختص مع ضرورة التقيد واحترام المساحات المنصوص عليها في دفاتر التحملات الخاصة بكل نشاط على حدة.

* الوثائق الأخرى المنصوص عليها بقدر التحملات

الفصل السادس

مسطرة إجراء المعاينة وبحث المنازع والمضار

بعد إيداع طلب الإذن بممارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي بالمنصة وامتيازاته لجميع الرؤساء المطلوبية يفتح سجل خاص يتم فيه تدوين وتقى تعرضات السكان المجاورين بخصوص المشروع وذلك خلال مدة خمسة عشرة يوماً من تاريخ تطبيق طلب الإذن لإعلان بحث المنازع والمضار علىواجهة المحل المراد استغلاله مع لائحة لا تقل مساحتها عن 1 متر مربع يغير فيها العموم بنوع النشاط المراد ممارسته مع إزامية أخذه تصوّرة توافق قيامه بهذا الإجراء وارتفاعها بالمنصة، مع ضرورة حرصه على إبقاء الإعلان واللائحة الإنذارية معلقة طيلة مدة بحث المنازع والمضار، وفي حالة استناده عن ذلك أو عدم مخالفته على اللائحة معلقة بواجهة المحل طيلة مدة الإعلان يتم تأكيد المسطرة ورفض منح الإذن مطالباً بعدم احترامه لمقتضيات الإعلان ولا تؤخذ بعين الاعتبار التعرضات الخارجية عن نطاق الصحة والنظافة والسلامة والسكنية العامة ومقتضيات الشرطة الإدارية الجماعية المعول بها في هذا الشأن أو الواردة بواسطة رسائل لو تك التي ترد خارج الأجال.

الفصل السابع

بعد انتهاء الإجازة المخصصة لمسطرة بحث المنازع والمضار، تدرس المعطيات المدونة في سجل بحث المنازع والمضار المشار إليه أعلاه في اليوم الموالي لانتهاء مدة البحث من قبل لجنة تكون من ممثل السلطة المحلية الكائن ببنقودها الترابي المحل موضوع البحث ورئيس المصلحة الاقتصادية بالجماعة.

يحرر بمحضر اللجنة نتائج بحث المنازع والمضار و يتضمن خلاصة حول الملاحظات والتعرضات المدونة في السجل مع الإشارة إلى مال هذه التعرضات وإلى المعاينة الميدانية التي سيتكلف بها المسؤول عن الشؤون الاقتصادية بالجماعة وممثل السلطة المحلية لإثبات الضرر المتصرّف به من قبل أحد المتعارضين وفي حالة عدم وجود أي تعرض يدون ذلك في محضر اللجنة.

* يحال في نفس اليوم محضر أعمال اللجنة المذكورة بعد توقيعه من طرف جميع أعضائها على رئيس مجلس الجماعة وينشر بمنصة رخص

* إذا لم يقررت دراسة المعطيات المدونة في بحث المنازع والمضار عن قبول التعرض وإثبات الضرر الناتج عن ممارسة النشاط موضوع البحث، يتم تأكيد المسطرة وأخبار طلب الإذن بذلك في حينه.

* في حالة عدم ثبوت أي ضرر أو عدم تسجيل أي تعرض تقوم المصالح المختصة بالجماعة بتوجيهه استدعاء لأعضاء اللجنة المختلفةقصد إجراء معاينة ميدانية للمحل موضوع الطلب، و تكون هذه اللجنة من ممثلي المصالح المضمنة بمنصة الرخص الاقتصادية وهي:

** مصلحة التوزير الاقتصادي والشرطة الإدارية وحفظ الصحة.

** مكتب حفظ الصحة

** مصلحة التغذير .

** ممثل السلطة المحلية

** ممثل الوقاية المدنية

ويمكن أن يستدعي إلى حضور أشغال اللجنة المختلفة كل مصلحة يعنها الأمر بحسب طبيعة النشاط.

الفصل الثامن

يعيد إلى هذه اللجنة بمعاينة المملاكت موضوع الطلبات المقدمة من طرف الأفراد الراغبين في قطع و استغلال المحلات التجارية المثار إليه في الصنف (ب) الخاص بالإذن بممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي غير منظم خاضع لغير التحملات، والصنف (ج) الخاص بالإذن بممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو حرفي غير منظم خاضع لفتر التحملات و بحث المنافع والمضار، و تند إليها مهمة إدامة رأيها وفقاً للقوانين و الأنظمة الجاري بها العمل و دراسة نتائج بحث المنافع والمضار بناء على المسجل المفتوح بالجماعة .

الفصل التاسع

عند استيفاء جميع الشروط المطلوبة و التأكد من احترام صاحب المشروع للمعايير الضرورية لاستغلال المحل التجاري، يقوم رئيس مجلس الجماعة بالإذن النشاط المطلوب .

الباب الثالث

متضيقات خاصية

الفصل العاشر

كل محل تم قطه و استغلاله لأغراض تجارية أو حرافية أو صناعية خلافاً للمتضيقات الجاري بها العمل أو لمتضيقات هذا القرار استصادر قرار يمنعه يتم تنفيذه بواسطة الوسائل الموضوعة رهن إشارة الرئيس طبقاً للقوانين الجاري بها العمل (الشريطة الإدارية لقوة العمومية و القضاء).

الفصل الحادي عشر

بالإضافة إلى متضيقات هذا القرار التنظيمي، يتم اعتماد دفاتر تحصلات خاصة ببعض الأنشطة الاقتصادية التي تتطلب التوفير على شروط محددة لحفظ الصحة و السلامة و السكينة العمومية.

الفصل الثاني عشر

يتعين على كل من حصل على تصريح أو ابن بمارسة نشاط معين أداء جميع الضرائب و الرسوم الجبائية المقررة عن هذا الاستغلال طبقاً للمتضيقات التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل و خاصة القرار الجبائي المستمر الذي يحدد نسب و أسعار الضرائب و الرسوم و الحقوق و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القصر الكبير.

الفصل الثالث عشر

يمنع على أصحاب المحلات التجارية أو الحرافية أو الصناعية ما يلي:

- استغلال الملك العمومي المؤقت بدون ترخيص.

- استغلال المحل التجاري أو تشغيله لأي غرض آخر غير الغرض المرخص أو المصرح به أو لغرض يتنافى مع النظام العام أو الأخلاق العامة.

- تقديم مادة التربيلة (الشيشة) بالمقاهي و المطاعم و المقصدات أو ما شابهها.

- ترك القبور ووضع الأزبال والتغطيات في غير أماكنها.
- استغلال المحل التجاري أو الحرفي أو الخدمي كمسكن أو مرك.
- فتح أي منفذ من المحل الشخص إلى محل مجاور أو شقة سكنية أو قبر.
- فتح المحل الذي سبق منع استغلاله يقرار صادر عن رئيس مجلس الجماعة دون إصدار إذن بالفتح و ذلك تحت طائلة المنع النهائي.

الفصل الرابع عشر

لابغى طالب الإذن أو التصريح لمارسة نشاط تجاري أو حرفي أو صناعي من الحصول على الشخص المنصوص عليه في القانون.

الفصل الخامس عشر

يتعن على صاحب الإذن أو التصريح أن يضخ المجال أمام جميع أجهزة المراقبة تقليدياً لذلك للقيام بهمهم المراقبة المنوطة بها، ويجب عليه أن يقدم الوثائق و البيانات التي من شأنها تسهيل مأموريتها، كما يتعن عليه إشهار التصريح أو الإذن بمارسه هذا النشاط داخل مطعم.

الفصل السادس عشر

يمارس صاحب المحل التجاري أو الحرفي أو الصناعي نشاطه تحت مسؤوليته و يسأل عن جودة المواد أو الخدمات المقدمة و كذلك شروط الصحة و النظافة بال محل و ذلك طبقاً للقوانين و الأنظمة المعمول بها في هذا الشأن.

الفصل السابع عشر

يعهد بتنفيذ هذا القرار بعد المصادقة عليه من طرف سلطة الوصاية إلى رئيس مجلس الجماعي و السلطة المحلية و مدير المصالح بالجماعة كل في دائرة اختصاصه .
وحرر بالقصر الكبير في:

الإمضاء:

رئيس مجلس جماعة القصر الكبير

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

خالد المودن: أوضح أن القرار التنظيمي يندرج ضمن المقتضيات القانونية الجاري بها العمل. ومن جهة أخرى طالب بتزيل منطقة الأنشطة الاقتصادية المزعجة، التي تمت مناقشتها سابقاً داخل المجلس سابقاً، متسائلاً عن مصير هذا المشروع.

السيد الرئيس: أوضح أن الهدف من القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة هو المساهمة في تنظيم المجال التجاري بالمدينة وضبط طريقة ممارسة الأنشطة التجارية وفق المساطر القانونية الجاري بها العمل.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية
غير المنظمة.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصية المادة 43 منه وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة و المصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 20

عدد الأصوات المعتبر عنها: 20

عدد الأعضاء الموقفين: 20

وهم السادة : . محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - سعيدة بوعشة-يوسف الريسوتي - فاطمة القرقي - محمد الشريع — محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان لخضر - فاطمة شعوان - فاطمة الزهراء حاثم - حنان التمام - احمد بكور - خالد المدون - عبد السلام البياتي. اسماء البكوري. عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب.

عدد الأعضاء الراقصين: لا احد .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا احد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.

كاتب المجلس

يوسف الريسوتي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الثانية عشر

12 . الدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة للتلاؤمة محضر اللجنة

محضر لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة

بدعوة من رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 07 و08 ماي 2024 ، عقدت اللجنة اجتماعاً لها يوم الثلاثاء 23 ابريل 2024 على الساعة الواحدة زوالاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة، لدراسة النقط المدرجة بجدول الأعمال المتعلقة بـ :

12 . الدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

19 . الدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد 36/36 T/36823

وقد حضر هذا الاجتماع السادة من أعضاء اللجنة:

- مصطفى الحاجي : رئيس اللجنة
- محمد الزهري : نائب رئيس اللجنة
- محمد المجدوب : عضو اللجنة
- فاطمة القرقري : عضو اللجنة

كما حضر الاجتماع بصفة استشارية السادة :

- يوسف الريسوني : كاتب المجلس
- عبد السلام الزناكي : عضو مستشار

ومن الموظفين الجماعيين السادة:

يوسف التطوانى : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة، كما قدم الإطار العام للنقط المدرجة بجدول الأعمال.

بعد ذلك انتقلت اللجنة إلى مناقشة النقطة الثانية عشر المتعلقة بـ :

12 . الدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

بداية النقطة أكد رئيس اللجنة على أهمية النقطة وارتباطها بالنهوض بجمالية المدينة وككون توحيد لون المدينة سوف يساهم في إضفاء رونق موحد على جميع مكونات التعمير بالمدينة وترسيخ الارث الحضاري والثقافي المرتبط بالهوية البصرية.

- فاطمة القرقرى: بدورها ثمنت النقطة مشيرة انها ساهمت في اقتراح هذه النقطة في جدول أعمال الدورة وضرورة توحيد لون المدينة خاصة مع الفوقي التي اصبحت تعانى منها المدينة بسبب عدم توحيد لون البناء.

المقترحة تعميم اللون الأبيض لانه لون منفتح وسهل في الاختيار وغير مركب .وانه بعد التواصل مع عدد من الفعاليات المدنية والفنية والثقافية ثمنوا اختيار اللون الأبيض للمدينة.

- محمد الزهرى : بدوره اقترح اللون الأبيض بما يساهم في جمالية المدينة والتعجيل بعملية توحيد لون المدينة بما يساهم في تنظيم وتهيئة المدينة .

عبد السلام الزناتى : اوضح ان اختيار اللون الأبيض يتماشى والمعطيات المناخية والبيئة المحلية وطقس المدينة الدافئ مما يساهم في تلطيف وامتصاص الحرارة . مع الاستفادة من تجارب المقارنة للعديد من المدن التي تختار اللون البيض بما فيها عاصمة المملكة

يوسف الرئيسونى : بدوره ثمن اختيار نفس اللون اعتبار المعطيات جمالية وحضارية . ويساهم في تنظيم المجال والنهوض برونق المدينة.

محمد المجدوب : بدوره ثمن اختيار اللون الأبيض مشيرا الى ان عددا من المدن تختار هذا اللون خاصة بالمدن الشمالية للمملكة وكذلك الاستفادة من تجارب عدد من دول البحر الأبيض المتوسط .

مطالبا بالانطلاق في توحيد لون البناء والمراافق التابعة للجامعة والتيسير مع ودadiات الاحياء والعنایة بالمدينة العتيقة

وانطلاقا من كل ما سبق اوصى اعضاء اللجنة بتغيير اللون الرسمي للمدينة عبر جعل لون اللون الأبيض للجدران . وللون الرمادي للنوافذ والأبواب بدرجاته التدريجية وفي الأخير صادقت اللجنة على هذه النقطة بالإجماع .

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أكد على أهمية الموضوع الذي يحتاج فعلا الى نقاش عمومي واسع .
 واشراك المهندسين المعماريين بالمدينة . و تظافر الجهود للنهوض بجمالية المدينة . كما طالب باعادة النظر في واجهة المحلات التجارية وتوحيدتها بما يساهم في تنظيم وجمالية الواجهات . ولا يتبع تحديد اللون بطريقية اعتباطية بل ينبغي الاستماع الى ذوي الاختصاص . وكذلك عدم ارهاق الساكنة بفرض لون معين خاصة مع الفقر الذي تعانى منه المدينة

رشيد صبار : ثمن مقترح النهوض بجمالية المدينة لكن طالب بفتح نقاش عمومي حول الموضوع خاصة مع ذوي الاختصاص من مهندسين معماريين وكذلك فنانين تشكيلىين بما يساهم في رونق وجمالية القضاء العام بالمدينة

خالد المؤمن : هذه النقطة علامة على تيه المجلس وعدم تحديد الأولويات . وككون المدينة تعانى من مشكل المنازل الالية للسقوط ، في حين نحن نناوش توحيد اللون . علما ان المدينة سبق لها وإن اختارت تحديد اللون سواء في تجربة تسيير حزب الاتحاد الاشتراكي . وتجربة حزب العدالة والتنمية . مشيرا كذلك ان اللون مسألة ذوقية و يصعب الاتفاق على لون معين . متسائلا عن سبب اختيار اللون الأبيض هل بسبب المعنى المناخي او

الثقافي. أو الارتباط بالهوية الحضارية للمدينة . مطالباً بتوسيع النقاش حول الموضوع ومن ضمنها الهيئة الاستشارية حول الثقافة والترااث وكذا المهندسين المعماريين . كما أوضح ان المدينة جيولوجيا تعاني من ظاهرة الغبار وبالتالي عدم التسرع في تحديد اللون

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : اكدد على ضرورة تعميق النقاش حول الموضوع . كما أوضح ان مدينة القصر الكبير توفر على المدينة العتيقة والمدينة الجديدة المجاورة لها وبالتالي يصعب توحيد الهوية البصرية لكلا المدينتين . كما ان هذا الموضوع سيعرف تحديات كبرى في التطبيق . كما ان الشرطة الإدارية التابعة للمجلس يطالها الفشل

فاطمة القرقري : اكددت على أهمية توحيد الهوية البصرية للمدينة واختيار اللون الأبيض لانه لون غير مركب ويسهل اختياره عكس الألوان الأخرى المركبة التي يصعب استخراجها بشكل موحد . كما أوضحت أنها قالت باستشارة بعض الفنانين التشكيليين بالمدينة واقتربوا اللون الأبيض . كما ان اختيار اللون جاء استحضاراً للمعطيات المناخية وارتفاع درجة الحرارة وكون اللون الأبيض يساهم في تلطيف وامتصاص الحرارة

السيد الرئيس : أوضح انه تمت استشارة المجتمع المدني . وكذا المهندسين وذوي الاختصاص وعقد اجتماع معهم ونحن اليوم في اطار الدورة العادلة التي تضم كافة مكونات المجلس نناقش الموضوع لاتخاذ القرار . ويجب ان نعمل جميعاً لتنفيذ مقررات المجلس ويجب ان نبدأ بانفسنا ونعطي العبرة كأعضاء المجلس في احترام المقررات المتخذة . والتصدي لظاهرة اتلاف الملك العمومي .

كما ثمن السيد الرئيس اختيار اللون الأبيض المناسب للجميع ، والعمل على تنزيله بتنسيق مع مصلحة التعمير وكافة الجهات المعنية مؤكداً على اختيار اللون الجديد للمدينة وفق توصيات اللجنة التي اوصلت بتغيير اللون الرسمي للمدينة عبر جعل لون اللون الأبيض للجدران ، واللون الرمادي للنوافذ والأبواب بدرجاته التدريجية .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليهاب بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبرة عنها

الدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 متعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

ان مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصية المادة 43 منه وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 24

عدد الأصوات المعتبر عنها: 24

عدد الأعضاء الموافقين: 19

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني - فاطمة القرقرى - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاتم - رضوان النادي - امل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور.

عدد الأعضاء الرافضين: 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - أسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا أحد .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 88/1168 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة، بجعل اللون الأبيض خاص بالجدران واللون الرمادي للنوافذ والأبواب بدرجاته التدريجية.

كاتب المجلس

يوسف الريسيوني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو

النقطة الثالثة عشر

الدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان.

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتلاوة محضر اللجنة .

محضر اجتماع لجنة المرافق العمومية والخدمات

بدعوة من رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 08_05_2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الأربعاء 24 ماي 2024 على الساعة الثانية عشر زوالا بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة .
13. الدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان .
16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحبة اللبن .
17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلقة باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02 .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- غزلان الشعبي : عضو اللجنة

ونظراً لعدم النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلي :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادسة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- فاطمة الزهراء حاتم : عضو اللجنة
- غزلان الشعبي : عضو اللجنة
- فاطمة شعوان : عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

- حسن صيكوك : عضو مستشار
- فاطمة القرقرى : عضوة مستشارة
- يوسف الريسيوني : كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- عبد العزيز الجعدوني : رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية وحفظ الصحة
- سعيد الزياني : عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الشكر والترحيب للسادة الحاضرين على تلبيةم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .
تم انتقال اللجنة لدراسة النقطة المتعلقة بـ :

13. الدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان .

أعطى رئيس اللجنة الكلمة لرئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية وحفظ الصحة لتقديم توضيحات بخصوص هذه النقطة، حيث قام هذا الأخير بتقديم الخطوط العريضة لحضور السير والجولان حيث أوضح من خلاله أنه يجب إعادة النظر فيما يتعلق بحركة السير والجولان داخل المدينة، ضماناً لسلامة المرور وانسيابها والحافظة على النظام العام بها، حيث أشار أنه قد تدرس بعض طلبات الساكنة الواردة على رئاسة المجلس لجماعي بخصوص وضع العلامات التشيرية الخاصة بالمنع ببعض شوارع المدينة.
أعضاء اللجنة يدورهم أكدوا على ضرورة وضع علامات تشيرية ببعض شوارع المدينة من أجل تنظيم حركة السير والجولان ضماناً لسلامة المرور والحافظة على النظام العام بالمدينة.
وفي الأخير ثمن أعضاء اللجنة هذه النقطة مع الأخذ بالتوصيات التالية:

- استصدار قرار تنظيمي خلال فصل الصيف يقضي بمنع مرور السيارات والشاحنات والحافلات والدراجات النارية خلال الفترة الممتدة بين 15 يونيو 2024 إلى غاية 30 سبتمبر 2024، بدلاً من سيرانه منذ فاتح يونيو وذلك من جهة مقهى يشري في اتجاه سidi بو احمد من الساعة الثامنة مساء إلى غاية الواحدة بعد منتصف الليل.
- تخصيص أماكن مناسبة لوقف سيارات نقل التلاميذ بالشوارع الرئيسية بالمدينة وخاصة شارع مولاي علي بوغالي وطريق العرائش.
- وضع علامات تشيرية لداخل المدينة وخاصة علامات منع الجرارات الفلاحية وعلامات التشير محددة السرعة.
- إعادة تثبيت العلامات التشيرية التي تمت سرقتها وتخريبها بشوارع وأذقة المدينة.
- كما طالب أعضاء اللجنة باستصدار ملتمس لدى السلطات المحلية المعنية يقضي بمنع وضع الإطارات الحديدية التي يتم تخصيصها من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم وغيره لركن الدراجات العاديّة لزيائهم، ذلك ما يعرقل حركة سير المارة واحتلالا غير قانوني للملك العمومي. انتهى المحضر.

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

مصطفى العاجي: ثمن توصيات اللجنة التي سوف تساهم في تنظيم المدينة كما طالب بضرورة التدخل لمنع الشاحنات الفلاحية التي تحمل روث الحيوانات وتساهم في تلوث شوارع المدينة. مناشدا بتدخل السلطات والأمنية لمنع مرور تلك الشاحنات

خالد المودن: أوضح أن موضوع السير والجولان يتم الرجوع إليه باستمرار. مشيراً إلى أنه تم الاتفاق مع الوكالة الحضرية لوضع تصميم مديرى للسير والجولان بالمدينة. متسائلاً عن مصير تلك الاتفاقية. كما أوضح أن المنع يساهم في حل مشكلة لكنه في المقابل يطرح مشاكل أخرى مطالباً بالبحث عن البدائل المناسبة.

رشيد صبار: طالب بضرورة تنفيذ مقررات السير والجولان. محملاً المسؤولية للرئيس في هذا الإطار، مؤكداً على ضرورة تنزيل العلامات التشيرية بعدد من شوارع المدينة.. كما طالب بستعمال الإشارات الضوئية خاصة بطريق العرائش اطاع الله والمحطة الطرقبية، بخصوص علامات التشير يتمنى أن تكون ذات جودة وفي أماكن مناسبة

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب: طالب بروفية شمولية لمجال السير والجولان . واعداد دراسته متكاملة تراعي جميع متطلبات المدينة المتعلقة بالسير والجولان . مع تنزيل المقررات المتعلقة بأحداث مرائب وقوف السيارات بالمدينة

أمل طربق: أكملت أهمية موضوع السير والجولان وارتباطه بتنظيم المدينة . كما طالبت بضرورة احتمال شوارع المدينة من وقوف الحافلات والشاحنات الكبيرة سواء بشارع مولاي علي بوغالب وغيره كم تطرق لشكل الدرجات النارية التي لا تحترم قوانين السير داخل المحاور الطرقية بالمدينة .

//////

بعد ذلك طرح السيد الرئيس تممديد الزمئية من أجل استئناف التنقل المدرجه في جدول أعمال الدورة على انتظار اعضاء المجلس طبقاً لمقتضيات النظام الداخلي للمجلس وخاصة الفقرة 2 من المادة السادسة . فتمت المصادقة على ذلك لاجماع الاعضاء الحاضرين

وفق ما يلي الاعضاء الحاضرين : 22

عدد الاعضاء الموقفين : 22 وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صالح الدين الحميدي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني - فاطمة القرقرى - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان الخضر - عبد السلام الزناكى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حائم - أمل طربق - حنان التمام - خالد المودن - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .
عدد الاعضاء الراقبين : لا أحد . — عدد الاعضاء الممتنعين : لا أحد .

////////

رشيد صبار: بخصوص الحافلات المدرسية طالب بضرورة احتمال شارع مولاي علي بوغالب وكذا المتواجدة بطريق العرائش . كما طالب بالكشف عن مأذن اللجنة التقنية التي تكلفت بمراجعة لضوابط مخفضات السرعة بالمدينة وما تطرّفه من مشاكل تتعلق بانسيابية السير والجولان بالمدينة

فاطمة القرقرى: طالبت بمنع التجول في بعض الشوارع بالمدينة وسط المدينة خاصة في المساء . كما طالبت بمعالجة مشكل وقوف سيارات النقل المدرسي في شوارع المدينة

فاطمة شعوان: بدورها طالبت بمعالجة مشكل كما طالبت بمعالجة مشكل وقوف سيارات النقل المدرسي في شوارع المدينة والاستعداد لموسم الصيف خاصة في مجال السير والجولان

عبد السلام البياتى: بدوره تحدث عن الإشكالات المتعلقة بالسير والجولان والمطالبة بتنظيم المدينة والدعوة إلى صياغة الأوصيات المتعلقة بالتشوير واتخاذ كافة الإجراءات المناسبة لمعالجة الإشكالات المتعلقة بالموضوع

يوسف الريسيوني: بخصوص منع المرور بشارع محمد الخامس خلال الموسم الصيفي طالب بوضع حاجز يمنع المرور بدل الاكتفاء بوضع علامات تشويير فقط لتنبيه السائقين حتى لا تفرض عليهم غرامات والقيم بجملة إعلامية تواصلية في الموضوع

السيد الرئيس : استعرض السيد الرئيس مجمل المبادرات لتنظيم المدينة سواء في مجال تحرير الملك العمومي والسعى لتنزيل مشاريع احداث مرائب للسيارات لتخفيض الضغط على المدينة والعمل على انسيابية حركة المرور . كما أكد على ضرورة التصدي لظاهرة وقوف الشاحنات في شوارع المدينة وكذا منع مرور الجرارات الفلاحية وسط المدينة كما ينبغي تخصيص أماكن لوقف سيارات النقل المدرسي والبحث عن كل الحلول الممكنة لتنظيم السير والجولان بالمدينة . وبخصوص مخفضات السرعة تم التقليل من حوادث السير بشكل

مهم واستجابة لبعض الملتمسات وهي اطار عملية إعادة تزفيت المدينة سوف يتم العمل على معالجة وضعية مخلفات السرعة الحالية

يوسف الريسوبي : أوضح ان التصويت على النقطة المتعلقة بتنمية القرار الجماعي المتعلقة بالسير والجولان يتعلق بمسودة القرار والمتعلق بمنع وقف السيارات والحافلات على طول واجهة مقر المركز الاجتماعي والتربوي التابع للمنظمة العلوية لرعاية المكاففون بالغرب الكائن بطريق العرائش

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها. بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعتبرتها: 20

عدد الأعضاء الموافقين: 20

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي -
غزلان الشعبي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسيوني - فاطمة القرقرى - محمد العكال - محمد الزهرى -
سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاثم - رضوان النادي
- أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور.

عدد الأعضاء الراقبين: لا أحد

عدد الأعضاء المتنعين : 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن
علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة
على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان .

كاتب المجلس

يوسف الريسيوني



رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الرابعة عشر

14. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحى السلام .

في بداية النقطة أعطيت الكلمة رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، للاطلاع محضر اللجنة

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 08-07-2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العاشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضى بإضافة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06.02.2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لسكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين مديرية العامة للجماعات الترابية والشتوية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06.02.2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة .
6. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية للجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية .
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركز ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركز الثقافي عبد السلام عامر.
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي .
10. الدراسة والمصادقة على تحين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06.02.2024 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابرار منتوج المسing الجماعي بحى بلعباس .
11. الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحى السلام .
12. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
- رشيد صبار: عضو اللجنة .

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى:

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع: رئيس اللجنة .

• رشيد صبار: عضو اللجنة .

• سعيد القردار: عضو اللجنة .

• اسماء البكوري: عضوة اللجنة .

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

• محمد العكال: عضو مستشار .

• حسن صيكولك: عضو مستشار .

• عبد السلام البياتي: عضو مستشار .

• يوسف الريسيوني: كاتب المجلس .

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية .

• عبد النبي الأشهم: رئيس قسم الشؤون المالية .

• المختار الأشهم: رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية .

• احمد العوني: رئيس مصلحة الجبايات المحلية .

• يوسف التعلواني: رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل المعلوماتيات .

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .

بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

14. الدراسة والمصادقة على اقتناص قطعة ارضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من اجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحي السلام .

تم التوضيح بكون عملية الاقتناء تهدف الى تسوية الوضعية العقارية للقطعة الأرضية ذات الرسم العقاري المشار اليه أعلاه المحل المدعاو بلاد البقالى مساحته 0144 متر مربع في اسم احمد عمى بن علال .
بهدف إضافته للمركز متعدد التخصصات بحي السلام وإنصاف ذوي الحقوق وضمان حقوقهم العادلة والمشروعة .
أعضاء اللجنة أكدوا على أهمية تسوية الوضعية العقارية واحترام حقوق مالكي القطعة الأرضية .
بعد ذلك تمت المصادقة على النقطة . -

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

رشيد صبار : أوضح أن هذه النقطة تهدف إلى إنصاف ذوي الحقوق وتعويض ملاكى الأرض وضمان حقوقهم المشروعة طبقاً للقانون مثمناً هذه النقطة .

السيد الرئيس : أوضح أن المركز متعدد التخصصات بحي السلام أقيم خلال الولاية ما قبل السابقة على وعاء عقاري يرجع في الأصل إلى ورثة البقالى . وحالياً نسعى إلى تسوية الوضعية على جزء من الوعاء العقاري ومستعدين لتسويتها كل الإشكالات المطروحة وضمان حقوق الجميع طبقاً للمساطر القانونية الجاري بها العمل .

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها باجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري
عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14.113. المتعلقة بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري
عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعتبر عنها: 25

عدد الأعضاء الموقفين: 25

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي -
سعيدة بوعشتة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان
لخضر - عبد السلام الزناتى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فاطمة الزهراء حاثم - رضوان النادى - أمل
طربيق - حنان التمام - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي
لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء
قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات
بحي السلام.

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة الخامسة عشر

15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناط قطعة أرضية ببلاد البالى ذات الرسم العقاري عدد 36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات بحى السلام.

في مستهل النقطة واعملاً للمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس. فصودق باجماع الأعضاء الحاضرين على دراسة النقطة جلال الجلسة

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حاتم - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 08-07-2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة الحادية عشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجامعة وذلك للدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضي بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئة وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئة الطرق الحضرية المهيكلة بمدينتي العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لشبكة القوات المساعدة بجماعة قصر البجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والفتاشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر البجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخد بتاريخ 06/02/2023 المتعلق بالمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة .
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجتمع الصناعة التقليدية .
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مركب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة وال التواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمركب الثقافي عبد السلام عامر .
8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر البجير .
9. الدراسة والمصادقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي .

10. الدراسة والمصادقة على تحيين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخد بتاريخ 06/02/2024 المتعلق بالصادقة على دفتر التحملات الخاص بایيجار منتج المسing الجماعي ببحي بلعياس .
14. الدراسة والمصادقة على اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من اجل اضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام .
15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من اجل اضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام .
18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدۃ الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
- رشيد صبار: عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد الشريع: رئيس اللجنة .
 - رشيد صبار: عضو اللجنة
 - سعيد القردار: عضو اللجنة
 - اسماء البكوري عضوة اللجنة
 - محمد العكال: عضو مستشار
 - حسن صيكول: عضو مستشار
 - عبد السلام البياتي: عضو مستشار
 - كاتب المجلس
- كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :
- عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية
 - عبد النبي الاشهب: رئيس قسم الشؤون المالية
 - المختار الاشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشئون القانونية
 - احمد العوني: رئيس مصلحة الجبايات المحلية
 - يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شئون المجلس والتواصل المعلومات
- ومن الموظفين الجماعيين السادة :
- عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية
 - عبد النبي الاشهب: رئيس قسم الشؤون المالية
 - المختار الاشهب: رئيس مصلحة الممتلكات والشئون القانونية
 - احمد العوني: رئيس مصلحة الجبايات المحلية
 - يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شئون المجلس والتواصل المعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لمجمل الت نقطه المدرجة في جدول الأعمال .
بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة نقطه جدول الأعمال المتعلقة بـ :

- 15-- الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من اجل اضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام .
- بخصوص هذه النقطة تم التوضيح انه لم يتم التوصل بمحضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة الأرضية وعليه أوصت اللجنة بإحالته هذه النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي للجماعات . انتهى المحضر -

الملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم العرائش
بإشرافية القصرين الكبير
رقم :/ن.ج.ت/2024

محضر اجتماع اللجنة الإدارية للخبرة المتعقدة بتاريخ 25/04/2024

نبعاً لكتاب السيد ياشا مدينة القصر الكبير عدد 1010 في ج.ت بتاريخ 09 أبريل 2024، اجتمعت يومه الخميس 25 أبريل 2024 على الساعة 11 صباحاً بمقر بلدية القصر الكبير، اللجنة الإدارية للخبرة برئاسة اليشا بالطيبة رئيسة المنطقة العضرية المرتبة وحضور السيد

التوقيفات

رئيس المحتوى

الباب السادس

卷之三

A 2x4 grid of eight numbered drawings (1-8) showing various anatomical structures, likely from a histology textbook. The drawings include: 1. A large, irregularly shaped cell with prominent internal structures. 2. A drawing of a blood vessel with red blood cells. 3. A drawing of a tissue sample with a central cavity. 4. A drawing of a tissue sample with a central cavity. 5. A drawing of a tissue sample with a central cavity. 6. A drawing of a tissue sample with a central cavity. 7. A drawing of a tissue sample with a central cavity. 8. A drawing of a tissue sample with a central cavity.

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب النقطة على التصويت فلما لم يتدخل أحد طرح النقطة على التصويت فتمت
المصادقة عليها بأجماع الأعضاء الحاضرين

الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07.

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات الم عبر عنها: 25

عدد الأعضاء المافقين: 25

وهم السادة : .. محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - سعيدة بوعشرة - يوسف الريسوبي . فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناتي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاتم - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد

عدد الأعضاء المتنعين : لا أحد

يقدر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي باجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحي السلام .

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة السادسة عشر

الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحمة الدين.

في مستهل النقطة واعملاً للمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس. فصودق بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على دراسة النقطة جلال الجلسة

المافقون : 20 وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكولك - صلاح الدين الحميدي - سعيدة بوعشتة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاتم - رضوان النادي - امل طربيق - حنان التمام - احمد يكور.

عدد الأعضاء الرافضين : لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين : 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

محضر اجتماع لجنة المرافق العمومية والخدمات

بدعوة من رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 08-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الأربعاء 24 ماي 2024 على الساعة الثانية عشر زوالاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة به:

11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.
13. الدراسة والمصادقة على تغيير وتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولات .
16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحمة الدين .
17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخذ بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- غزلان الشعيبى : عضو اللجنة .

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

- محمد العكال : رئيس اللجنة .
- فطيمة الزهراء حاتم : عضو اللجنة .
- غزلان الشعيبى : عضو اللجنة .
- فاطمة شعوان : عضوة اللجنة .

كما حضره بصفتها استشارية السيدات والسادة :

- حسن صيكولك : عضو مستشار
- فاطمة القرقرى : عضوة مستشارة
- يوسف الريسوتي : كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

- عبد العزيز الجعدوني : رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية وحفظ الصحة
- سعيد الزايبي : عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الشكر والترحيب للسادة الحاضرين على تلبيةهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام لجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال.
- بعد ذلك انتقلت اللجنة لدراسة النقطة من جدول الأعمال المتعلقة:

16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحبة الدين.

أوضح رئيس اللجنة انه لم يتم التوصل بلائحة المستفيدين من سوق رحبة الدين .
 وعلىه تمت إحالة هذه النقطة على المجلس الجماعي طبقا لمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي للجماعات 113/14 .
 .—انتهى محضر اللجنة

طالب السيد الرئيس بتأجيل النقطة الى دورة لاحقة . بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات ولما لم يتدخل احد طرح النقطة انتهت التصويت فتمت المصادقة على تأجيل النقطة الى دورة لاحقة وذلك بالأغلبية المطلقة للاء الحاضرين .

مقرر عدد 241/2103 تاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحبة اللبن.

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المتعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحبة اللبن.

ويعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعتبر عنها: 22

عدد الأعضاء المافقين: 22

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين العميدى -
سعيدة بوعشة - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان
لخضر - عبد السلام الزناكى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فطيمة الزهراء حاتم - رضوان النادى - امل
طربيق - حنان التمام - احمد بكور - عبد السلام البياتى - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الرافضين : لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعين : 03 وهم السادة : خالد المودن - أسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب .

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة
على لائحة المستفيدين من سوق رحبة اللبن ، وذلك بتوجيه البث فيها إلى دورة لاحقة .

كاتب المجلس

يوسف الريسوبي

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



النقطة السابعة عشر

17 الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06

فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02

في مستهل النقطة واعمالاً للمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس. فقصد بالاغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين على دراسة النقطة جلال الجلسة

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأعضاء المواقفين: 20

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكى - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجى - فاطيمة الزهراء حاتم - رضوان النادى - أمل طربيق - حنان التمامى - احمد بكور.

عدد الأعضاء الرافضين: لا احد

عدد الأعضاء الممتنعين: 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتى - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي - ضباب - رشيد صبار .

محضر اجتماع لجنة المرافق العمومية والخدمات

بدعوة من رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات. وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقرونة بتاريخ 07-05-2024، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الأربعاء 24 ماي 2024 على الساعة الثانية عشر زوالاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ:

11. الدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتنظيم رخص الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة.

13. الدراسة والمصادقة على تغيير وتتميم القرار الجماعي المتعلق بالسير والجولان .

16. الدراسة والمصادقة على لائحة المستفيدين من سوق رحمة اللبان .

17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02.

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

* محمد العكال : رئيس اللجنة .

* غزلان الشعيبى : عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

* محمد العكال : رئيس اللجنة .

* فاطمة الزهراء حاتم: عضو اللجنة

* غزلان الشعيبى : عضو اللجنة

* فاطمة شعوان : عضوة اللجنة

كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

حسن صيكوك : عضو مستشار

• فاطمة القرقرى : عضوة مستشارة
• يوسف الريسوني : كاتب المجلس
ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد العزيز الجعدوني : رئيس مصلحة الشؤون الاقتصادية
والشرطة الإدارية وحفظ الصحة

• سعيد الزايني : عن مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
افتتح رئيس اللجنة الاجتماعية بكلمة الشكر والترحيب للسادة الحاضرين على تلبيةهم الدعوة ، كما قدم الإطار العام
لجمل النقط المدرجة بجدول الأعمال .

17. الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخد بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة
النهائية للمستفيدين من السوق التموذجي الزواك 01 و 02 .

أوضح رئيس اللجنة انه لم يتم التوصل باللائحة النهائية للمستفيدين من السوق التموذجي الزواك 01 و 02 .

وعليه تمت إحالة هذه النقطة على المجلس الجماعي طبقا لقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي للجماعات 14/113 .
انتهى محضر اللجنة

السيد الرئيس : أوضح ان حوالي 15 شخص من المدرجين في لائحة المستفيدين من من سوق الزواك المخصص
للباعة الجائلين رفضوا تأديبة مستحقاتهم من اجل الاستفادة من السوق مما عرقل السير العادي لخارج السوق
إلى حيز الوجود . رغم سلسلة من الحوارات معهم وتوجيه إذارات لهم بتنسيق مع جمعيات التجار والسلطة
المحلية التي تتبع الموضوع . وبالتالي تقتضي الضرورة تعويضهم بمستفيدين آخرين مدرجين في لائحة
الانتظار .

مؤكدا ان هناك عرقلة من طرف هؤلاء المتنعين عن أداء واجبات الاستفادة . بتحريض من بعض الجهات
السياسوية كما يبدوا . علما ان المجلس بدل مجهودات كبيرة في تنزيل السوق وتوفير الوعاء العقاري كما ان
الوزارة ساهمت ببالغ مهمة في بناء هذا السوق التموذجي .

وعليه اقترح السيد الرئيس إعطاء مهلة عشرة أيام لهؤلاء المتنعين عن الأداء لتسوية وضعيتهم ، والا سوف يتم
تعويضهم بمستفيدين آخرين مدرجين في لائحة الانتظار .

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح ان لائحة المستفيدين من السوق لها بعد اجتماعي . ولا ينبغي
الترويج لعطيات خيالية . مشيرا الى ان الرئيس هو من قام بتأسيس ملف الباعة الجائلين وتأسيس جمعيات
معينة . وكان من المفروض على المجلس والسلطنة ان يشرفوا على ملف الباعة الجائلين بدل الجمعيات . مؤكدا
انه ينبغي مراعاة الظرفية المالية والاجتماعية الصعبة لهذه الفئة وعدم فرض مبالغ مالية حتى تستفيد من
السوق .

رشيد صبار : طالب بمراعاة الظرفية الاجتماعية للباعة الجائلين . ومواصلة الحوار مع الباعة الجائلين الذي
استعصى عليهم دفع مساهماتهم المالية . والبحث عن حلول مناسبة لوضعيتهم الصعبة واسopard المقاربة
الاجتماعية في حل الملف

خالد المودن : بخصوص حرية الاتساع السياسي لهذا حق يكتبه الدستور . ولا ينبغي تسييس ملف الباعة
الجائلين . وينبغي احترام حقوق الباعة الجائلين الذين كانوا يمارسون فعلا التجارة . مؤكدا ان اكتساب
الحق من الاستفادة من السوق هو الممارسة الفعلية للتجارة . وليس من حق الجمعيات ان تقرر في من يستفيد
ومن حق المستفيد ان يحصل على مكانه في السوق حتى ولو لم تتم تهيئته . خاصة وان الهدف من احداث
السوق اخلاق الشارع العمومي وليس ان تقوم الجمعيات بجمع المساهمات المالية من المستفيدين . مطالبا بالبحث

حلول مناسبة تراعي حقوق المستفيدين وعدم حرمانهم من حقوقهم المشروعة خاصة وإن الأغلبية قد أدت عدة أقسام

عبد الرحمن علمي عروسي ضباب: أكد أنه من حق جميع الباعة الجائلين الاستفادة من السوق ولا ينبغي بتاتاً حرمانهم من حقوقهم المشروعية مع ضرورة مراعاة وضعيتهم الاجتماعية، ولا ينبغي استغلال الجمعيات لتحقيق أهداف سياسية وانتخابية واستغلالهم في وقفات احتجاجية خلال الفترات الانتخابية.

رشيد صبار: مجدداً طالب بالتالي في حل ملف الباعة الجائلين وفق مقاربة تشاركية تجمع السلطة والمجلس الجماعي واستحضار العد الاجتماعي. واستحضار وضعيتهم المالية الصعبة ووضعية الهاشمة التي تعاني منها هذه الفئة وعدم التسرع في حرمانهم من الاستفادة

خالد المودن: أوضح أن الائحة الموزعة على الأعضاء ليس لها قوة قانونية تمنع الباعة الجائلين من الاستفادة. داموا يمارسون التجارة ولهم صفة باعة جائلين. وليس من حق جمعيات الباعة الجائلين أن تقرر في الاستفادة من السوق. وككون أعضاء المجلس ليسوا جبأة للجمعيات. ومن حق الباعة الجائلين الاستفادة من السوق ولو بدون تهيئة محلاتهم أو يمكن تقسيط الدين ودفع المساهمات المالية عبر حصص زمنية ولو بعد افتتاح السوق وبدء العمل فيه. ولا ينبغي اقصاء حد

مصطففي الحاجي: أوضح أنه لا يمكن الاستسلام لبعض الجهات التي تعرقل تقدم الأشغال وفتح السوق.. وهناك جهات تعرض هؤلاء الباعة الجائلين ومنهم محامي مجھول يدفع بعض الباعة الجائلين بعدم دفع مساهماتهم المالية. وبالتالي عرقلة مسار فتح السوق

سلیمان لحضر: أوضح أن هناك من يعرقل فتح السوق والقيام بمزایدات سياسية هدفها العرقلة فقط. مسجلانه سبق وأن استعمل هؤلاء الباعة الجائلين للقيام بوقفة احتجاجية ضد هذا المجلس أثناء انعقاد دورته مؤخراً. وتوجيهه هؤلاء كذلك للتوجه للاحتجاج ضد المجلس والسلطة. عندما انه تم فتح الحوار معهم بمبادرة من طرف الباشا والجلوس مع رئاسة المجلس مرة أخرى. ونحن على علم بكلفة الألاعيب التي تحاك علينا ممن مصرون على افتتاح السوق مصدقاً لقوله تعالى ان يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتيكم خيراً

احمد بکور: أوضح أن جميع المشاريع التي تعرف مقاربة تشاركية تواجه بعدة تحديات. موضحاً أن مهلة 10 أيام المقترحة من طرف الرئيس غير كافية. مقتراح اعطاء مهلة لمدة شهر كامل وفتح حوار معهم من جديد

عبد السلام البياتي: اعتبر عدم فتح أسواق القرب عار على المجلس. مطالباً من جهة أخرى مراعاة الوضعية الاجتماعية والمادية للباعة الجائلين.

عبد الله المنصوري: أوضح أنه ينبغي الإسراع بفتح السوق لأن ذلك مرتبط بمشكل تنظيم المدينة ومعالجة ملف الباعة الجائلين. مؤكداً أن الجماعة عقدت سلسلة من اللقاءات التشاورية مع هؤلاء تابعة الجائلين والجمعيات المعنية وبحضور السلطة المحلية. وبالتالي لا يمكن الخضوع لجهة تحاول أن تمس بجمالية وطريقة تنظيم السوق وتوحيد شكله. وبخصوص المهلة المقترحة تقدم بمقترح 15 يوم ليكون كمهلة لفتح المجال لتسوييف الوضعية وحتى يمكن لها تهيئة الفئة التي تمتلك على دفع مستحقاتها ان تقوم بتسوييف وضعيتها مع المقاولة التي تشرف على تهيئة السوق

مؤكداً أن مهلة 15 مناسبة وبعد انتهاء هذه المهلة يتم تعويض هؤلاء المستعينين بالباعة الجائلين المسجلين في لائحة الانتظار.

السيد الرئيس : أوضح ان هذا الملف استنزف وقتا طويلا. واذا لم نتخذ نوقضا سوف ندخل في عدة إشكالات مع المقاولة لانها سوف تتجاوز مدة الاشغال . وقد تفرض علينا غرامات . علما اننا قمنا بالحوار مع هذه الفئة اكثرا من مرة . ولم نصل الى حل لحد الان . بل ان حتى سوق رحمة الدين تأثر من هذه الوضعية حيث امتنع كذلك عدد من المستفيدين من تاديته مستحقاتهم كذلك بسوق رحمة الدين .

وبخصوص سوق الزواك موضوع النقطة 400 باي قاموا بتاديته واجباتهم قصد الاستفادة وفق المنهجية المتفق عليها من طرف الجميع . في حين امتنع 14 من المستفيدين عن الأداء وبالتالي عرقلة مصر 400 باي جائع ينتظر الحل علما انه حتى في اطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية يساهم المستفيد من المشاريع .

بعد ذلك تم طرح النقطة على التصويت حيث تقرر اعطاء مهلة لمدة 15 خمسة عشرة يوما للذين لم يسروا وضعيتهم بعد . من أجل استكمال واجبات الاستفادة من السوق النموذجي . والمصادقة على اللائحة النهائية للمستفيدين في دورة لاحقة حيث تمت المصادقة على ذلك وبالأغلبية المطلقة للآصوات المعبر عنها

مقرر عدد 242 / 2104 بتاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخذ بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق
باللائحة النهائية للمستفيددين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 07/05/2024.

وطبقاً لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخذ بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيددين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02

وبعد الرجوع إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 23

عدد الأصوات المعتبر عنها: 22

عدد الأعضاء الموقفين: 17

وهم السادة: .. محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد الفزدار - حسن صيكوك - يوسف الريسيوني - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهرى - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاثم - رضوان النادي - أمel طربيق - حنان التمام.

عدد الأعضاء الرافضين: 05 وهم السادة: خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البکوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين: 01 السيد: احمد بكور.

يقرر ما يلى:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل مقرر المجلس الجماعي عدد 120/1982 المتخذ بتاريخ 06 فبراير 2023 المتعلق باللائحة النهائية للمستفيددين من السوق النموذجي الزواك 01 و 02 .


وذلك باعطاء مهلة لمدة 15 خمسة عشرة يوماً للباعة الجائلين الذين لم يسروا وضعيتهم بعد من أجل استكمال واجبات الاستفادة من السوق النموذجي والمصادقة على اللائحة النهائية للمستفيددين في دورة لاحقة

كاتب المجلس

رئيس المجلس الجماعي

يوسف الريسيوني

محمد السيمو



النقطة الثامنة عشر

18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

في مستهل النقطة واعملاً للمادة 28 من القانون التنظيمي طرح السيد الرئيس مبدأ دراسة النقطة من عدمها على المجلس. فصودق بالأغلبية المطلقة للآصوات المعتبر عنها على دراسة النقطة جلال الجلسة

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأعضاء الموقتين: 20 وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القزدار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - يوسف الريسوبي - فاطمة القرقري - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان الخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطيمة الزهراء حاثم - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمتم - احمد بكور.

عدد الأعضاء الرافضين: 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين: لا أحد

محضر اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة

بدعوة من رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، وفي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية لشهر ماي 2024 المقررة بتاريخ 07_08 ماي 2024 ، عقدت اللجنة اجتماعها يوم الاثنين 22 ماي 2024 على الساعة العادية عشرة صباحاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة وذلك لدراسة نقط جدول الأعمال المتعلقة بـ

1. الدراسة والمصادقة على تعديل ميزانية التسيير 2024.
2. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية الخير - يقضى بضم جهة طنجة تطوان الحسيمة إلى مجموعة الجماعات الترابية الخير.
3. الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة من أجل تهيئتها وتأهيل الأحياء الناقصة التجهيز - محور تهيئتها الطرق الحضرية المهيكلة بمدينة العرائش والقصر الكبير - بين مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة وجماعتي العرائش والقصر الكبير.
4. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 122/1984 المتخل بتاريخ 2023/02/06 المتعلق باتفاقية شراكة من أجل إحداث مقر جديد لسكنة القوات المساعدة بجماعة قصر ابجير بين المديرية العامة للجماعات الترابية والمفتشية العامة للقوات المساعدة - شطر الشمال وجماعة اقصر ابجير وجماعة القصر الكبير.
5. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 123/1985 المتخل بتاريخ 2023/02/06 المتعلق بالصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية الشراكة بين المكتب الوطني للسكك الحديدية وجماعة القصر الكبير حول تأمين المرات السككية وتحسين المظهر البيئي بمحيط السكة .
6. الدراسة والمصادقة على تعيين مقرر المجلس الجماعي عدد 224/2086 المتخل بتاريخ 06 فبراير 2024 المتعلق بالصادقة على اتفاقية شراكة مع وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني - وجماعة القصر الكبير وغرفة الصناعة التقليدية لجهة طنجة تطوان الحسيمة لإحداث مجمع الصناعة التقليدية .
7. الدراسة والمصادقة على ملحق تعديلي لاتفاقية شراكة من أجل إحداث مرکب ثقافي ومكتبة بمدينة القصر الكبير بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - من أجل استكمال الأشغال الكبرى للمرکب الثقافي عبد السلام عامر.

8. الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية إطار للشراكة والتعاون بين جماعة القصر الكبير وجماعة قصر ابجير .

9. الدراسة والمصادقة على تحسين بعض فصول القرار الجبائي .

10. الدراسة والمصادقة على تحسين مقرر المجلس عدد 214/2076 المتخذ بتاريخ 2024/02/06 المتعلق بالمصادقة على دفتر التحملات الخاص بابيشار منتج المسجد الجماعي ببحري بلعباس .

14. الدراسة والمصادقة على اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحري السلام .

15. الدراسة والمصادقة على محضر لجنة الخبرة الإدارية المتعلقة بتحديد ثمن اقتناة قطعة أرضية ببلاد البقالى ذات الرسم العقاري عدد 36/36693 من أجل إضافتها للمركز متعدد التخصصات ببحري السلام .

18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع: رئيس اللجنة .

• رشيد صبار: عضو اللجنة

ونظراً لتعذر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة طبقاً لمقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي حيث عقدت اللجنة اجتماعها بعد ذلك وفق ما يلى :

حضر هذا الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة :

• محمد الشريع: رئيس اللجنة .

• رشيد صبار: عضو اللجنة

• سعيد القندرار: عضو اللجنة

• اسماء البكوري: عضوة اللجنة
كما حضره بصفة استشارية السيدات والسادة :

• محمد العكال: عضو مستشار

• حسن صيكوك: عضو مستشار

• عبد السلام البياتي: عضو مستشار

• يوسف الريسوبي: كاتب المجلس

ومن الموظفين الجماعيين السادة :

• عبد السلام الاشقم: مدير المصالح الجماعية

• عبد النبي الأشهب: رئيس قسم الشؤون المالية

• رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون القانونية

• احمد العوني: رئيس مصاححة الجبايات المحلية

• يوسف التطوانى: رئيس مصلحة شفون المجلس والتواصل المعلوميات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة ، كما قدم

الإطار العام لمجمل النقاط المدرجة بجدول الأعمال .

بعد ذلك انتقلت اللجنة للدراسة نقطة جدول الأعمال المتعلقة بـ :

18. الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات .

بخصوص هذه النقطة تم التوضيح انه لم يتم التوصل بمسودة لائحة توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات بعد .

وبالتالي أوصت ياحالة هذه النقطة على أنظار المجلس عملاً بمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي للجمعيات

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح أن كل ما يتعلق بالدعم يتم الكشف عنه في آخر لحظة قبل التصويت عليه في الدورة . وهذا يدل على حرج الأغلبية بخصوص هذا الموضوع . ومن العيب والعaran تحال نقطة دعم الجمعيات دوماً على المادة 28 من القانون التنظيمي . مؤكداً رفضه على هذا الدعم على هذه النقطة . خاصة وأنه لا يعرف بعض الجمعيات الواردة في لائحة الدعم

رشيد صبار : أوضح أن بعض الجمعيات الواردة في لائحة الدعم معروفة بجديتها وممارستها للأنشطة الرياضية . لكن هناك بعض الجمعيات عبارة عن قاعة للرياضة مختصة في حمل الأثقال هدفها الربح فقط فكيف يتم دعمها . واللاحظة الثانية أن هناك جمعيات خارج تراب الجماعة تم دعمها

خالد المودن : كالمادة يتم الكشف عن لائحة الدعم داخل الدورة وهذا سلوك مريب ومثار استغراب يدل أن هذه اللائحة تفتقد للشفافية في اعدادها . ومن الناحية الشكلية تسائل هل تم اعداد هذه اللائحة وفق المساطر الواردة في دفتر التحملات المتعلق بدعم الجمعيات . مطالباً بالكشف عن محضر اختيار الجمعيات المدعمة ومؤشرات التتبع وغيرها من الإجراءات المتعلقة بدعم الجمعيات

رشيد صبار : من بين الأسماء الواردة في لائحة الدعم اسم جمعية نسوية ..مشيراً أن هناك جمعيات اجتماعية وثقافية وبيئية وفنية أفصيت من الدعم بدعوى مذكرة لوزارة الداخلية في مرحلة الجائحة الوبائية . مؤكداً أن هناك جمعيات تنشط في مجال البيئة وغير ذلك يتم إقصاؤها من الدعم والاكتفاء فقط بدعم الجمعيات الموالية للرئيس

خالد المودن : أوضح أن لائحة الدعم لا تحترم الإجراءات المقررة من طرف المجلس وخاصة الإجراءات الواردة في كنash تحملات دعم الجمعيات . في المضمون أوضح أن جمعية صب الماء . وحسب علمه فصب الماء توجد في آل سريف . متسائلاً عن علاقة هذه الجمعية بجماعة القصر الكبير . كما تسائل عن حيئيات دعم جمعية لحمل الأثقال عبارة عن قاعة رياضية . علماً أن هدف هذه الجمعية استثماري ربحي . يعتبر ان لائحة الدعم عبارة عن لائحة المحسوبية والتزيين لمحطات انتخابية مقبلة ولا تشرف المدينة سليمان لخضر: أوضح انه يسعده ان يستمع الى من لم يتحمل مسؤولية التسيير وتوزيع المنح . لكن لا يمكننا ان نتقبل من تحمل مسؤولية التسيير ولم يمارس بتاتاً الشفافية في عملية توزيع المنح على الجمعيات ..موضحاً انه من العيب والعار مناقشة دعم جمعية نسائية خصص لها مبلغ خمسة الاف درهم لا تكفي حتى لشراء ميداليات بسيطة . مطالباً بالارتفاع بالنقاش من خلال السعي للبحث عن منح لدعم الرياضة المحلية والترفع لدى القطاعات الحكومية العليا . والبحث عن موارد مالية لدعم مهرجانات ثقافية لدى وزارة الثقافة . موضحاً ان دعم جمعيات تستحق كل الدعم والتقدير

السيد الرئيس : أوضح انا نجتهد في دعم القطاع الرياضي قدر الإمكان بحسن نية . وقمنا باستكمال عملية دعم الجمعيات الرياضية وقمنا بالاستجابة لكافة الطلبات المتوصّل بها . ولم نقصي أي جمعية او فرقة تقدمت بالدعم . وبخصوص جمعية صب الماء فهي جمعية رياضية قانونية . وتم احترام كل المساطر القانونية ونحن نمارس عملنا بكل شفافية عكس التجارب السابقة

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها

الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة تطوان الحسيمة
إقليم العرائش
المجلس الجماعي القصر الكبير

قسم الشؤون الإدارية

مصلحة الشؤون الاجتماعية
والثقافية والرياضية

**قائمة الجمعيات والفرق الرياضية المقترحة للاستفادة من منحة
المجلس الجماعي ببرسم السنة المالية 2024 الشطر الثاني**

الرتبة	النوع	اسم الجمعية	الإجمالي
1	بموافقة	جمعية صب الماء للقتنص	20 000,00
2	بموافقة	جمعية السلام للكرة الحديدية بالقصر الكبير	15 000,00
3	بموافقة	جمعية نادي أبطال العهد الجديدة للرياضة والثقافة الرياضية	5 000,00
4	بموافقة	جمعية النماء والازدهار	10 000,00
5	بنصيحة	الجمعية النسوية للشروع الاجتماعية لحقوق المرأة والطفل	10 000,00
6	بموافقة	جمعية النادي الرياضي الفصري لأنماط القوى	40 000,00
7	بموافقة	جمعية المستقبل الرياضي بالقصر الكبير	10 000,00
8	بنصيحة	جمعية آدم لرفع الأثقال وبناء الجسم	5 000,00
		المجموع بالدرهم	115 000,00

رئيس المجلس الجماعي

عامل الإقليم

مقرر عدد 243/2105 تاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

ان مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14. المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه.
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعتبر عنها: 25

عدد الأعضاء الموافقين: 20

وهم السادة : - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوك - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - يوسف الريسيوني - فاطمة القرقرى - محمد الشريب - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان لخضر - عبد السلام الزناكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فطيمة الزهراء حاتم - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمتمان - احمد بكور.

عدد الأعضاء الرافضين : 05 وهم السادة : خالد المودن - عبد السلام البياتي - اسماء البكوري - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - رشيد صبار .

عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بالأغلبية المطلقة للأصوات المعتبر عنها على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات
وفق ما يلي :

الرقم	اسم الجمعية	المبلغ بالدرهم	ملاحظات
1	جمعية صب الماء للتنفس	20 000,00	بالموافقة
2	جمعية السلام للكرة الحديدية بالقصر الكبير	15 000,00	بالموافقة
3	جمعية نادي أبطال العهد الجديد للرياضة والثقافة الرياضية	5 000,00	بالموافقة
4	جمعية النساء والازدهار	10 000,00	بالموافقة
5	الجمعية النسوية للشؤون الاجتماعية لحقوق المرأة والطفل	10 000,00	بالموافقة
6	جمعية النادي الرياضي القصري للألعاب القوى	40 000,00	بالموافقة
7	جمعية المستقبل الرياضي بالقصر الكبير	10 000,00	بالموافقة
8	جمعية آدم لرفع الأثقال وبناء الجسم	5 000,00	بالموافقة
المجموع بالدرهم			115 000,00

كاتب المجلس
يوسف الريسيوني

١٥٢

رئيس المجلس الجماعي
محمد السيمو



النقطة التاسعة عشر

19. الدراسة والصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد

T/36823/36

في بداية النقطة أعطيت الكلمة لرئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة، لتلاوة المحضر.

محضر لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة

بدعوة من رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة، وهي إطار الإعداد لعقد الدورة العادية للمجلس الجماعي المقرر عقدها بتاريخ 07 و08 ماي 2024 ، عقدت اللجنة اجتماعاً لها يوم الثلاثاء 23 أبريل 2024 على الساعة الواحدة زوالاً بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة، لدراسة النقط المدرجة بجدول الأعمال المتعلق بـ :

12. الدراسة والصادقة على تعديل المقرر الجماعي عدد 168/88 بتاريخ 23/02/2012 المتعلق بتغيير اللون الرسمي للمدينة.

19. الدراسة والصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد 36

وقد حضر هذا الاجتماع السادة من أعضاء اللجنة:

- مصطفى الحاجي : رئيس اللجنة
- محمد الزهري : نائب رئيس اللجنة
- محمد المجدوب : عضو اللجنة
- فاطمة القرقري : عضو اللجنة

كما حضر الاجتماع بصفة استشارية السادة :

- يوسف الريسوني : كاتب المجلس
- عبد السلام الزفانكي : عضو مستشار

ومن المؤلفين الجماعيين السادة :

يوسف التعلواني : رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات

افتتح رئيس اللجنة الاجتماع بكلمة الترحيب والشكر للسادة الحاضرين على تلبيتهم الدعوة، كما قدم الإطار العام للنقط المدرجة بجدول الأعمال.

بعد ذلك انتقلت اللجنة إلى مناقشة النقطة الثانية عشر المتعلقة بـ

19. الدراسة والصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد 36

أوضح رئيس اللجنة أن الأمر يهم القطعة الأرضية التي كانت مقر المحكمة القديمة بمدينة القصر الكبير والمقامة عليها حالياً حدائق عمومية والتي اطلق عليها اسم المقيد عثمان عبيد ابن مدينة القصر الكبير .

أعضاء اللجنة ثمنوا النقطة مع المطالبة بإحداث فضاءات خضراء جديدة بمدينة القصر الكبير والنهوض بال المجال البيئي في إطار التهيئة العمرانية خاصةً مع الخصوصيات التي تعاني منه المدينة في مجال المناطق الخضراء .

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب المداخلات

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح أن هذه البقعة الأرضية ليست في ملك الجماعة وبالتالي هناك اللجوء إلى عملية الاقتناء. متسائلاً كيف تم تشييد الحديقة على هذه البقعة الأرضية. وكيف تم إخراج الرخصة. موضحاً أن في هذا المجلس كل شيء يمشي بالملووب. حيث يتم إعلان الصفقة والمشروع في الأشغال قبل تصفية العقار، ثم الحصول على الرخصة في آخر المطاف. في تحدي لكافة المقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

رشيد صبار : أوضح أن المؤسسات مثل الأشخاص تتضمن الحصول على الترخيص قبل الشروع في البناء. متسائلاً كيف تم القيام بالمشروع بدون رخصة وفق المقتضيات القانونية الجاري بها العمل

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : أوضح مجدداً أنه تم هدم بناء المحكمة وتشييد الحديقة بدون احترام مقتضيات قانون التعمير متسائلاً عن خلفيات ذلك.

عبد الله المنصوري : أوضح من خلال نقطته نظام أن المشروع المعني بالنقطة تم خلال الولاية السابقة. والمسؤولية تقع على من كان يتولى تدبير مصلحة التعمير خلال الولاية المنصرمة.

السيد الرئيس : أوضح أن قوة المجلس الجماعي تتجلّى في الاستباقيّة وتجابوب القطاعات الحكومية خدمة لمصالح الساكنة، والقانون يسمح بتسوية الوضعية وفق المقتضيات القانونية والمسطرية الجاري بها العمل ولا يوجد هناك أي خطأ جسيم بالمدينة ترحب بهذا المشروع الهام. ونحن سنتقوم باقتناء الوعاء العقاري بما يراعي المصلحة العامة. وجميع خطواتنا ومبادرتنا هدفها المصلحة الفضلى للمدينة فقط. والمحاسبة تكون إذا اقمنا بالمس بمتطلبات الجماعة وليس العكس بحيث نحن حريصون على تنمية المدينة وجلب المشاريع لفائدة لها ولا داعي للعرقلة.

بعد ذلك طرح السيد الرئيس النقطة على التصويت فتمت المصادقة عليها بأجماع الاعضاء الحاضرين.

وقد اختتم المجلس اشغال الجلسة الأولى للدورة يوم الثلاثاء 07 ماي 2024 على الساعة الرابعة والربع مساء

مقرر عدد 244 / 2106 بتاريخ : 07 ماي 2024

الدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد t/36823/36

إن مجلس جماعة القصر الكبير المجتمع في جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة بتاريخ 2024/05/07

وطبقاً لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 14.113. المتعلّق بالجماعات وخاصة المادة 43 منه، وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد t/36823/36

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين: 25

عدد الأصوات المعتبر عنها: 25

عدد الأعضاء الموفقين: 25

وهم السادة: - محمد السيمو - عبد الله المنصوري - سعيد القردار - حسن صيكوكو - صلاح الدين الحميدي - غزلان الشعبي - يوسف الريسوني - فاطمة القرقرى - محمد الشريع - محمد العكال - محمد الزهري - سليمان الخضر - عبد السلام الزفلاكي - فاطمة شعوان - مصطفى الحاجي - فاطمة الزهراء حاتم - رضوان النادي - أمل طربيق - حنان التمام - احمد بكور - خالد المودن - عبد السلام البياتي - أسماء البكورى - عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب - دشيد صبار.

عدد الأعضاء الرافضين: لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعين: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اقتناء القطعة الأرضية المخزنية ذات الرسم العقاري عدد t/36823/36.

كاتب المجلس

يوسف الريسوني

رئيس المجلس الجماعي

محمد السيمو



الملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة طنجة-تطوان-الحسيمة
إقليم العرائش
جماعة القصر الكبير

دورة : عادية
جلسة : علنية

على الساعة 10.30 صباحا من يوم الأربعاء 08 ماي 2024 انطلقت بقاعة الاجتماعات بالملحقة الإدارية الرابعة الترتيبات المتعلقة بعقد الجلسة الثانية من الدورة العادية لشهر ماي 2024 تحت رئاسة السيد عبد الله المنصوري النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير وبحضور السيد خالد عشوان يasha المدينة ممثلا للسيد عامل الإقليم.

35	العدد القانوني الذي يستحقون منه المجلس
35	عد الأعضاء المزاولين مهامهم
20	عدد الأعضاء الحاضرين
15	عدد الأعضاء المتغيبين بعذر
00	عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر
00	عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم
20	الأعضاء الحاضرون
	السادسة
	الصفة داخل المجلس

نائب الأول للرئيس	عبد الله المنصوري
نائب الثاني للرئيس	سعيد القرزدار
نائب الخامس للرئيس	صلاح الدين العميدى
نائبة السادسة للرئيس	غزلان الشعيبى
نائبة السابعة للرئيس	سعيدة بوعشة
كاتب المجلس	يوسف الريسوتى
عضو مستشار	محمد الشريع
عضو مستشار	محمد العكال
عضو مستشار	محمد الزهري
عضو مستشار	سليمان لخضر
عضو مستشار	عبد السلام الزناكى
عضوة مستشاربة	فطيمة الزهراء حاثم
عضوة مستشاربة	رشيدة الزياني
عضوة مستشار	أمل الطريبق
عضو مستشاربة	حسن الحسناوى
عضو مستشار	خالد المودن
عضوة مستشار	فاطمة برهون
عضوة مستشاربة	أسماء البكوري

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب
رشيد صبار

عضو مستشار
عضو مستشار

15

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر :

محمد السيمو
حسن صيكوك
محمد المجدوب
فاطمة القرقرى
العزيز الغرياوي
زينب السيمو
فاطمة شعوان
مصطفى الحاجي
محمد ماجدي
رضوان النادي
الهام ركع
حنان التمتمام
احمد بكور
محمد توفيق الشاوش
عبد السلام البياتي

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر : 00
حضر الجلسة باستدعاء من السيد الرئيس السادة:
يوسف التطاواني رئيس مصلحة شؤون المجلس والتواصل والمعلومات
كما حضرها من موظفي السلطة المحلية السادة:
مصطفى الشويبة رئيس قسم الجماعات المحلية بالباشوية
عبد اللطيف الخديري عن قسم الجماعات المحلية بالباشوية
وقد خصصت الجلسة الثانية للإجابة على الأسئلة الكتابية
الجلسة الثانية بتاريخ 08 ماي 2024 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.
20 الأسئلة الكتابية .

جلسة الأسئلة الكتابية

تقدّم السيد رئيس الجلسة عبد الله المنصوري : بافتتاح جلسة الأسئلة الكتابية وإعطاء الكلمة للسادة الأعضاء لطرح أسئلتهم والرد عليها تبعاً حسب مقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات والماد 12 الى 18 من النظام الداخلي.

رشيد صبار : سجل ملاحظة تتعلق بعدم حضور رئيس المجلس مرة أخرى لجسلة الأسئلة الكتابية. كما سجل أنه بغياب الرئيس يغيب بعض الحضور من كانوا يقومون بالتشويش على اشغال الجلسة الأولى للدورة المنعقدة أمس. علما أنه مطلوب من الرئيس الحضور في هذه الجلسة للجابة على أسئلة المستشارين التي تعبّر عن انشغالات الساكنة

رئيس الجلسة : اوضح ان هناك نواب للرئيس ينوبون عنه في حالة غيابه طبقا للقانون الداخلي للمجلس والمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

رشيد صبار : اوضح انه من الناحية التمثيلية على الرئيس الحضور احتراما للممثلين الساكنة . بخصوص الأسئلة الموجلة من الدورة المنصرمة سوف يوجلهم مرة اخرى كما اخبر بأنه سوف يوجل السؤال الاول المتعلق بانتشار الاسطبالات والدواوب بشكل ملقت داخل المدار الحضري

سعید القرذار : طالب بعدم تأجيل الأسئلة ما دام المعنى بالأمر حاضر وما دام رئيس الجلسة مستعد للجواب على كل الأسئلة المدرجة في الجلسة

رئيس الجلسة : اوضح ان تأجيل الأسئلة حسب القانون الداخلي يشير الى حالة عدم حضور العضو الذي تقدم بالسؤال فقط. وما دام المعنى بالأمر حاضر فهو مطالب بطرح سؤاله

رشيد صبار : اوضح انه جرت العادة بتأجيل الأسئلة ومن حقه ذلك وبخصوص السؤال الثاني الذي يطرحه في الجلسة فيتمحور حول :

روشيد صبار
عضو مجلس حماة التصرّف الكبير
ثيمير العريان

إلى
السيد رئيس المجالس الجماعي لمدينة القصرين الكبير

الموضوع . أسئلة كتابية

سلام ثم برجوزة مولانا الإمام

السيد الرئيس المحترم بناء على مقتضيات المادة 46 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، يشرفني
أن أوجه لسيادتكم الأسئلة الكتابية التالية:

السؤال الأول:

- حول انتشار الإسطبلات وانتشار الدواب والبهائم بشكل مللت داخل المدار الحضري.

السؤال الثاني:

- حول الترخيص لمحلات تجارية لمزاولة أنشطة تؤثر سلبًا على الصحة العامة.

السؤال الثالث:

- حول عدم تنزيل مقررات السير والجرارات التي سبق للمجلس الجماعي المصادقة عليها.

السؤال الرابع:

- حول صعف الإنارة العمومية بمداخل المدينة وبمختلف الشوارع والازقة.

السؤال الخامس:

- حول عدم احترام كذاش التحملات في عملية إستئناد تدبير وتنوير ملابع القرى.


السؤال السادس:

- حول حرمان الجمعيات الثقافية والاجتماعية من الدعم المخصص للجمعيات.

و نقبلوا فائق التقدير والاحترام، والسلام.

القصرين الكبير في : 2024/04/01

إمضاء
رشيد صبار



السؤال الثاني :

حول الترخيص ل محلات تجارية لزاولة أنشطة تؤثر سلبا على الصحة العامة

رشيد صبار : من خلال سؤاله طالب الجماعة من خلال تفعيل مهام الشرطة الإدارية محاربة الرخص العشوائية والترخيص لبعض المحلات التجارية التي تمارس أنشطة كبيع اللحوم في الشارع قرب المارة ولم تحترم أدنى الشروط الصحية، ذلك ما ينطبق على مجموعة من النقط داخل المدينة.

(رئيس الجلسة) : أوضح على أن السؤال الذي تقدم به السيد العضو يفتقد لتحديد الأمكانية بالرخص العشوائية وهو يحدد الأماكن الآن، مؤكدا على أن الجماعة وبالتنسيق مع السلطات المحلية دائما تسهر على عملية المراقبة والتتبع، مؤكدا على أن الجماعة قد اتخذت قرارا في هذا الشأن وذلك بالدراسة والمصادقة على القرار التنظيمي المتعلق بتحديد وتقنين ممارسة الأنشطة التجارية غير المنظمة داخل المدينة وتحديدا بالشوارع الرئيسية، ذلك ما يسيهم لامحاله في تنظيم وحفظ الصحة العامة للمواطنين.

تعقيب رشيد صبار : أراد أن يوضح من خلال تعقيبه على انه أعطى بعض الأمثلة فقط لحالة العشوائية التي تظهر في ممارسة بعض الأنشطة التجارية بالمدينة، إضافة إلى بعض المجازر وأماكن بيع اللحوم التي تفتقد لأدنى شروط الصحة والسلامة العامة، مبرزا على ان الجماعة لا تقوم بواجبها إزاء المحافظة على الصحة العامة للمواطنين سيما وأن القانون يخول للسيد الرئيس المحافظة على الصحة العمومية وسكونة المواطنين، مشيرا إلى وجود الأنشطة التجارية التي يتم مزاولتها بداخل السوق المركزي - البلاصا - حيث أشار إلى تواجد يائعي الدجاج بالمحاذاة مع بائعي الكلاب والقطط معتبرا هذه الممارسة تؤثرا بالسلب على صحة الساكنة، منتقدا كذلك طريقة طرح منتوج السمك للبيع للعموم في الشوارع والازقة بدون مراعاة أدنى شروط الصحة العامة للمواطن.

(رئيس الجلسة) : أكد على الدور الذي تقوم به الجماعة في هذا الباب مبينا على أن هناك لجن مختلطة تشغلي يوميا جنبا إلى جنب من أجل التصدي لهذه الممارسات التجارية التي لا تتوفر على رخص مسلمة من طرف الجماعة، كما أكد على أن اللجنة المختلطة من شرطة إدارية وسلطات محلية تسهر على حفظ صحة المواطن والتدخل بشكل مستمر في هذا المجال

السؤال الثالث :

حول عدم تنزيل مقررات السير والجولان التي سبق للمجلس الجماعي المصادقة عليها

رشيد صبار : تقدم بسؤال حول تنزيل مقررات المجلس خاصة تلك المتعلقة بالسير والجولان، مشيرا لعدم وجود أي تأثير واضح داخل المدينة، محملا السيد الرئيس مسؤولية تنزيل المقررات التي سبق التداول فيها والمصادقة عليها.

(رئيس الجلسة) : أكد على أن المجلس بمشاركة مع مختلف المتدخلين يقوم بجهود متواصلة و يومية لردع ظاهرة سرقة العلامات التشويرية المتكررة ، لا سيما المتعلقة بتعويض التجهيزات والمعدات المرورية التي تمت سرقتها أو إتلافها ، كما أوضح على ان بعض مخلفات السرقة سوف يتم إعادة دراستها وتهيئتها .

تعليق رشيد صبار : أشار إلى أن المقتضيات القانونية الجاري بها العمل في هذا الباب تفرض على المؤسسات المعنية تعويض واستبدال أي إشارة مروريّة إذا ما تمت سرقتها أو اتلافها، وذلك وفق مواصفات تقنية وعقلانية ذكية تحول دون الوصول إليها وصعوبتها اتلافها.

كما اعتبر بأن مخضات السرعة داخل المدينة لها من الأثر الإيجابي لا يمكن جحده خصوصاً وأنها تسهم بشكل كبير في التقليل من مخاطر وقوع حوادث السير، لكن لها من الأثر السلبي بالنظر إلى بعض الحالات كتتقل المرأة الحامل أو مرور سيارات الإسعاف لا يمكنها أن تؤدي وظيفتها المطلوبة في الحالات المستعجلة.

(رئيس الجلسة) : في مستهل جوابه أشار إلى أن إشكالية سرقة علامات التشير كانت تعاني منها الجماعة في فترة كان فيها طارح السؤال ضمن الأغليمة المسيرة. بعد ذلك أوضح على أن علامات التشير العمودي داخل المدينة موضوعة في أماكنها الطبيعية وفق دراسات تقنية، في نفس الوقت أشار إلى أن رأس المجلس لم تتوصل بأي شكایة أو ملاحظة في هذا الموضوع لامن جانب الإدارات أو المواطنين أو مستعملى الطريق، مؤكداً على أن الجماعة تقوم بواجبها على أكمل وجه، حيث تعمل على استبدال العلامات المرورية التي تمت سرقتها أو اتلافها وفق الإمكانيات المتاحة لديها . موضحاً على أن محاربة هذه الظاهرة مسؤولية مشتركة تتطلب تشريك مختلف الجهود من جماعات وسلطات ومواطن للتغلب على هذه الممارسات السلبية.

تعليق رشيد صبار : أوضح على أنه لم تكن له يوماً صلاحيات مباشرة في تدبير الشأن العام المحلي رغم انتمامه للأغليمة المسيرة في المجلس السابق، مشيراً إلى أنها إلخالياً لا يسمح لنفسه عدم التدخل في صلاحيات لم تكن من اختصاصه.

السؤال الرابع :

حول ضعف الإنارة العمومية بمداخل المدينة وبمختلف الشوارع والأزقة

رشيد صبار : ذكر بمراسلة وزير الداخلية حول الحفاظ على الطاقة التي تم استصدارها في أكتوبر 2022 التي تتحدث عن ترشيد الإنارة العمومية والحفاظ على الطاقة من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات الازمة، منها التقليل من الإنارة العمومية بالشوارع الرئيسية بالمدينة و ذلك نظراً لمجموعة من الإكراهات الطبيعية التي كانت تعاني منها البلاد في تلك المرحلة. يتساءل السيد العضو وبعد التساقطات المطرية المهمة التي عرفتها بلادنا، لماذا لحد الآن الجماعة تقوم بإطفاء مصابيح بمداخل المدينة سبباً و أن الأمر فيه مخاطر كبيرة على المواطن من حيث تواجد مجموعة من المطبات التي لا تتحترم الشروط التقنية من جهة و ضعف الرؤية بسبب قلة الإنارة من جهة ثانية وهو بذلك يحمل المسؤولية للمجلس الجماعي.

(رئيس الجلسة) : أبرز على أن الإطفاء الجزئي لمصابيح الإنارة العمومية هي عملية يريد من خلالها المجلس التقليل من أعباء فاتورة الكهرباء، رغم أن هناك تساقطات مطرية مهمة مؤكداً أن تداعيات الجفاف لا تزال قائمة، موضحاً على أن الجماعة تبذل مجهودات كبيرة من أجل تزيل سليم لمشروع الإنارة العمومية القليلة الاستهلاك LED والتي هي في طريقها الصحيح نحو التطبيق في مجموعة من مداخل المدينة كطريق العرائش و طريق الرياط و طريق تطفت وكذلك داخل الشوارع الرئيسية بالمدينة، كما أشار كذلك إلى أن الجماعة بقصد الاشتغال من أجل العمل بالطاقات البديلة في الإنارة العمومية وكذلك تقليل عدد الأعمدة حفاظاً على الطاقة وترشيد استعمالها عملاً بمقتضيات دوريّة وزير الداخلية، والسعى لتحقيق النجاعة الطاقية.

تعليق رشيد صبار : أوضح على أن الجماعة لا يمكنها استكمال ترشيد استهلاك الإنارة العمومية من خلال الإطفاء الجزئي للمصابيح بمداخل المدينة مشيراً إلى أن هذا الإجراء الذي جاءت به دوريّة السيد وزير الداخلية

منذ سنة 2022 مرده إلى نقص في التساقطات المطرية التي عرفتها بلادنا خاصة وأن الإنارة العمومية تسهم بشكل كبير في حفظ الأمن والأمان والسكنينة والطمأنينة على المواطنين. ويضيف السيد العضو على أن اليوم ومع تساقطات الخير لم يمكن ترشيد الطاقة من خلال الإطفاء الجزئي للمصابيح سيما وأن الجماعة تعمل بهذه التدابير لأكثر من سنتين وبالتالي تصبح المدينة تتسبح في ظلام دامس، ذلك ما اعتبره وصمة عار على جبين المجلس الجماعي خاصته كذلك وأن الجماعة تفتقد للمصابيح التي يتم تغييرها في حالة وجود أعطال.

(رئيس الجلسة) : أكمل على أن مصلحة الإنارة العمومية التابعة للجماعة تعمل بشكل مسؤول ومكثف بمعدل 15 تدخل في اليوم حيث تستجيب لكل الشكايات واللاحظات الواردة عليها في وقت مقبول منطقياً، كما تتدخل الجماعة بشكل مسؤول في الحالات المستعجلة وهي وقت قياسي ، مبرزاً على أن الجماعة تتجه نحو استعمال الطاقة البديلة كالطاقة الشمسية من أجل تقليل مصاريف ميزانية الإنارة العمومية وذلك باعتماد النجاعة الطلاقية.

السؤال الخامس:

حول عدم احترام كنash التحملات في عملية إسناد تدبير وتسير ملاعب القرب

رشيد صبار : أوضح على أن طرح الأسئلة الكتابية من أجل الاستفسار حول وضعية المدينة هو مكتسب قانوني يخول للمعارضة كما للأغلبية على حد سواء معارضته بشكل صحيح ، واسترسل في وضع سؤال حول عدم احترام تفعيل مقتضيات كنash التحملات المتعلقة بملعب القرب وعن مدى توقيف ملاعب القرب مع العلم أن المجلس تداول بشأنه في مرات عديدة وتمت المصادقة عليه وكيف تم تمكين بعض الجمعيات القليلة من تدبير ملاعب القرب، هل تم ذلك في ظل احترام دفتر التحملات وما هي المسطورة المتبعة في ذلك.

عبد الله المنصوري (رئيس الجلسة) : أكمل على أنه تم احترام كنash التحملات فيما يخص تدبير ملاعب القرب، وبالتالي قد تم نشره بموقع الجماعة ، في حين أن هناك لجن تشتغل في هذا الباب من أجل التوقيع على الالتزامات من قبل الجمعيات المشرفة والتي تم التوافق بشأنها وفق ما ينص عليه دفتر التحملات.

تعقيب صبار: أشار إلى وجود إقصاء بعض الجمعيات من الاستفادة من ملاعب القرب إلا نسبة جد قليلة هي من استفادت بطريقة سليمة، في حين أن بعض الجمعيات الموالية للسيد الرئيس هي من يستند لها تسير ملاعب القرب بالمدينة بشكل غير قانوني، مشيراً إلى عدم احترام دفتر التحملات خاصة فيما يتعلق بتركيب عدادات الماء والكهرباء في اسم الجمعية المستفيدة حتى تتحمل أداء فواتيرها، معقباً كذلك عن عدم احترام مجانية الاستفادة وكذلك عدم تخصيص أوقات للنساء من أجل ممارسة الرياضة وأخرى لذوي الاحتياجات الخاصة بشكل مجاني . و في ختام تعقيبه يحمل السيد الرئيس مسؤولية عدم احترام مقتضيات دفتر التحملات في تدبير ملاعب القرب وعدم ترشيد المال العام من خلال العدادات المجانية المباحة للجمعيات المشرفة على تسير الملاعب.

عبد الله المنصوري (رئيس الجلسة) : أشار إلى أن الإعلان عن تدبير ملاعب القرب قد تم نشره بالبوابة الرسمية للجماعة وقد كان الأمر متاحاً للجميع، وفيما يتعلق بالطلبات المقدمة من طرف الجمعيات المهتمة فقد تمت معالجتها من لدن لجنة اشتغلت وفق ما هو منصوص عليه في دفتر التحملات، وفيما يخص عدادات الماء والكهرباء فهناك ملاعب يتم تجهيزها بعدادات خاصة منها ملعب القرب المصلى حيث وضع به عدد خاص بالجمعية المشرفة وبالتالي هي من تتحمل مسؤولية أداء الفواتير مؤكداً على أن الجماعة تطبق كنash التحملات مضيفاً إلى أن هناك قنوات قانونية يمكن سلكها في حالة التشكيك في هذا التدبير أو ما مدى احترام دفتر التحملات.

السؤال السادس :

حول حرمان الجمعيات الثقافية والاجتماعية من الدعم المخصص للجمعيات

رشيد صبار: سؤال حول حرمان الجمعيات الثقافية والاجتماعية و البيئية من الدعم المخصص للجمعيات الفاعلة داخل المدينة.

عبد الله المنصوري (رئيس الجلسة): أوضح على انه لم يتم حرمان أي جمعية ثقافية أو رياضية أو بيئية من الدعم، مشيرا إلى أن الدعم منذ سنوات كوفيد 19 وإلى اليوم هو موجه فقط للجمعيات الرياضية، موضحا على أن السيد الرئيس قام بجلب تمويل من جهات أخرى من أجل دعم الفعل الثقافي بالمدينة من أجل ضمان استمرارية التنشيط الثقافي رغم وجود الإكراه المالي لأن كل ما هو ثقافي يمثل جزء من تصور الجماعة، مشيرا إلى أن كل الجمعيات الرياضية التي وضعت طلباتها وفق الشروط المنصوص عليها بالإعلان تمكنت من الاستفادة وبالتالي لم يكن هناك أي إقصاء إلا من تقدم بالطلب خارج الأجال القانونية أو قام بسحب طلبه وهي جمعية وحيدة.

تعقيب رشيد صبار : أشار إلى وجود إقصاء ممنهج لبعض الجمعيات بالمدينة يمارس من طرف رأسة المجلس، بالرغم من أنها جمعيات فاعلة ونشطة في مجالات متعددة كالمسرح والبيئة والإعاقة وغيرها ، كما يسجل إقصاء جمعية الأطفال ذوي الصعوبات في التعلم بشكل مباشر ، كما يوضح على أن هناك إقصاء كذلك لجمعيات ثقافية واجتماعية حتى من أبسط المطالب كحرمانها من الترخيص لها باستغلال القاعة مثلا ، رغم أنها تنشط بمدن كالعرائش وتطوان ، وبالتالي يسجل السيد العضو تضييق الخناق على جمعيات بعينها وتهميشه حتى يتم إقبال أنشطتها التي كانت لها الصيت على المستوى الوطني كالجمعية البيئية التي يرأسها السيد طارق خطاط ، مشيرا إلى أن المجلس الجماعي يعمل على توفير الإمكانيات اللوجستيكية والمادية لجمعيات لا تستحقها، مستنكرا بذلك عدم استفادة الجمعيات التي تستوفي شروط الدعم.

عبد الله المنصوري (رئيس الجلسة): أوضح بأن الجماعة لم تتوصل لحدود اللحظة بأية شكوى أو تظلم من طرف أي جمعية بخصوص الدعم، مؤكدا على أن أي جمعية تقوم بتقديم طلب الدعم داخل الأجال القانونية ويتم دراسته ومعالجتها مطلبا وفق شروط قانونية وموضوعية. مؤكدا على أن الجماعة لا تمارس أي إقصاء أو تهميش في حق أي جمعية ، مبرزا الدور الذي تقوم رأسة المجلس في تذليل الصعاب و تقديم الدعم اللوجستيكي لكل الجمعيات الراغبة في تنظيم أنشطتها وذلك حسب إمكاناتها المتاحة.

بعد ذلك تم اعطاء الكلمة للسيد المستشار عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب لطرح سؤاله

4/04/01

علمي لعروسي ضياب عبدالرحمن
عضو جماعي بالقصر الكبير

السيد
رئيس المجلس الجماعي للقصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي (دورة ماي 2024) حول "الدعوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة بس
الاعتداء المادي على أملاك الغير".

السيد الرئيس ،

سلام قام بوجود مولانا الامام

علاقة بالموضوع المشار اليه أعلاه وبناء على المادة : 46 من القانون التنظيمي رقم 113.14 الد
بالجماعات.

السيد الرئيس، في السنوات الأخيرة، عرف عدد القضايا المسجلة ضد جماعة القصر الكبير في
موضوع الاعتداء المادي ارتفاعا خطيرا وغير مسبوق وهو ما يهدد مالية الجماعة وسط تخوفا
الحكم عليها بعقوبات مالية ضخمة لصالح المتضررين.

السيد الرئيس، ما هو الرقم الحقيقي لعدد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة بسبب الاع
المادي ؟ و هل لكم تصور واضح حول الكلفة المالية المحتملة لهذه الدعاوى المعروضة على الم
الإدارية ؟ و تأثيرها على مالية الجماعة ؟
وفي انتظار جوابكم تفضلوا السيد الرئيس بقبول فائق التقدير والاحترام .

لهم الله


رئيس الجلسة: في معرض جوابه أوضح انه في إطار حرص هذه الجماعة على إيلاء العناية الالزمه للأستلة الكتابية والجواب عنها وذلك بمناسبة طرحها من طرف السادة الأعضاء أثناء مزاولة مهامهم خلال دورات المجلس، وعطفا على سؤالكم حول موضوع الدعاوى القضائية المرفوعة ضد جماعة القصر الكبير بسبب الاعتداء المادي على عقارات الغير، يشرفني أن أوضح للسادة الحضور ما يلي: أولاً: فيما يخص عدد القضايا المرفوعة ضد جماعة القصر الكبير والمتعلقة بترتيب مسؤولية الإدارة الجماعية عن الاعتداءات المادية على عقارات الغير لا يتجاوز عددها 15 حالة وذلك منذ خلال الفترة الزمنية لسنوات 2017 الى حدود سنة 2024.

ثانيا : ومن أجل توضيح الأمر بالنسبة للسادة أعضاء المجلس ، أن العدد المشار إليه أعلاه بخصوص حالات الاعتداء المادي لا تدخل بكمالها في تعداد قضايا الاعتداء المادي ، على أساس أن المدعين عادة ما يلتجئون إلى القضاء للمطالبة بالتعويض عن الاعتداء المادي على عقاراتهم ، في حين أن إثبات واقعة الاعتداء المادي لا مجال للحديث عنها طالما أن الإدارة لم تقم بوضع يدها على عقاراتهم ، على أساس أن تخصيص تلك العقارات للمنفعة العامة بموجب تصميم التهيئة لا يمكن تفسيره بالاعتداء المادي من الناحية القانونية، طالما أن الجماعة لم تضع ولم تتصرف في عقارات الغير خارج القوانين الجاري بها العمل.

ثالثا : أن هذه الجماعة تحرص كل الحرص على إتباع المساطر القانونية المتبعة من أجل نزع ملكية العقارات وذلك عن طريق نزع ملكيتها في احترام تام لمقتضيات القانون المنظم لنزع الملكية من أجل المنفعة العامة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق الاقتضاء بالتراسي ،

رابعا . أما فيما يخص تساوكم حول وجود تصور واضح حول الكلفة المالية المحتملة بسبب الدعاوى المعروضة على أنظار المحاكم المختصة ومدى تأثيرها على مالية الجماعة، فإن المجلس الجماعي وأثناء تنزيل المساطر الجاري بها العمل في شأن نزع الملكية من أجل المنفعة العامة، يأخذ بعين الاعتبار الأعباء المالية التي يجب رصدها من أجل تعويض الأشخاص المتزوعة ملكيتهم وذلك من خلال الحرص على توفر الاعتمادات المالية المخصصة للتعويض عن فقدان الملكية بل يحرص كذلك على التزامه برصد النفقات المتعلقة بتنفيذ القرارات القضائية الصادرة في هذا الشأن وفقا للقانون.

تعقيب عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب: أوضح انه على علم بالدعوى القضائية المرفوعة ضد الجماعة بسبب الاعتداء المادي على املاك الغير . معلقا على جواب رئيس الجلسة الذي اشار من خلاله الى حرص الجماعة على اعمال المساطر القانونية المتبعة في نزع الملكية بكونه قد جانب الصواب . وكون جوابه انشائي فقط . مشيرا الى انه يتحدى ان يكون تم اللجوء الى مسطرة نزع الملكية بخصوص مشروع الطريق الدائري المتواجد المنطلق من طريق تطافت عند الذي مدخله بجوار مقهوة دعاء . وانه تم الشروع في اشغال تهيئة الطريق عشية الانتخابات بدون احترام مسطرة نزع الملكية . ونفس الشيء ينطبق على بلاد الريسيوني حيث صدر حكم قضائي ابتدائي وكون الرئيس التزم بتسوية العقار سابقا مع وزير الاسكان والعمير ابان فترة نبيل بن عبد الله . في اطار مشروع مدن بدون صفيح . وكون الحكم الصادر ابتدائيا يصل الى اثنين مليون درهم بخصوص قضية ملف ارض بلاد الريسيوني . مضيفا انه على علم بالعديد من القضايا التي رفعت ضد الجماعة بخصوص الطريق الدائري دعاء . ويتابع كل ما ينشر بالجريدة الرسمية ويعرف الدعاوى التي رفعها كل عائلة المتوجدي وعائلته البياتي وغرهم كثير وتهم دعاوى الاعتداء المادي . وكون الاعتداءات التي تمارسها الجماعة منافية للقانون ولحقوق الانسان وحقوق ملاكي الاراضي .

رئيس الجلسة : أوضح حيث ان طار السؤال يمتلك المعلومة فلا داعي لطرح السؤال . مؤكدا ان الجماعة لا تعتمد على املاك أحد بل الجماعة حرفيamente على تنزيل عدد من المشاريع والترا فع على المصلحة العامة للمدينة . موضحا ان المجلس يصوت على عدد من محاضر تقويم ثمن الاراضي وتنفيذ الاحكام وفق المساطر القانونية الجاري بها العمل . وكونه تقدم بكافة المعطيات والتوضيحات المتعلقة بالموضوع

سليمان لخضر : أوضح عبر نقطته نظام انه ينبغي احترام رئاسة الجلسة

خالد المودن: اوضح ان طرح الاسئلة يندرج ضمن اليات الرقابية على المجلس . وكون طرح الاسئلة لا يعني ان المستشار لا يعرف بعض المعلومات ولكنها يطرح انشغالات الساكنة وكون المستشار يطرح كل ما يثار على مستوى تدبير الشأن المحلي وكذلك انشغالات وطلعات المواطنين .

رئيس الجلسة: من باب التوضيح فاننا قمنا بتقديم كل المعطيات المتعلقة بالموضوع ومن الاحرى طرح الاسئلة التي يود السادة الاعضاء تدقيق معطياتهم بخصوصها . مطالبنا بحترام ادبيات الحوار علما اننا قدمنا كل المعطيات والتوضيحة المتعلقة بالموضوع .

بعد ذلك تم اعطاء الكلمة للسيد عبد الرحمن علمي لعروي ضباب لطرح سؤاله الموجي :

علمني لعروسي ضباب عبد الرحمن
عضو جماعي بالقصر الكبير

2024/04/01

الى السيد
رئيس المجلس الجماعي للقصر الكبير

الموضوع : سؤال كتابي (دورة ماي 2024) حول "أسباب ارتباك عمل إدارة الجماعة وتفاقم ظاهرة طلبات الإعفاء من المسؤولية والمهام في صفوف رؤساء المكاتب والمصالح بالجماعة"


سلام تام بوجود مولانا الإمام

علاقة بالموضوع المشار اليه أعلاه وبيناء على المادة : 46 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات

السيد الرئيس شهدت عمل إدارة جماعة القصر الكبير ارتباكا كثيرا وواضحا بسبب تفاقم ظاهرة طلبات الإعفاء من المسؤولية والمهام في صفوف رؤساء المكاتب والمصالح بالجماعة، لذا سائلنكم :
• ما هي أسباب ارتباك عمل إدارة الجماعة وتفاقم ظاهرة طلبات الإعفاء من المسؤولية والمهام في صفوف رؤساء المكاتب والمصالح بالجماعة ؟

وفي انتظار جوابكم تفضلوا السيد الرئيس بقبول فائق التقدير والاحترام .

امضاء :



رئيس الجلسات: اوضح انه لا توجد اي استقالات او اعتفاءات . ولم نتوصل رسمياً باي طلب بخصوص اعتفاء او استقالة رؤساء المصالح او الاقسام او المكاتب

عبد الرحمن علمي لعروسي ضباب : اوضح ان التعيين في مناصب المسؤولية حسب الهيكل التنظيمي للجامعة يجب ان يرتبط بالاختصاصات التي يمارسها هؤلاء الموظفين في مهامهم من قبيل تعيين مهندس بقسم الاشغال او التعمير لتعيين طبيب بالمكتب الصحي وهكذا.

<موضحاً أن الجماعة تعاني من خصاص مهول في عدد من التخصصات سواء في الهندسة المعمارية أو الهندسة المدنية وغيرها. وفي ضل هذه الوضعية تم التعيين في بعض مناصب المسؤولية في غياب احترام المعايير المطلوبة.

مضيقاً أنه بعد المستجدات والآحداث التي وقعت مؤخراً أصبح الموظفين يتهرّبون من تحمل المسؤولية. وعدم التوقيع على مجموعة من الوثائق والمحاضر. مؤكداً كيف يمكن الثقة في السياسي الذي يتّابع حالياً إمام المحكمة وتوريث الموظفين

رئيس الجلسة : اوضح ان طارح السؤال خرج عن مضمون السؤال وكون الادارة تمارس مهامها بكل مسؤولية ولا توجد استقالات مكتوبة . ومن جهة أخرى فما دمنا في دولة المؤسسات فمن حق اي مواطن التقدم بشكایة وكون قرینته لجأة هـ الاصـ

بخصوص استئناف المسادة محمد توفيق الشاوش الشاوش - عبد السلام البياتي البياتي فلم يحضروا اشغال الجلسة وبالتالي تقرر تأجيل طرح استئنافهما الى دورة لاحقة، كما طالب كل من المسادة يوسف الريسوبي و سليمان الخضر - محمد العكال - محمد الزهري بدورهم بتأجيل طرح استئنافهما الى دورة لاحقة



رقم: 8

برقية مرفوعة إلى السيد مستشار صاحب الجلالة

الديوان الملكي بالرباط

يمناسبة اختتام المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير أشغال الدورة العادية لشهر ماي 2024 المنعقدة يومي الثلاثاء والأربعاء 07 و 08 ماي 2024 ، يتشرف رئيس المجلس الجماعي أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وكافته سكان المدينة بأن يرفع إلى السيدة العالية بالله مولانا أمير المؤمنين جلاله الملك محمد السادس نصره الله آيات الولاء والإخلاص والتشبث بالحكيم بأهداب العرش العلوي المجيد .

حفظ الله مولانا الإمام وأبقاء ذخراً وملذاً لهذه البلاد وأقر عينه بولي عهده الأمير الجليل مولاي الحسن وبصنيوه السعيد مولاي رشيد وكافته الأسرة الملكية الشريفة ، إنه سميع مجيب .

والسلام على المقام العالى بالله .

القصر الكبير في : 08 ماي 2024

خادم الأعتاب الشريفة
إمضاء :
عبد الله المنصوري
نائب رئيس المجلس الجماعي

